

١ - ٢٨ - ٣ - ٧

مشروع

برنامج مراقبة جودة الأداء المهني  
للسماحبيين القانونيين في المملكة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله الرحمن الرحيم

مشروع

برنامج مراقبة جودة الأداء المهني للمحاسبين القانونيين  
في المملكة

تقرير المرحلة الأولى

الجزء الأول : الدراسة التحليلية لبرامج مراقبة جودة الأداء المهني  
في الولايات المتحدة وإنجلترا وما ورد في مشروع  
التنظيم الداخلي للمهنة ومقارنتها

الجزء الثاني : الأطار العام المقترن لبرنامج مراقبة جودة الأداء  
المهني في المملكة

الجزء الأول

A99992+1, 99

## قائمة المحتويات

<u>القسم</u>	<u>المواضيع</u>	<u>رقم المطحة</u>
ا الاول	وصد المشروع ومحفوبيات التقرير .....	١
الثاني	منهج تطوير الاطار العام المقترن ..... لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني .....	٤
الثالث	تعريف برامج مراقبة جودة الاداء المهني .. التي قام المكتب بدراستها ومصادر الدراسة ..	٨
الرابع	الدراسة التحليلية لبرامج مراقبة جودة .. الاداء المهني في الولايات المتحدة ..	١٣
الخامس	الدراسة التحليلية لبرنامج مراقبة جودة .. الاداء المهني في انجلترا ..	٤٨
السادس	الدراسة التحليلية لبرنامج مراقبة جودة .. الاداء المهني المقترن ضمن مكونات مشروع .. تطوير معلومات المهنة ..	٦١
السابع	مقارنة البرامج التي تمت دراستها .. الاطار النظامي المقترن لبرنامج مراقبة ..	٧٢
الثامن	جودة الاداء المهني في المملكة .. الاهداف المقترنة لبرنامج مراقبة جودة الاداء ..	٨٠
التاسع	المهني في المملكة .. الاطار العام المقترن لبرنامج مراقبة ..	٨٢
العاشر	جودة الاداء المهني ..	٨٤

### الملاحق

- رقم (١) دليل قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة في الولايات المتحدة  
 رقم (٢) دليل قسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة في الولايات المتحدة  
 رقم (٣) دليل فحص النوعية لبرنامج فحص النوعية في الولايات المتحدة  
 رقم (٤) اللائحة التنفيذية للمراجعة وارشاداتها الصادرة من معهد  
 المحاسبين المؤهلين في انجلترا وويلز .  
 رقم (٥) برنامج مراقبة نوعية الاداء الوارد في مشروع التنقيم الداخلي  
 للمهنة .

القسم الأول  
وصف المشروع ومحفوبيات التليرير

١ - المقدمة :

كلتلت وزارة التجارة لجنة آداب وسلوك المهنة (اللجنة) المنبثقة عن جمعية المحاسبة السعودية (الجمعية) باعداده برنامج بمرادبة جودة اداء المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة "البرنامج" . وكلفت اللجنة مكتب الرشيد محاسبون ومراجعون قانونيون باعداد البرنامج حسب العقد الموقع مع الجمعية والمرسل رفق خطاب سعادة رئيس الجمعية رقم ٢٩٥ / ١٢ / س ٦٢/٦٢ هـ وتاريخ ١٤١٢/٦/٢

٢ - نبذة تاريخية عن البرنامج :

وردت فكرة تنظيم برامج لمراقبة جودة الاداء المهني للمحاسبين القانونيين في المملكة فمن المرحلة الثانية من مشروع تطوير مكونات المهنة ، حيث احتوى تقرير هذه المرحلة عدة معلومات لتطوير المهنة منها اقتراحات للتنظيم الداخلي للمهنة بما في ذلك برنامج لرقابة جودة الاداء . وهي ١٤١٢/٥/١٣ هـ مصدر نظام المحاسبين القانونيين بموجب المرسوم الملكي رقم ١٢ / م وتنص المادة التاسعة عشرة من نظام المحاسبين القانونيين على انتهاء هيئة تسمى " الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين " (الهيئة) تعمل تحت اشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة والارتفاع بمستواها ، وقد اعطى النظام الهيئة في الفقرة السادسة من المادة التاسعة عشرة صلاحية وضع التنظيم المناسب للرقابة الميدانية للتأكد من قيام المحاسب القانوني بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد باحكام النظام نفسه ولوائحه التنفيذية . كما اعطى النظام في الفقرة الشامنة من المادة الخامسة والعشرون مجلس ادارة الهيئة صلاحية تشكيل اللجان الفنية بما في ذلك لجنة مراقبة جودة الاداء المهني .

٣ - نطاق المشروع

ينص العقد بين المكتب والجمعية في الفقرة ١/٢ على ان يعهد المكتب كمرحلة اولى من مراحل تنفيذ المشروع ما يلى :  
١ - دراسة مقارنة لما هو متبع في عدد من الدول المتقدمة و على الألخص امريكا وبريطانيا وما ورد في مشروع التنظيم الداخلي للمهنة الذي اعد بطلب من وزارة التجارة في المملكة ، ويرفق بها نسخ من البرامج التي قام بدراستها كملحق للدراسة .

ب - الاطار العام الذي يقترحه البرنامج ، ويورد المشاكل النظامية والفنية وغيرها المتوقعة والتي لها صلة بموضوع البرنامج وبيان بالبدائل الممكن اتخاذ بها لمعالجتها وذلك تمهيداً لمناقشتها من قبل لجنة آداب وسلوك المهنة التابعة للجمعية ووضع التصورات الاولية لمعالجتها ليهتدى بها المكتب عند تنفيذ المراحل اللاحقة للمشروع .

ولقد تضمنت دعوة الممارسة في اعداد برنامج مراقبة الاداء التي اصدرتها لجنة آداب وسلوك المهنة بتاريخ ١٤١٢/٤/١٦ الموافق ١٩٩١/١٠/٢٣ في المقرات ٣/١ و ٣/٢ من دعوة الممارسة ان يتلهم المستشار الذي تختاره اللجنة لتنفيذ المشروع بما يلى :

ا - البحث والاستلام والتحليل والدراسة وفقاً لمنهج علمي . ويتلهم بالتوثيق الكافي لجميع المراجع او المصادر التي استقى منها البيانات والمعلومات على نحو يمكن من الاتصال بمعديها والرجوع اليها بسهولة .

ب - الاطلاع على آخر ما صدر في موضوع البرنامج وان يتتأكد من ان المصادر التي يستخدمها هي آخر ما صدر من الجهة مصدر المعلومات .

#### ٤ - محتويات التقرير

يحتوى هذا التقرير على جزئين يشمل الجزء الاول الدراسة المقارنة وقد ادت في الاقسام من الثاني حتى السابع اما الجزء الثاني فيشمل الاطار العام المقترن ببرنامج مراقبة جودة الاداء المهني وقد ظهرت في الاقسام الثامن والتاسع والعشر .

القسم الثاني : منهج تطوير الاطار العام المقترن ببرنامج مراقبة جودة الاداء المهني للمحاسبين القانونيين في المملكة .

القسم الثالث : تعريف برامج مراقبة جودة الاداء المهني للمحاسبين القانونيين التي قام المكتب بدراساتها ومصادر الدراسة .

القسم الرابع : الدراسة التحليلية لبرامج مراقبة جودة الاداء المهني في الولايات المتحدة .

القسم الخامس : الدراسة التحليلية لبرامج مراقبة جودة الاداء المهني في انجلترا .

القسم السادس : الدراسة التحليلية لبرنامج مراقبة نوعية الأداء المهني الوارد ضمن مقتراحات التنظيم الداخلي للمهنة في المملكة .

القسم السابع : المقارنة بين برامج مراقبة جودة الأداء المهني في الولايات المتحدة وانجلترا وما ورد في مقتراحات التنظيم الداخلي للمهنة في المملكة .

القسم الثامن : الأطار النظمي المقترن ببرنامج مراقبة جودة الأداء المهني في المملكة .

القسم التاسع : الأهداف المقترنة ببرنامج مراقبة جودة الأداء المهني في المملكة .

القسم العاشر : الأطار العام المقترن ببرنامج مراقبة جودة الأداء المهني .

## القسم الثاني

### منهج تطوير الاطار العام المقترن ببرنامج مراقبة جودة الاداء المهني

#### ١ - تطوير المنهج

تم تطوير الاطار العام لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني من خلال وضع اسئلة تمثل العناصر الرئيسية للبرنامج والاجابة عليها كما يلى :

#### ١-١ ما هي اهداف البرنامج الملتزم وعلى اية مستوى من مستويات المهنة يتوقع تحقيقها :

وتحتل الاجابة عن هذا السؤال اساساً يهتدى به مطور البرنامج عند اختيار العناصر الملائمة له ..

#### ٢-١ ما هي الوحدة التي تخضع الرقابة ؟ هل تكون مراقبة جودة الاداء على مستوى عملية المراجعة او على مستوى المحاسب القانوني او مساعديه او على مستوى مكتبه ؟ ويهتدى مطور البرنامج في الاجابة على هذا السؤال باهداف البرنامج الملتزم وخبرة الاخرين في تحديد وحدة الرقابة الملائمة لتحقيق درجة عالية من الفعالية في البرنامج .

#### ٣-١ ما هي المعايير اللازمة لتحديد اداء المهني الجيد وغير الجيد لوحدة الرقابة ؟

يدخل ضمن هذه المعايير ، المعايير الفنية التي تحكم تقديم خدمات المراجعة والمحاسبة والخدمات الاخرى التي قد ينطوى عليها نطاق البرنامج . وقد تكون هذه المعايير كل المعايير اللازمة لتحديد اداء المهني الجيد وغير الجيد كما قد لا تكون كل المعايير اللازمة . ويعتمد هذا اساساً على وحدة الرقابة التي اختارها البرنامج . فاذا كانت وحدة الرقابة هي المحاسب القانوني نفسه كهفظ لم يكن هناك حاجة الى معايير لتحديد ادائه الجيد وغير الجيد عدا المعايير الفنية ، اما اذا كانت وحدة الرقابة هي مكتب المحاسبة بما في ذلك المحاسب القانوني ومساعديه وجميع الموارد المتاحة لتقديم الخدمات للعملاء ، كانت هنا حاجة الى معايير اضافية لتلقييم اداء مكتب المحاسبة بما لا شفاعة الى المعايير الفنية اللازمة لتقدير اداء منسوبية .

#### ما هي وسيلة الرقابة ؟

هل تتم الرقابة عن طريق الفحص ؟ وإذا كانت تتم عن طريق الفحص هل يكون الفحص ميدانياً أو غير ميداني ؟ وكيف يتم تحديد وحدات الرقابة الخاضعة للفحص في فترة معينة ؟ وتعتمد الاجابة الملازمة لهذا السؤال ، إلى حد كبير، على الاجابة على الأسئلة السابقة واعتبارات التكلفة والطائدة المرتبطة بكل وسيلة والخبرة المتوفرة .

#### ما هي معايير تطبيق وسيلة الرقابة ؟

هل يعتمد البرنامج كلياً على خبرة وكفاءة الفاحص ؟ أم هل يعتمد البرنامج على معايير تحدد - بالإضافة إلى خبرة وكفاءة الفاحص - نطاق الفحص وإجراءات تنفيذه وتوسيعه ومسؤولية تدقيق نتائجه وطبيعة وأنواع التقارير الناتجة عنه ؟

وتعتمد الاجابة على هذا السؤال على عدة أمور منها نوعية الكفاءات والخبرات المتوفرة للفحص واعتبارات عدالة الفحص واتساعه التي يتلزم بتحقيقها البرنامج والخبرة المتوفرة .

#### ما هي المميزات التي تحصل عليها وحدة الرقابة نتيجة للإداء المهني الجيد وما هي العواقب التي تواجهها نتيجة للإداء المهني غير الجيد ؟

هل تنحصر العواقب على التزام الوحدة باتخاذ إجراءات تصحيحية أو تمتد إلى ايقاف أو الغاء حلها لممارسة أنواع معينة من الخدمات أو تمتد إلى ايقاف أو الغاء حلها في الممارسة المهنية ؟ ومن يتحقق له الزام الوحدة باتخاذ الإجراءات التصحيحية وفرق العقوبات ؟ وتعتمد الاجابة على هذه الأسئلة على عدة اعتبارات منها متطلبات النظام وأهداف البرنامج وما إذا كانت هذه الأهداف تنحصر في تطوير وتحسين قدرة وحدة الرقابة على الممارسة المهنية الجيدة أم إذا كانت تمتد إلى زيادة ثلاثة المجتمع في نوعية الخدمات المهنية ، وخبرة الآخرين فيما يتعلق بفعالية أنواع العواقب والمميزات المختلفة لتحقيق أهداف البرنامج . كما تعتمد إجابة السؤال فيما يتعلق بمن له الحق في تطبيق العواقب على وحدة الرقابة المختارة ، فإذا كانت وحدة الرقابة هي المحاسب القانوني نفسه يكون للجهة المسئولة عن التزام المحاسبين القانونيين بالقواعد سلوك وآداب المهنة أما إذا كانت وحدة الرقابة هي مكتب المحاسبة تحون الجهة المسئولة عن إدارة برنامج مراقبة جودة الأداء المهني سلطة التصحيح والتحاديب .

٧-١ من يقوم بادارة برنامج مراقبة جودة الاداء المهني وكيف يتم تنظيمها ادارياً؟

وتعتمد الاجابة على هذا السؤال على الفرقة المعاشرة نظامياً للمهنة للرقابة الذاتية على اداء منسوبى المهنة وسلطة الالزام بمتطلبات البرنامج المرغوب تحقيقها . كما تعتمد الاجابة على هذا السؤال من حيث التنظيم الاداري لمن يقوم بادارة البرنامج على عدة اعتبارات منها الواجبات والصلاحيات المعطاه لمن يقوم بالادارة والرغبة في الفصل بين الواجبات والصلاحيات المتعارفة .

٢ - منهج الدراسة

من اجل الاجابة على الاسئلة السابقة وتطوير الاطار العام المقترن ببرنامج مراقبة جودة الاداء المهني قمنا بما يلى :

- ١-٢ دراسة وتحليل ومقارنة برامج مراقبة جودة الاداء المهني في كل من الولايات المتحدة وانجلترا وما ورد في التنظيم الداخلي في المهنة لتحديد كيف اجابت هذه البرامج على الاسئلة السابقة . وتحتوي الجزء الاول من هذا التقرير على نتائج هذه الدراسة .
- ٢-٢ دراسة انظمة ذات العلاقة في المملكة بموضوع مراقبة جودة الاداء المهني للمحاسبين القانونيين ومكونات المهنة التي تم تطويرها للتعرف على الاطار النظامي المتاح لتنظيم برنامج المراقبة .
- ٣-٢ تطوير الاطار العام للبرنامج المقترن وتحديد المشاكل النظامية والفنية ذات الملة المتوقعة وبيان بدائل معالجتها . وقد جاءت الدراسة المذكورة في ٢-٢ والاطار العام المقترن وما يتعلق به في الجزء الثاني من هذا التقرير .

٣ - تعريف بعض الممطلقات العامة  
المقصود بجودة الاداء المهني

يقصد بجودة الاداء المهني التزام المحاسب القانوني بدرجة ملبولة بالمعايير المهنية التي تحكم الخدمات التي يقدمها لعملائه . وينطوي هذا التعريف على ضرورة وجود معايير مهنية متعارف عليها بين المهنيين والمستفيدين من خدماتهم او مادرة من قبل سلطة لها حق الرقابة المهنيين باتباعها . كما ينطوي هذا التعريف على كفاءة وكفاية هذه المعايير لتحديد كفاية الاداء المهني المقبول .

- ٤-٣ المقصود بنظام "الرقابة النوعية" لمكتب المحاسبة  
يقصد بنظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة في هذا التقرير

تنظيمه الاداري وجميع السياسات والاجراءات التي اقرها المكتب من اجل التحقيق بدرجة معقولة من التأكيد بالتزام منسوبي المكتب بالمعايير المهنية التي تحكم اداءهم المهني عند تقديم خدمات التي تخفع للبرنامج لعملاه المكتب .

٣-٣

المقصود بمكتب المحاسبة

يقصد بمكتب المحاسبة في هذا التقرير التنظيم القانوني ، سواء كان مؤسسة فردية او شركة تضامن او غيرها من النوع التنظيمات القانونية المسموح بها للمهنيين ، الذي يمارس من خلاله المحاسب القانون المهنة بما في ذلك المكتب الرئيسي والفرع ( اذا وجدت ) والموارد البشرية وغيرها الخامة بالمكتب . وفي الولايات المتحدة وانجلترا يشار الى مكاتب المحاسبة بشركات المحاسبة ، وعلى الرغم من ذلك ، استخدمنا التعريف "مكتب المحاسبة" في هذا التقرير عند الاشارة الى شركات المحاسبة القانونية في تلك البلدين .

٤-٣

المقصود ببرنامج مراقبة جودة الاداء المهني (البرنامج)

يقصد ببرنامج مراقبة جودة الاداء المهني في هذا التقرير ، التنظيم الاداري وجميع المعايير والارشادات والسياسات والاجراءات التي تقرها الهيئة او الجهة التي اعطتها النظام سلطة الارشاد على اداء المحاسبين القانونيين للتحقق بطريقة موضوعية من جودة اداء وحدة الرقابة التي اختارها البرنامج لمراقبة جودة الاداء . وينطوي هذا التعريف على فرودة وجود معايير او ارشادات تساعد على التطبيق الموضوعي لاداء وحدة الرقابة .

### القسم الثالث

تعريف برامج مراقبة جودة الاداء المهني  
التي قام المكتب بدراستها ومصادر الدراسة

#### ١ - الولايات المتحدة الامريكية

قام المكتب بدراسة برامج مراقبة جودة الاداء المهني للمحاسبين القانونيين التي نظمها المعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين لاعضاءه ويقوم بادارتها وتنفيذها منذ عام ١٩٧٩م . ولقد مررت على هذه البرامج العديد من التطورات منذ نشأتها وانتهت الى ثلاثة برامج حالية في عام ١٩٩١م وهي كالتالي :

١-١ برنامج مراقبة جودة الاداء المهني المخصص لمكاتب المحاسبة الاعضاء في قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة (SEC Practice Section) . ويتبع هذا القسم شعبة مكاتب المحاسبة التابعة للمعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين . وتقسم بالشركات العامة تلك المنشآت في الولايات المتحدة الامريكية التي تصدر اوراقها المالية (اسهم و/او سندات) للجمهور تحت اشراف الهيئة الحكومية المسئولة عن الاحراز على اصدار وتداول الاوراق المالية للعامية (securities and Exchange Commission - SEC) او ي التداول الجمهور اوراقها المالية من خلال بورصة منظمة تحت اشراف هذه الهيئة . وفي الولايات المتحدة حاليا لا يحق لمكتب المحاسبة مزاولة المهنة امام هذه الهيئة الا اذا كان عضوا في قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة والتزم بشروط العضوية بما في ذلك الخضوع لفحص

اللتين . واعتمد المكتب على الدليل المدار في ابريل عام ١٩٩١ من المعهد الامريكي لقسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة كمصدر للدراسة (SEC Practice Section Reference Manual) ويحتوي الملحق رقم (١) لهذا التقرير على نسختين من هذا الدليل .

٤-١ برنامج مراقبة جودة الاداء المهني لمكاتب المحاسبة الاعضاء في قسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة (private Companies Practice) ويتبع هذا القسم شعبة مكاتب المحاسبة التابعة للمعهد الامريكي . ويقدم بالشركات الخاصة تلك المنشآت في الولايات المتحدة الامريكية التي لا تخضع لاشراف هيئة الادار على امداده وتداول الاوراق المالية العامة . وفي الولايات المتحدة حاليا يجب على مكتب المحاسبة ان يلتحق بعضوية هذا القسم او عضويه قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة او ان ينتمي الى برنامج فحص النوعية الوارد في البند ٣-١ ولا سقطت عضوية منسوبى المكتب في المعهد الامريكي . واعتمد المكتب على الدليل المدار في ابريل عام ١٩٩١ من المعهد الامريكي لقسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة كمصدر للدراسة (Private Companies Practice Section) ويحتوي الملحق رقم (٢) لهذا التقرير على نسخة من هذا الدليل .

٣-١ برنامج فحص النوعية المخصص لمكاتب المحاسبة التي ليست عضوا في احد اقسام مكاتب المحاسبة السابق الاشارة اليها . ويشرف على ادارة هذا البرنامج شعبة فحص النوعية Quality Review Division

التابعة للمعهد الامريكي . واعتمد المكتب على دليل فحص النوعية Quality Review Manual الصادر في يناير ١٩٩١ من المعهد الامريكي . ويحتوي الملحق رقم (٣) لهذا التقرير على نسخة من هذا الدليل .

كما اعتمد المكتب على الخبرة التطبيقية للخبر عفو فريق المشروع حيث عاصر هذه البرامج وشارك في او اشرف على تطبيقها في العديد من المرات منذ عام ١٩٧٩ .

ويحتوي القسم الرابع من هذا التقرير على الدراسة التحليلية لهذه البرامج .

#### ٤ - برنامجه مراقبة جودة الاداء المهني لمكاتب المحاسبة في انجلترا

قام المكتب بدراسة برنامج مراقبة جودة الاداء المهني الذي أقرته وزارة التجارة والصناعة في الحكومة الانجليزية تنفيذا لاحكام قانون الشركات المعدل في عام ١٩٨٩ الذي أعطى الوزارة سلطة الرقابة على المحاسبين القانونيين في انجلترا وبدأت في تنفيذه من خلال المعاهد والجمعيات المهنية التي اعتمدها الوزارة لتنفيذ البرنامج ابتداء من اول اكتوبر عام ١٩٩١ . واعتمد المكتب على اللائحة التنفيذية للمراجعة وارشاداتها Audit Regulations and Guidance التي اصدرها بتاريخ اول اغسطس عام ١٩٩١ معهد المحاسبين المؤهلين في انجلترا وويلز وهو احد المعاهد المهنية التي اعتمدها وزارة التجارة والصناعة لتنفيذ البرنامج . وكان من شروط اعتماد المعاهد ان يقوم المعهد باعداد لائحة تنفيذية لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني (لائحة المراجعة وارشاداتها ) لتكون بمثابة الدستور الذي يتعين على المعهد اتباعه في تنفيذ البرنامج شريطة ان توافق الوزارة على

هذه اللائحة وتعتمدها ويكون لها الحق في طلب تعديليها كلما رأت الوزارة حاجة إلى هذا التعديل . ويحتوي الملحق رقم (٤) لهذا التقرير على نسخة من اللائحة التنفيذية للمراجعة وارشاداتها التي أصدرها المعهد الانجليزي واعتمدتها وزارة التجارة والصناعة كما يحتوي على النشرة التي أصدرها المعهد لابلاغ اعفائهم باعتماد لائحته التنفيذية واعتماد المعهد نفسه كأحدى الهيئات المشرفة المعترف بها من قبل وزير التجارة والصناعة .

بالإضافة إلى ذلك، ونظراً لحداثة البرنامج وقلة المصادر المكتوبة عنه قام المكتب بتوجيه العديد من الاستفسارات إلى المجموعةطنية المسؤولة عن نظام الرقابة النوعية لأحدى كبريات شركات المحاسبة في إنجلترا وحصل المكتب من خلال هذه المجموعة على إيضاحات تتعلق بطبيعة ومتطلبات برنامج مراقبة جودة الأداء المهني في إنجلترا . ويحتوي القسم الخامس من هذا التقرير على الدراسة التحليلية لهذا البرنامج .

### ٣ - المملكة العربية السعودية

ليس هناك حالياً في المملكة برنامج منفذ لمراقبة جودة الأداء المهني وذلك على الرغم من أن محتويات الاقتراحات الناتجة من تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تطوير المهنة في المملكة (انظر القسم السادس من هذا التقرير لمزيد من التفاصيل عن هذا المشروع) اشتغلت على برنامج لمراقبة نوعية الأداء .

وتشمل هذه الدراسة برنامج مراقبة نوعية الأداء المقترن . ويحتوي الملحق رقم (٥) لهذا التقرير على نسخة من هذا البرنامج . كما يحتوي القسم السادس من هذا التقرير على الدراسة التحليلية لهذا البرنامج .

#### ٤ - الدراسة المقارنة

يحتوى القسم السابع من هذا التقرير على الدراسة المقارنة للبرامج التي قام المكتب بدراستها ويوضح القسم أوجه التشابه والاختلاف بين هذه البرامج وأسبابها وما يستفاد منها لمساعدة في تطوير برنامج مراقبة جودة الأداء المهني للمملكة.

#### القسم الرابع

### الدراسة التحليلية لبرامج مراقبة جودة الاداء المهني في الولايات المتحدة

- ١

#### نبذة عن خلفية برامج مراقبة جودة الاداء المهني المالية

كانت العقوبة في المعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين قبل عام ١٩٧٧ تقتصر على المحاسبين القانونيين كافراد . ونتيجة لذلك كانت سلطة المعهد لمراقبة جودة الاداء المهني لاعضائه محدودة على الحالات المحالة الى لجنة التأديب التابعة للمعهد . وتدارك ارتباط جودة الاداء المهني ارتباطاً وثيقاً بنظام مكتب المحاسبة للرقابة النوعية على خدماته ونتيجة لرغبة اعضاء المعهد في تحسين الاداء المهني وزيادة ثقة المجتمع في خدمات المهنة ورغبتهم في تطادي التدخل الحكومي لتنظيم المهنة والرقابة على جودة ادائها ، وافق مجلس عقوبة المعهد في عام ١٩٧٧ على تنظيم شعبة تسمى شعبة مكاتب المحاسبة (Devision for CPA Firms) لعقوبة مكاتب المحاسبة يكون هدفها مراقبة جودة الاداء المهني لمكاتب المحاسبة الاعضاء وت تكون من قسمين تكون العقوبة في كلاهما اختيارية كالتالي :

ا - قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة التي تخضع لسلطة هيئة الاشراف على اصدار وتداول الاوراق المالية للعامة .

ب - قسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة .

كما وافق مجلس العقوبة على ان يقوم كل قسم من هذه الاقسام بتنظيم وادارة برنامج لمراقبة جودة الاداء المهني لمكاتب المحاسبة الاعضاء وعلى ان يشمل هذا البرنامج كажд عنصره الرئيسية اخفاقي مكتب المحاسبة العفو للتحميم الدوري من قبل الطرناء لنظام المكتب للرقابة على نوعية خدمات المحاسبة والمراجعة التي يلتزم اسم المكتب بها عن طريق اصدار تقرير تحكمه معايير مهنية متعارف عليها . وفي عام ١٩٧٩ اصدر المعهد الامريكي معايير لنظام مكتب المحاسبة للرقابة النوعية وجعلها ملزمة لمكاتب المحاسبة بغض النظر عن ما اذا كانوا اعضاء في السام مكاتب المحاسبة التابعة للمعهد المذكورة اعلاه . وفي عام ١٩٧٩ بدات السام مكاتب المحاسبة التابعة للمعهد باخفاقي المكاتب الاعضاء لطحن القرين واتاحت للجمهور فرصة الاطلاع على نتائج الفحص .

وفي حوالي عام ١٩٨٢ ولتشجيع مكاتب المحاسبة التي لم تلتتحق

بأحدى القسم شعبة مكاتب المحاسبة ، نظم المعهد برنامجا اختياريا لتلك المكاتب يسمى " برنامج فحص النوعية " لفحص نوعية اداء تلك المكاتب من قبل القراء بدون اتاحة الفرصة للجمهور للاطلاع على نتائج الفحص . ويدير هذا البرنامج شعبة تسمى " شعبة فحص النوعية " تحت اشراف اللجنة التنظيمية لفحص النوعية .

وفي يناير عام ١٩٩٠ ونتيجة لعدم الالتفات بعض قطاعات هامة من القطاعات المجتمع الامريكي بفعالية البرامج التي يديرها المعهد لمراقبة جودة الاداء المهني طالما بقيت هذه البرامج اختيارية واحتمال التدخل الحكومي لتنظيم المهنة ومراقبة جودة ادائها ، وافق اعضاء المعهد بالتصويت العام على تغيير شروط العضوية في المعهد . وترتبط على ذلك التغيير الزام مكاتب المحاسبة في الولايات المتحدة بالخضوع لأحد برامج مراقبة جودة الاداء المهني التي يديرها المعهد كشرط من شروط عضوية منسوبي المكتب المحاسبيين القانونيين الافراد في المعهد كالتالي :

١-١ مكتب المحاسبة الذي يقدم خدمات المحاسبة والمراجعة للشركات العامة الخاصة لسلطة هيئة الافراد على اصدار وتداول الاوراق المالية للعامة :

يجب على هذا المكتب ان يلتحق بعضوية قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة وان يتلزم بشروط العضوية ومنها الخضوع لبرنامج فحص القرین التابع لهذا القسم .

٢-١ مكتب المحاسبة الذي لا يقدم خدمات المحاسبة والمراجعة لالية شركه من الشركات الخاصة لسلطة هيئة الافراد على اصدار وتداول الاوراق المالية للعامة :

يكون لهذا المكتب الخيار بين :

١-٢-١ الالتحاق بعضوية قسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة والالتزام بشروط العضوية ومنها الخضوع لبرنامج فحص القرین التابع لهذا القسم .

٢-٢-١ الالتحاق ببرنامج فحص النوعية التابع لشعبة فحص النوعية . وانتهي الامر حاليا الى وجود ثلاثة برامج لمراقبة جودة الاداء المهني لمكاتب المحاسبة في الولايات المتحدة . وترتبط على ذلك انه يوجد حاليا ولاول مرة سجل مركزيا لمكاتب المحاسبة التي التحقت بأحد البرامج يشير الى برنامج مراقبة جودة الاداء الذي يلتتحق به المكتب كما ترتب على ذلك ايضا انه أصبح من غير قانوني لمكتب المحاسبة ان يشير في مراسلاته الى عضويته في

المعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين الا ادا التحقق المكتب  
بماحد برامج مراقبة جودة الاداء المهني .

٢ -  
١-٢

الاهداف والغايات الرئيسية المشتركة بين البرامج الثلاثة  
الاهداف المشتركة

تحقق البرامج الثلاثة ولو بدرجات مختلفة في اهدافها . وتختلف هذه الاهداف فيما يلي :

١-١-٢ زيادة ثقة المجتمع في عمل المحاسب القانوني وتلريره وبالتالي ثقة المجتمع في التوازن المالي والتقارير المالية الأخرى التي تصدرها المنظمات التي يقتصرن تقرير المحاسب القانوني بها . وييتطلب تحقيق هذا الهدف ان يقسم البرنامج بجدية العواقب التي تتصرف على الاداء المهني غير الجيد كما يتطلب تحقيق هذا الهدف ابلاغ الجمهور بالإجراءات التحفيزية او التأديبية التي فرضت على الاداء المهني غير الجيد .

٢-١-٢ تحسين مستوى الاداء المهني للمحاسب القانوني . وييتطلب تحقيق هذا الهدف الزام المحاسب القانوني بتحقيق جوانب القصور التي يكتشفها البرنامج في الاداء المهني .

٣-١-٢ استمرارية الاداء المهني الجيد . وييتطلب تحقيق هذا الهدف ان يوجه البرنامج اجراءاته الى تقييم فعالية واتصال نظام المكتب للرقابة النوعية على خدمات المحاسبة والمراجعة .

٤-١-٢ تحسين فعالية خدمات المهنة في المجتمع . وييتطلب تحقيق هذا الهدف ان يتيح البرنامج الفرصة للتعرف على اوجه النقص في المعايير المهنية التي تحكم خدمات منسوبية المهنة والتحقق من تطبيقها .

١-٢ وحدة الرقابة

تحقق البرامج الثلاثة على ان وحدة الرقابة المنطقية لمراقبة جودة الاداء المهني هي مكتب المحاسبة . وبالتالي تتعلق البرامج بمراقبة جودة الاداء المهني للمكتب تمييزا له عن اداء المهني للمحاسب القانوني كفرد .

## معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة

تتفق البرامج الثلاثة على أهمية الالتزام بمعايير المحاسبة بتطبيق معايير متعارف عليها لنظام رقابة النوعية لمكتب المحاسبة بغض النظر عن برنامج مراقبة جودة الأداء المهني الذي ينتمي المكتب إليه . وبالتالي تتطلب البرامج الثلاثة من مكتب المحاسبة أن يطور وينفذ نظامه للرقابة النوعية وفقاً لمعايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المادرة عن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين . وتتجدر الإشارة إلى أن المعهد فعل مسئولية تطوير معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة عن مسئولية إدارة برامج مراقبة جودة الأداء المهني ، وخصص مسئولية تطوير معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة لمجلس معايير المراجعة التابع للمعهد . ويحتوى هذا القسم على مزيد من التفاصيل عن معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة لأهمية هذه المعايير كعنصر أساسي من عناصر البرامج الثلاثة .

### ٣-٢ نطاق خدمات مكتب المحاسبة الخاضعة لبرنامج مراقبة جودة الأداء المهني

تفق البرامج الثلاثة على تمديد نطاق خدمات مكتب المحاسبة الخاضعة لبرنامج مراقبة جودة الأداء المهني بخدمات المحاسبة والمراجعة التي يلتزم بها اسم المكتب عن طريق اصدار تقرير يخضع لاحكام معايير مهنية متعارف عليها . وفي الوقت الحالي ، بالإضافة إلى مراجعة التوازنات المالية ، يشمل نطاق خدمات مكتب المحاسبة الخاضعة لبرامج مراقبة جودة الأداء المهني على خدمات المحاسبة والمراجعة التي يحررها اصدار أحد التقارير التالية :

١-٣-٢ تقرير المحاسب القانوني على التوازنات المالية التي قام بإعدادها بسدون تطبيق إية إجراءات أخرى عليها وفقاً لمعايير الأعداد التي اصدرها المعهد الأمريكي .

٢-٣-٢ تقرير المحاسب القانوني على التوازنات المالية التي يطبق عليها المحاسب القانوني إجراءات فحص محدودة وفقاً لمعايير الفحص المحدود للتوازنات المالية المادرة من المعهد الأمريكي .

٣-٣-٢ تقرير المحاسب القانوني على التوازنات المالية المستقبلية التي قام بإعدادها أو فحصها وفقاً لمعايير أعداد أو فحص

**القواعد المالية المستقبلية التي امدها المعهد  
الأمريكي .**

**٤-٢ الزام مكتب المحاسبة بالخنوع دوريا للضرر الظرين**

على الرغم من اختلاف طبيعة ونطاق وعمق الفحص تتحقق البرامج الثلاثة على الزام مكتب المحاسبة الملتحق بالبرنامج بالخنوع للضرر الظرين مرة كل ثلاثة سنوات على الأقل . ويشمل هذا القسم على المزيد من التضليل عن فحص القرین لأهمية هذا الفحص كعنصر اساسي من عناصر البرامج الثلاثة .

**٥-٢ معايير تحكم تنفيذ فحص القرین وتقاريره**

يفضع فحص القرین في البرامج الثلاثة الى معايير تطبيقية لتنفيذ فحص القرین واعداد تقاريره . وتهدف هذه المعايير الى تحقيق قدر مقبول من الاتساق بين فحوص القرین لمكاتب المحاسبة المختلفة بغير النظر عن من يقوم بتنفيذ الفحص . وعلى الرغم من ذلك تختلف معايير فحص القرین لبرنامج فحص النوعية عن معايير فحص القرین لبرنامج فحص القرین التابع لقسم مكاتب المحاسبة للحركات العامة كما تختلف هذه عن مثيلتها لبرنامج فحص القرین التابع سه مكاتب المحاسبة للحركات العامة . ويرجع ذلك اساسا الى اختلاف درجات المصلحة العامة المرتبطة بكل برنامج وما يترتب على ذلك من درجات مختلفة في التركيز على تحقيق اهداف مراقبة جودة الاداء المهني .

**٦-٢ الاشراف على تنفيذ عمليات فحص القرین اشاراً مركزياً :**

تلوم اللجنة المسئولة عن برنامج فحص القرین في كل من البرامج الثلاثة بالاشراف على كل فحوص القرین التي يتم تنفيذها وفقاً لمعايير فحص القرین التي ترها البرنامج وذلك بهدف التأكد من نوعية الفحص واتساق نطاقه وعمقه مع معايير فحص القرین الخاصة بالبرنامج بغض النظر عن من يقوم بتنفيذ الفحص واتساق التقارير الناتجة عن النتائج المعاشرة للفحوص المختلفة .

**٧-٢ صلاحية فرض التمييع و/او الجزاءات على مكتب المحاسبة اذا لم**

**يلتزم المكتب بمتطلبات جودة الاداء المهني**

على الرغم من اختلاف الاجراءات وطبيعة التمييع او الجزاءات ، تتحقق البرامج الثلاثة على ان اللجنة التنفيذية المسئولة عن برنامج مراقبة جودة الاداء لها صلاحية فرض اجراءات التمييع او فرض الجزاءات على مكتب المحاسبة عندما يتبيّن للجنة التنفيذية قصور في الاداء المهني للمكتب .

وترجع أهمية هذا العنصر من عناصر البرامج الثلاثة الى هدف

البرامج الثلاثة من ثلاثة المجتمع في جدية البرامج وفعاليتها  
لمعالجة قصور الاداء المهني .

#### الابلاع بنتائج البرامج ٨-٢

على الرغم من اختلاف طرق ومدى ابلاغ وطبيعة المعلومات التي يتم ابلاغ عنها تتحقق البرامج الثلاثة في ابلاغ العامة بنتائج تنفيذ البرنامج ، ويرجع ذلك الى رغبة المهنة في اثبات المجتمع بجدية وفعالية هذه البرامج . كما تتحقق البرامج في استخدام نتائج البرامج لتحديد اوجه القصور في المعايير المهنية ورفع التوصيات الى اللجان او الهيئات ذات العلاقة بتطوير المعايير باوجها القصور لعلاجهما .

#### السلسل المنطقي لعنابر مرآبة جودة الاداء المشتركة بين البرامج الثلاثة ٣ -

هناك سلسل منطقي بين عناصر مرآبة جودة الاداء المشتركة بين البرامج الثلاثة في الولايات المتحدة يوضع الشكل الایماني رقم (١٤) على الصفحة التالية .

**الشكل الافتتاحي رقم (١-٤)**  
**المفصل المنظوري بين عناصر مرآبنة جودة الاداء المدقعاً بين**  
**برامجه مرآبنة جودة الاداء الثلاثة في الولايات المتحدة**

عنصر مرآبنة جودة الاداء المدقعاً	المفصل المنظوري
(١) خدمات المحاسبة والمراجعة التي تحكمها معايير مهنية ملزمة	(١) ما هي الخدمات الناتجة لمرآبنة جودة الاداء المهني ؟
(٢) مكتب المحاسبة	(٢) ما هي وحدة الرقابة ؟
(٣) نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة	(٣) كيد ينادي المكتب من جودة اداء ؟
(٤) معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة	(٤) كيد ينادي المكتب من كلية وطالعه نظام للرقابة النوعية ؟
(٥) فحص التربين الدوري	(٥) كيد ينادي من التزام المكتب معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ؟
(٦) معايير فحص التربين	(٦) كيد ينادي التربين من تطبيقه اداء فحصه ؟
(٧) الافرااد المركزي على تنفيذ فحص التربين	(٧) كيد ينادي من التزام التربين معايير فحص التربين ؟
(٨) فرض التعميم او التأكيد على المكتب غير الملائم	(٨) كيد ينادي من بذلة مكان المحاسبات بالتزام بمتطلبات البرنامج ؟
(٩) ١ - الإبلاغ بالنتائج — للعامة ٢ - الإبلاغ بالغير في المعايير — المسؤولين عن تطويرها ٣ - متابعة التعميم وفرض المسؤوليات لردع الاداء المهني غير الجيد	(٩) كيد نطق الاداء النهائي من البرنامج وهي : (١) زيادة كلة المجتمع في المهنة و/او (٢) زيادة طالعه المهنة في المجتمع و/او (٣) زيادة الاداء المهني لمكتب المحاسبة .

٤ - التنظيم الاداري لبرامج مرالبة جودة الاداء المهني في الولايات المتحدة

يوضع الشكل الایفاخي رقم (٤-٤) على المطحة الحالية للتنظيم الاداري لبرامج مرالبة جودة الاداء المهني الثلاثة التابعة للمعهد الامريكي . وسوف نستخدم هذا الشكل الایفاخي لاعطاء بعض التفاصيل للامور الهامة المتعلقة بكل من هذه البرامج . ومن اجل تسهيل مهمة القارئ على تتبع محتويات هذا الجزء من التقرير لقد اعطينا الامور التي نرثب في اعطاء تفاصيل عنها في الشكل الایفاخي نهن ارقام الفقرات التي تحتوي التفاصيل المرتبطة بها .

٤-٤ شعبة فحص النوعية


على خلاص شعبة مكاتب المحاسبة التابعة للمعهد ، ليست شعبة فحص النوعية شعبة عفوية مكاتب محاسبة ، وانما تكون هذه اساسا من المؤقتين الدائمين في المعهد المسؤولين على مساعدة :

١ - اللجان التنفيذية المسئولة عن الاشراف على برامج مرالبة جودة الاداء المهني الثلاثة (اللجنة التنفيذية لفحص النوعية ، اللجنة التنفيذية لقسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة واللجنة التنفيذية لقسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة ) .

ب - لجنة فحص القرین التابعة لقسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة ومشيلتها في قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة واللجنة التنفيذية لفحص النوعية وذلك فيما يتعلق بمسؤوليات كل من هذه اللجان على تطوير وتحديث وتعديل معايير تنفيذ وتلديير نتائج فحص القرین التي تنطبق على برنامجها لفحص القرین او فحص النوعية وكذلك فيما يتعلق بمسؤوليات كل من هذه اللجان في تنفيذ البرنامج المسئولة عنه لفحص القرین او فحص النوعية ومتابعة تقديم الفحص وتدقيق نتائجه وتقاريره واعتمادها .

وبالتالي تشمل طبيعة مسؤوليات مؤقتى هذه الشعبة على ما يلى:

- تدقيق اوراق عمل فرق فحص القرین او فحص النوعية .
- ميائة معايير فحص القرین ومعايير فحص النوعية واعداد التعديلات المقترحة عليها .
- ميائة شروط العفوية لمكاتب المحاسبة في القسم شعبة المحاسبة واعداد التعديلات المقترحة عليها .



۱۷۹

- سيادة قاعدة البيانات عن مكاتب المحاسبة وجداوله ومتابعة فحص القرین او فحص النوعية للمكاتب المختلفة .
- تقديم الشورى والارشاد لمكاتب المحاسبة وفرق فحص القرین او النوعية فيما يتعلق بفحص القرین او فحص النوعية .
- اعداد الدليل لبرامج مراقبة جودة الاداء المختلفة ودليل فحص النوعية ودليل فحص القرین .
- الاحتفاظ بملفات مكاتب المحاسبة الاعضاء في احدى الاقسام التابعة لشعبة مكاتب المحاسبة بما في ذلك تلك الملفات المتاحة للجمهور لاطلاع عليها واتاحة محتوياتها للجمهور عند الطلب .
- اعداد التقارير السنوية والدورية الاخرى عن نتائج برامج مراقبة جودة الاداء المهني المختلفة بما في ذلك انواع وعدد تقارير فحص القرین الصادرة وفقاً للبرنامج خلال مدة التقرير ، وانواع الاجراءات التمهيدية و/أو الجراءات التي فرضتها اللجان التنفيذية المسئولة عن اداء تلك البرامج على مكاتب المحاسبة غير الملزمة وعدد تلك المكاتب ... الخ .

#### ١-٤ اللجنة التنفيذية لفحص النوعية

- وهي لجنة دائمة تتلخص واجباتها وصلاحياتها فيما يلي :
- ادارة برنامج فحص النوعية لمكاتب المحاسبة التي لم تلتتحق بعضوية احد اقسام مكاتب المحاسبة التابعة لشعبة مكاتب المحاسبة والاهراد على تنفيذه .
  - وضع المعايير والسياسات والاجراءات الازمة لفحص النوعية .
  - تشجيع مكاتب المحاسبة الخاضعة لبرنامج فحص النوعية على تحسين ادائها المهني وانظمتها للرقابة النوعية عن طريق مساعدة هذه المكاتب على الاستعداد لفحص النوعية .
  - عمل الترتيبات الازمة مع جمعيات الولايات للمحاسبين القانونيين وغيرهم من جمعيات مكاتب المحاسبة على الاشتراك في تنفيذ فحوص النوعية لمكاتب الخاضعة لبرنامج فحص النوعية ووضع القواعد والقواعد لاشتراف هذه الجمعيات .

#### ٢-٤ برنامج فحص النوعية

يمثل هذا البرنامج احد البرامج الثلاثة لمراقبة جودة الاداء المهني التابعة للمعهد واكثرها ملائمة لمكاتب

المحاسبة الصغيرة ذات الخدمات المحدودة . ويكون لمكتب المحاسبة الذي لا يقدم خدمات المحاسبة والمراجعة للشركات العامة حرية الاختيار بين الخصوص ل لهذا البرنامج لمراقبة جودة اداء او الالتحاق بعفويتا قسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة التابعة لشعبة مكاتب المحاسبة والخصوص لبرنامج مراقبة جودة الاداء الذي يديره ذلك القسم .

ويتم فحص النوعية لأحد مكاتب المحاسبة من قبل فريق من القراء (قد يتكون الفريق في معظم هذه الحالات من عفو واحد) تحت اشراف اللجنة التنفيذية لفحص النوعية ووفلا لمعايير والسياسات والاجراءات والارشادات التي اصدرتها اللجنة لفحص النوعية - ويكون لمكتب المحاسبة الخاضع لفحص النوعية الخيار بين : (أ) فريق من القراء تعيينه اللجنة التنفيذية او (ب) فريق من القراء تعيينه احدى جمعيات الولايات للمحاسبين القانونيين او جمعيات مكاتب المحاسبة المشتركة في تنفيذ فحوص النوعية او (ج) فريق من مكتب محاسبة آخر يكلفه المكتب الخاضع للفحص .

واعتمادا على حجم مكتب المحاسبة الخاضع لفحص النوعية وطبيعة وحجم خدمات المحاسبة والمراجعة التي يقدمها للعملاء قد يكون فحص النوعية فحصا ميدانيا كما قد يكون الفحص غير ميداني .

ويهدف فحص النوعية على مساعدة المكتب على تمهيغ وتطوير نظامه للرقابة النوعية ويترتب على الفحص امدادات تقرير الى المكتب تعتمده اللجنة التنفيذية بعد ان يتلور المسؤولين الملحقين باللجنة بتذليل اوراق عمل طريق الفحص ونتائج الفحص والتتأكد من ان الفحص والتقرير قد تم تنفيذهما واعدادهما وفقا لمعايير وارشادات واجراءات فحص النوعية التي اصدرتها اللجنة التنفيذية .

ويختلف برنامج فحص النوعية عن برامج مراقبة الاداء التي تديرها السام مكاتب المحاسبة التابعة لشعبة مكاتب المحاسبة في ان التقرير الناتج من فحص النوعية لا يتيح للجمهور الاطلاع عليه . كما يختلف برنامج فحص النوعية على برامج مراقبة الاداء الاخرى من حيث نطاق الفحص وعمقه وبالتالي يختلف نوع الرأي الذي يشمله تقرير فحص النوعية عن نوع الرأي الذي يشمله تقرير فحص القراء

في برامج مراقبة الأداء الأخرى في كون أن الرأي الأول يشمل تأكيداً سلبياً عن نظام المكتب للرقابة النوعية، في حين يشمل الرأي الثاني تأكيداً ايجابياً عن نظام المكتب للرقابة النوعية.

وعلى الرغم من أن التقارير الناتج عن فحص النوعية لأحد مكاتب المحاسبة لا يتيح للجمهور فرصة الاطلاع عليه تقوم شعبة فحص النوعية دورياً بامداد تقارير تلخص فيها نتائج فحوص النوعية خلال مدة التقرير.

#### ٤-٤ قسم مكاتب المحاسبة للشركات الخامة

يتكون أعضاء هذا القسم من مكاتب المحاسبة التي تقدم خدماتها للشركات الخامة ولا تقدمها للشركات العامة.

تتلخص مسؤولية هذا القسم في تنفيذ وتطوير برنامج فحص الالرين والرقابة الذاتية على جودة الأداء في مكاتب المحاسبة الأعضاء، ويدير هذا القسم لجنة تنفيذية دائمة يتبعها لجنة دائمة لفحص الالرين ويساعد كل منهما مجموعة من موظفي شعبة فحص النوعية.

#### ٤-٤-١ اللجنة التنفيذية للقسم

وهي اللجنة التي تحكم نشاط هذا القسم ولجانه الأخرى. ويحق لهذه اللجنة بموافقة مجلس إدارة المعهد تعين مجلس من العامة للإشراف والمتابعة على نشاط هذا القسم وت تكون هذه اللجنة مما لا يقل عن ممثلي ٢١ مكتب محاسبة من المكاتب الأعضاء في هذا القسم. وقد قام بتعيين اعضاء اللجنة الأولى رئيس مجلس إدارة المعهد بموافقة اعضاء مجلس الإدارة أما بعد ذلك فيتم تعين اعضاء اللجنة من قبل رئيس مجلس إدارة المعهد بناءً على توصيات لجنة ترشيح مكونة من سبعة افراد من مكاتب المحاسبة الأعضاء في هذا القسم يقوم بتعيينها مجلس عضوية المعهد. كما يتطلب تعيين اعضاء اللجنة التنفيذية الجدد اعتماد اللجنة نفسها وتبلغ مدة العضوية في اللجنة التنفيذية ثلاث سنوات. وقد وزعت مدة العضوية على فترات متتالية تسمح بانتهاء عضوية سبعة اعضاء كل سنة. ويترأس اللجنة أحد اعضائها يتم انتخابه لهذا المنصب لمدة واحدة لا تزيد عن ثلاث سنوات.

وتتلخص سلطات ومسؤوليات اللجنة التنفيذية فيما يلي :

- أـ وضع السياسات العامة للقسم والإشراف على اعماله.
- بـ وضع وتعديل شروط عضوية مكاتب المحاسبة للشركات الخامة

- في القسم مع الاخذ في الاعتبار عدم وفع شروط تعسفية من شأنها حجب عقوبة بعث المكاتب .
- جـ- وفع الميزانيات التقديرية وتحميم رسوم العقوبة من المكاتب الاعضاء لتمويل اعمال القسم مع مراعاة ان تتناسب رسوم العقوبة مع حجم المكتب العقوب .
- دـ- تحديد وفرض العقوبات على المكاتب الاعضاء بناءاً على توصيات لجنة القسم الدائمة لفحص القرارات .
- هـ- استلام وتقييم الشكاوى المقدمة من المكاتب الاعضاء واتخاذ القرارات حيالها بما في ذلك فرض العقوبات والجزاءات على المكاتب الاعضاء .
- وـ- اذا رأت اللجنة التنفيذية اهمية ذلك ، تعين وتدديد مسؤوليات مجلس من افراد الجمهور للاشراف على ومتابعة اعمال القسم بعد موافقة مجلس ادارة المعهد .
- زـ- تعين اعضاء اللجان الاخرى الدائمة وغير الدائمة في القسم .
- حـ- اصدار التوصيات لمجالس ولجان المعهد الاخرى لاتخاذ ما تراه تلك المجالس ولجان مناسباً حيالها .
- طـ- تزويد مجلس العامة للاشراف على ومتابعة نشاط القسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة وللجنة التنفيذية بالتعليقات عن الامور التي يتناولها مجلس والمكاتب قد يكون لها تاثيراً على اعضاء قسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة .
- ىـ- تنظيم وعقد الدورات التدريبية السنوية الاقليمية عن المواضيع المناسبة لخدمات المراجعة والمحاسبة التي تقدمها مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة .
- كـ- وفع اجراءات مناسبة لحماية حقوق المكاتب الاعضاء فيما يتعلق باتخاذ اية قرارات تأديبية حيالهم .

#### اللجنة الدائمة لفحص القرارات

٤-٢-٤

ويقوم بتعيين هذه اللجنة لجنة التنفيذية للقسم وت تكون مما لا يقل عن ١٥ عضواً يتم اختيارهم من مكاتب المحاسبة اعضاء القسم . وتختلف مسؤوليات وواجبات هذه اللجنة فيما يلي :

- ١ـ- ادارة برنامج فحص القرارات لمكاتب المحاسبة الاعضاء بما في ذلك قبول او رفض او تعديل التقارير الناتجة عن فحص

- . السطرين والتحقق من فعالية وكفاءة فحص القراءين .
- . بـ- تطوير واصدار معايير .
- . جـ- تطوير واصدار معايير التقارير الناتجة عن فحص القراءين ومعايير نشر التقارير .
- . دـ- اعداد واصدار التوصيات بطرق العقوبات او الجزاءات او اية اجراءات تأديبية اخرى (بما في ذلك التوصية بنشر اسم مكتب المحاسبة من عدمه) حال مكاتب المحاسبة الاعفاء المنحرفة الى اللجنة التنفيذية للقسم لاتخاذ قرار يخصيص هذه التوصيات ، وتتفق اللجنة قراراتها بخصوصية الاغلبية . ويحق للمكاتب الاعفاء حضور اجتماعاتها الا في الحالات التي تجتمع فيها اللجنة لاتخاذ قرارات تأديبية ضد احد المكاتب الاعفاء .

#### ١-٢-٢-٤ برنامج فحص القراءين للمكاتب الاعفاء

تحتطلب شروط العفوية في هذا القسم ان يخفف المكتب العضو لفحص القراءين دوريًا (مرة كل ثلاثة سنوات على الاقل) ويعتبر برنامج فحص القراءين للمكاتب الاعفاء الاداء الاساسية التي تستخدمها اللجنة التنفيذية للقسم من خلال اللجنة الدائمة لفحص القراءين لمراقبة جودة الاداء المهني للمكاتب الاعفاء واتخاذ الاجراءات التمهيدية والتأديبية والتطويرية لتحسين اداء المكاتب الاعفاء وطمانة مستخدمي خدمات تلك المكاتب من جودة ادائهم وابلاغ العامة بتنوعية الاداء المهني لكل مكتب من المكاتب الاعفاء عن طريق اتاحة الفرصة لمن يرغب في الاطلاع على تقرير فحص القراءين وملحوظاته والبيانات الاخرى عن المكتب المحفوظة في ملف المكتب لدى القسم .

ويقتضي فحص القراءين على تكليف فريق من المحاسبين القانونيين المزاولين للمهنة من غير منسوبى المكتب الخاضع للفحص بالقيام ب :

- ١- دراسة وتقدير نظام المكتب للرقابة النوعية لتحديد لما اذا كان النظام قد تم تعميمه وفقاً لمعايير نظام الرقابة النوعية التي اصدرها المعهد .
- بـ- اجراء اختبارات مناسبة من حيث النطاق والعمق تتكون من فحص ما يثبت التزام المكتب بنظام الرقابة النوعية بما في ذلك اختيار عينة من عمليات المراجعة والمحاسبة التي نفذها المكتب لعملائه خلال السنة الخاضعة للفحص

- وذلك لتحديد ما إذا كان المكتب قد التزم بطريقة سليمة بالمعايير المهنية ذات العلاقة بتنفيذ هذه العمليات .
- ج- تحديد ما إذا كان تعميم نظام الرقابة النوعية ودرجة التزام المكتب به توفر للمكتب درجة معقولة من التأكيد بالالتزام بالمعايير المهنية ذات العلاقة بخدمات المحاسبة والمراجعة .
- د- تحديد ما إذا كان المكتب قد التزم بشروط العقوبة في القسم .

هـ اصدار تقرير يحتوي على رأي الفريق في نظام المكتب ودرجة التزام المكتب بإجراءاته وسياساته وكذلك التزام المكتب بشروط العقوبة في القسم .

وبينطوي فحص القرین على الزيارة الميدانية لمكتب المحاسبة الرئيسي وعيشه من فروعه وتشرف لجنة فحص القرین على اعمال فريق الطعن اثراها مباشرا من خلال الموظفين الملتحلين باللجنة . ويقوم هؤلاء الموظفين بتحقيق اوراق عمل فريق الفحص للتتأكد من ان الفريق قد التزم بمعايير وارهادات واجراءات الفحص التي اقرتها اللجنة . ولا يعتبر "تقرير الفحص" "خطاب ملاحظات الفحص" الذي يصدرهما فريق الفحص نهائيا الا بعد اعتماده من لجنة فحص القرین . وتتطلب معايير فحص القرین من المكتب الخافع للفحص ان يوجه للجنة خطابا يحتوي على الاجراءات التي يعتزم اخذها لتمضيح الملاحظات الواردة في خطاب ملاحظات الفحص ويسمى هذا الخطاب "خطاب الرد" . ويحق للجنة ان تطلب الايضاحات من او توجه الاستفسارات الى فريق الفحص و/او مكتب المحاسبة الخافع للفحص كما يحق لها ان تطلب من فريق الفحص تعديل التقرير و/او خطاب ملاحظات الفحص او ان تطلب من مكتب المحاسبة تعديل خطاب الرد قبل اعتماد تقرير الفحص وخطاب ملاحظات الفحص وخطاب الرد . وبعد اعتماد هذه الوثائق تصبح من الوثائق العامة التي يتبع القسم للجمهور فرصة الاطلاع عليها . ولتكوين فريق الفحص يسمع البرنامج بالبدائل الثلاثة التالية :

- أ- فريق تكون باختياره وتعيينه لجنة فحص القرین لا يشمل اي عضو من منسوبي المكتب الخافع للفحص .
- بـ فريق من مكتب محاسبة آخر من مكاتب المحاسبة الاعضاء في القسم او قسم مكاتب المحاسبة للحركات العامة يقوم

المكتب الفافع للطعن بتكميله للاليام بالطعن بعد استشارة لجنة الطعن .

ج- طريق تلوم باختياره احدى جمعيات الولايات للمحاسبين القانونيين او احدى جمعيات مكاتب المحاسبة التي اعتمدت لجنة فحص القرير اهترائها في تنفيذ برنامج الطعن .

ويحق للجنة فحص القرير رفع التوصيات للجنة التنفيذية بفرض اجراءات تمهيدية او تأديبية على مكتب المحاسبة نتيجة لفحص القرير . وقد تشمل هذه التوصيات على ما يلى :

ا- خفوع المكتب لفحص قرير خاص او تعجيل ميعاد فحص القرير الدوري التالي للمكتب .

ب- فرض دورات تدريبية معينة على بعض او كل منسوبي المكتب .

ج- اجبار المكتب على تكليف طرف آخر ذو كفاءة عالية من خارج المكتب وذلك على نفقة المكتب لمدة معينة بتدقيق تقارير المكتب على القوائم المالية للعملاء قبل امدادها وكذلك اوراق العمل ذات العلاقة وتنفيذ اي واجبات اخرى للرقابة على نوعية اداء المكتب قد تراها اللجنة فرورية .

د- انذار او تحذير او توبيخ المكتب .

هـ- فرض عقوبات مالية على المكتب .

وـ- ايقاف عضوية المكتب لمدة معينة .

زـ- استقطاع عقوبة المكتب .

واخيرا تعتبر الاجراءات التمهيدية او التأديبية التي تفرضها اللجنة التنفيذية على المكتب من المعلومات المتاحة العامة الاطلاع عليها .

#### قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة

٣٤

تتلخص مسؤولية هذا القسم في تنفيذ وتطوير برنامج فحص القرير والرقابة الذاتية على جودة اداء مكاتب المحاسبة للشركات العامة ويكون هذا القسم من اللجنة التنفيذية ومجلس العادة للاشراف والمتابعة واللجنة الدائمة لفحص القرير واللجنة الدائمة لاستلاماء الرقابة النوعية . ويساعد كل من هذه اللجان مجموعة من موظفي شعبة فحص النوعية كما يساعد مجلس العادة للاشراف والمتابعة مجموعة من الموظفين الدائمين يقوم بتعيينهم المجلس نفسه ويقوم بتمويل رواتبهم من رسوم العقوبة هي هذا القسم .

اللجنة التنفيذية للقسم

وهي اللجنة التي تحكم نشاط هذا القسم ولجانه الأخرى تحت اشراف مجلس العامة للاشراف والمتابعة . وتتكون هذه اللجنة من لا يقل عن ممثلي ٢١ مكتب محاسبة من المكاتب الاعضاء في هذا القسم . وقد قام بتعيين اعضاء اللجنة الاولى رئيس مجلس ادارة المعهد بموافقة اعضاء مجلس الادارة . اما بعد ذلك فيتم تعيين اعضاء اللجنة من قبل رئيس مجلس ادارة المعهد بناءا على توصيات لجنة ترشيح من مكاتب المحاسبة الاعضاء في هذا القسم يقوم بتعيينها مجلس عفوية المعهد . وكما يتطلب تعيين اعضاء اللجنة التنفيذية الجدد اعتماد اللجنة نفسها . وتبليغ مدة العفوية في اللجنة التنفيذية ثلاثة سنوات . ولقد وزعت مدة العفوية على فترات متحالية تسمح بانتهاء عضوية سبعة اعضاء كل سنة . ويترأس اللجنة احد اعضائها يتم انتخابه لهذا المنصب لمدة واحدة لا تزيد عن ثلاث سنوات . وتتلقى سلطات ومسوليات اللجنة التنفيذية فيما يلى :

- ١- وضع السياسات العامة للقسم والاشراف على اعماله .
- ٢- وضع وتعديل شروط مكاتب المحاسبة في هذا القسم مع الاخذ في الاعتبار عدم وضع شروط تعسفية من شأنها حجب عضوية بعض المكاتب المؤهلة للعفوية .
- ٣- وضع الميزانيات التقديرية وتحميل رسوم العفوية من مكاتب المحاسبة الاعضاء لتمويل اعمال القسم مع مراعاة ان تتناسب رسوم العفوية مع حجم المكتب العفو .
- ٤- تحديد وفرض العقوبات على المكاتب الاعضاء بناءا على توصيات لجنة القسم الدائمة لفرص القرف .
- ٥- استلام وتقييم الشكاوى المقدمة ضد مكاتب المحاسبة الاعضاء واتخاذ الترارات حيالها بما في ذلك فرض العقوبات والجزاءات على المكاتب الاعضاء .
- ٦- تكوين مجلس العامة للاشراف والمتابعة الاول بعد موافقة مجلس ادارة المعهد .
- ٧- تعيين اعضاء اللجان الأخرى الدائمة وغير الدائمة في القسم .
- ٨- اصدار التوصيات لمجالس ولجان المعهد الأخرى لاتخاذ ما تراه ذلك المجالس او اللجان مناسبا حيالها .

طـ استشارة مجلس العامة للاشراف والمحاسبة من حين لآخر فيما يتعلق بالامور المعروفة على اللجنة .  
وتأخذ اللجنة قراراتها بتمویل الاختبارية ويحق للمكاتب الاعفاء حضور اجتماعاتها الا في الحالات التي تجتمع فيها اللجنة لاتخاذ قرارات تاديبية ضد احد المكاتب الاعفاء .

#### ٤-١-٣-٤ اللجنة الدائمة لفحص القريرين

تتكون اللجنة الدائمة لفحص القريرين مما لا يقل عن ١٥ شخصا يتم اختيارهم من مكاتب المحاسبة الاعفاء . وتألّم اللجنة التنفيذية للقسم بتعيين اعضاء اللجنة الدائمة لفحص القريرين .

وت تكون مسؤوليات وواجبات اللجنة الدائمة لفحص القريرين من الآتي :

- اـ ادارة برنامج فحص القريرين لمكاتب المحاسبة الاعفاء بما في ذلك قبول او رفض او تعديل التقارير الناتجة عن فحص القريرين . والتحقق من دعالية وكفاءة فحص القريرين .
- بـ تطوير وامدادار معايير وارشادات واجراء فحص القريرين .
- جـ تطوير وامدادار معايير التقارير الناتجة عن فحص القريرين ومعايير نشر التقارير .
- دـ اعداد وامدادار التوصيات بفرض العقوبات او الجرائم او اية اجراءات تاديبية اخرى ( بما في ذلك التوصية بنشر اسم مكتب المحاسبة من عدمه ) حيال مكاتب المحاسبة الاعفاء المنحرفة الى اللجنة التنفيذية للقسم لاتخاذ قرار بخصوص هذه التوصيات .

هـ استشارة مجلس العامة للاشراف والمحاسبة من حين لآخر فيما يتعلق بالامور المعروفة على اللجنة .  
وـ الاحتياط بسجلات مناسبة لفحص القريرين التي تم تنفيذها .

#### ٤-١-١-٣-٤ برنامج فحص القريرين للمكاتب الاعفاء

تحتطلب شروط العقوبة في هذا القسم ان يخضع المكتب دوريًا لفحص القريرين (مرة كل ثلاثة سنوات على الأقل) وتقع مسؤوليات ادارة هذا البرنامج والاحراز عليه على اللجنة الدائمة لفحص القريرين .

ويشاهد هذا البرنامج الى حد كبير برنامج فحص القراءين  
للمكاتب الاعضاء في قسم مكاتب المحاسبة للشركات  
الخاصة من حيث اهدافه وطبيعته وتكوين فريق الفحص  
وكونه يخضع لمعايير وارشادات واجراءات تصدرها لجنة  
فحص القراءين التابعة للقسم . وعلى الرغم من ذلك يختلف  
هذا البرنامج في نواحي هامة ترجع الى دواعي المصلحة  
العامة التي سبب البرنامج لظهورها وهي :

- بالإضافة لاشراف لجنة فحص القراءين على فحص القراءين لاحد  
مكاتب المحاسبة الاعضاء ، يقوم الموظفون الملحقون  
بمجلس العامة لاشراف والمتابعة بالاشراف على الفحص  
بما في ذلك حضور عينة من الزيارات الميدانية التي  
يتقوم بها فريق الفحص وتدقيق اوراق عمل الفريق  
بالاضافة الى تدقيق هذه الاوراق من قبل الموظفين  
الملحقين بلجنة فحص القراءين .
- ب- عمق الفحص وتركيزه على اوراق عمل مكتب المحاسبة  
للشركات العامة العملاقة .
- ج- تركيز الفحص على التزام مكتب المحاسبة بمتطلبات  
العقوبة التي تختلف عن متطلبات عقوبة قسم مكاتب  
المحاسبة للشركات الخاصة . ومن هذه الاختلافات مايلي :
  - التزام مكتب المحاسبة بعدم تقديم خدمات استشارية  
معينة لعملائه من الشركات العامة .
  - التزام المكتب بإبلاغ لجنة استقداء الرقابة  
النوعية للقسم بالتفايم المرفوعة على المكتب  
المترددة على تقديم خدمات المراجعة والمحاسبة  
للشركات العامة .
  - التزام مكتب المحاسبة بلواءد الاستقلال التي  
امدرتها هيئة الاشراف على اصدار وتداول اوراق  
المالية للعامة وكذلك التزامه بمعايير العرف  
والاصح التي امدرتها هذه الهيئة بالإضافة الى  
معايير المحاسبة المعهود عليها .
  - التزام مكتب المحاسبة بايادة معايير او اجراءات  
اخراها تصدرها هيئة الاشراف على اصدار وتداول  
اوراق المالية للعامة .

اللجنة الدائمة لاستقداء الرقابة النوعية (اللجنة)

تحتطلب شروط العقوبة في قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة ان يقوم المكتب العضو بابلاغ اللجنة الدائمة لاستقداء الرقابة النوعية عن اية دعوى فد المكتب يتهم فيها المدعى المكتب المدعى عليه بالصورة مهني في مراجعة احدى الشركات العامة الفاضحة لسلطة هيئة الضرائب على اصدار وتدالول الاوراق المالية للعامة ، كما تتطلب شروط العقوبة ان يتم ابلاغ اللجنة خلال ٣٠ يوما على الاقل من وصول دعوى القافية الى المكتب المدعى عليه . وتختلف واجبات ومسؤوليات اللجنة في استقداء ما تنتظري عليه الدعوى تحديد ما اذا كان قصور المراجعة المدعى به يشير الى نقص في نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المدعى عليه و/أو قصور في المعايير الفنية او تفسيراتها الرسمية (على وجه المثال معايير المراجعة او معايير المحاسبة المتعمدة عليها) او معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة او معايير همم القرين وتفسيراتها الرسمية . وعلى الرغم من ان للجنة حرية تحديد طبيعة ومدى الاستقداء الذي تقوم به في هذه الحالات الا انه يتبعين على اللجنة تجنب الوصول الى رأي بخصوص القافية (حيث ان هذا من سلطة المحاكم فقط) وبالتالي يتبعين على اللجنة ان تركز عملها على الهدف الرئيسي وهو تحديد النقص ، اذا وجد ، في نظام رقابة النوعية لمكتب المحاسبة المدعى عليه او تحديد التصور في المعايير او تفسيراتها الرسمية مع الاخذ في الاعتبار الحقوق التي يتيحها دستور الولايات المتحدة للمدعى عليه بما في ذلك عدم الاصطلاح عن خلاف الدعوى فد مكتب المحاسبة المدعى عليه . وقد يتربّب على استقداء اللجنة احدى النتائج التالية :

- ١- ان الادعاءات فد مكتب المحاسبة المدعى عليه لا تنتظري على امور تتعلق بنظام المكتب للرقابة النوعية او المعايير الرسمية وتفسيراتها وفي هذه الحالة تنهي اللجنة الاستقداء .
- بـ- ان الادعاءات فد مكتب المحاسبة المدعى عليه تشير الى احتمال وجود نقص في نظام المكتب للرقابة النوعية ،

وفي هذه الحالة قد تامر اللجنة بان يخضع مكتب المحاسبة الى فحص القرین خاص يعتمد مداه على تقدیر اللجنة (في بعض الحالات قد يقتصر فحص القرین الخاص على احد فروع المكتب او مراجعته في نشاط الشركة العامة موضوع التقفيه وفي بعض الحالات قد يشمل فحص القرین الخاص جميع عناصر نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المدعي عليه ) .

ج- ان الادعاءات ضد مكتب المحاسبة المدعي عليه تشير الى احتمال وجود قصور في المعايير الرسمية او تفسيراتها وفي هذه الحالة يتعمىن على اللجنة ابلاغ اللجنة المسئولة عن اصدار المعايير ذات العلاقة باوجوه القصور حتى يقتضى للجنة المعايير ذات العلاقة اتخاذ ما تراه مناسباً .

ومن حق اللجنة ان توسي بفرض جراءات او عقوبات ضد المكتب المدعي عليه اذا لم يتعاون المكتب معها اثناء الاستقصاء او في حالة رفعه لأخذ الاجراءات التمهيدية التي تراها اللجنة مناسبة . وفي هذه الحالة تقوم اللجنة بتقديم توصياتها التأديبية الى اللجنة التنفيذية للقسم لاتخاذ قرار بشأنها . ويراعى ان قرار اللجنة التنفيذية للقسم بفرض جرائم على المكتب المدعي عليه يكون قرارا عاما يتم نشره بطريقته مناسبة هي احدى منشورات المعهد . وت تكون اللجنة من مالا يقل عن تسعة اعضاء يتم اختيارهم من شركاء مكاتب المحاسبة الاعضاء سواء كانوا شركاء حاليين او متلاعدين وتقوم اللجنة التنفيذية للقسم بتعيين اعضاء اللجنة وتكتلية احد اعضاء المعينين بتولى منصب رئاسة اللجنة . ولا يحق لعضو هذه اللجنة ان يكون عضوا في اللجنة التنفيذية او لجنة فحص القرین في نفس السوق . كما يجب على عضو اللجنة ان لا يهترك في قرارات اللجنة المتعلقة بمكتب المحاسبة المنتمي اليه سواء كان العفو شريكا حاليا في المكتب او احد الشركاء المتلاعدين . وتوخذ اللجنة قراراتها بتمسويت اغلبية الاعضاء . وتعقد اللجنة اجتماعاتها سريا وعليها ان تحافظ على سرية اجراءاتها والمعلومات والبيانات التي تحمل عليها اثناء

الاستقمار والملفات التي تعددت . وعلى الرغم من ذلك هناك استثناءات لسرية الاجتماعات والاجراءات والمعلومات والبيانات كما لاتي :

ا - يحق لا ي عفو من اعضاء مجلس العامة للاشراف والتدقيق او ممثلي المجلس حفظ اجتماعات اللجنة والاجتماعات التي تعقدتها اللجنة مع مكتب المحاسبة المدعي عليه والاطلاع على البيانات والمعلومات التي تحصل عليها اللجنة والملفات التي تعددت عن الحالات التي تتلوى باستقامتها وذلك على اساس الحفاظ على مبدأ السرية . وعلى الرغم من ذلك يحق لمجلس العامة للاشراف والتدقيق ان يقوم بنشر ما يراه المجلس مفيدا للمملحة العامة بعد اتاحة الفرصة للمكتب المدعي عليه لايضاح وجهة نظره وبعد استشارة اللجنة التنفيذية للقسم .

ب - يحق للجنة التنفيذية للقسم ان تصرح بنشر ما يراه مفيدا للمملحة العامة من بيانات ومعلومات تتعلق ب اي استقامه تتلوى به اللجنة او اية جزاءات مفروضة على مكتب المحاسبة المدعي عليه .

ويراعى اخيرا ان من حق اللجنة احاله اسامي الاشخاص المسؤولين عن المراجعة موضوع الدعوى الى قسم السلوك المهني للتحقيق مع هؤلاء الاشخاص اذا رأت اللجنة ان الدعوى تنطوي على انحراف في السلوك المهني لهؤلاء الاشخاص . وعادة لا تقوم اللجنة باحاله اسامي الاشخاص المسؤولين عن المراجعة موضوع الدعوى الا بعد ان تبت المحاكم ذات العلاقة في القضية المرفوعة فـ مكتب المحاسبة او بعد اتفاق المدعي والمدعي عليه على تمهيدها .

#### ٤- مجلس العامة للاشراف والمحاسبة

يتكون مجلس العامة للاشراف والمحاسبة من خمسة اعضاء يتم اختيارهم من الشخصيات البارزة في المجتمع ذوي السمعة والاخلاقيات الحسنة بما في ذلك المحامين ورجال البنوك وكبار موظفي الحكومة السابقين ، والمدراء التنفيذيون للشركات العاملة في مجال تداول الاوراق المالية ، والتربيويون ، والاقتصاديون وكبار رجال الاعمال . وللمجلس سلطة تعيين وعزل وتحديد مدد عقوبة اعضائه ومكافآتهم وافتخار رئيس للمجلس . ومع ذلك يلغى المجلس تلقائيا اذا انتهت اعمال قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة .

وت تكون مسؤوليات وواجبات المجلس من الاتي :

- ١ - متابعة وتقويم اعمال اللجنة التنفيذية للقسم ولجنة التسلم الدائمة لفحص القريرين والتحقق من فعالية نظام الرقابة الذاتية والجزاءات التي تفرضها هذه اللجنة على المكاتب الاعفاء نتيجة للانحرافات .
- ٢ - التتحقق من ان لجنة فحص القريرين تأخذ الخطوات والاجراءات اللازمة للتأكد من ان المكاتب الاعفاء تتخذ اجراءات تصحيحية مناسبة نتيجة لفحص القريرين .
- ٣ - الاشراف المستمر على جميع نشاطات القسم الاخرى .
- ٤ - تزويد اللجنة التنفيذية للقسم بالخصوصيات المناسبة لتحسين عمليات القسم .
- ٥ - اصدار تقرير سنوي واية تقارير اخرى يراها المجلس ضرورية عن نشاط المجلس .
- ٦ - تعيين الموظفين لمساعدة المجلس في تحقيق اهدافه وتنفيذ مسؤولياته .
- ٧ - ويحق للمجلس او اي عفو من اعفائة حفور اي اجتماع من اجتماعات اللجنة التنفيذية للقسم .

#### ٤-٥ هيئة الاشراف على اصدار وتداول الاوراق المالية للعامة (SEC)

اعطى القانون المنظم لهيئة الاشراف على اصدار وتداول الاوراق المالية للعامة سلطة تنظيم مهنة المحاسبة القانونية فيما يتعلق بخدمات المراجعة والمحاسبة التي يقدمها المحاسبون القانونيون للشركات العامة بما في ذلك اصدار المعايير ومراقبة نوعية ادائهم . وعلي الرغم من ذلك اختارت هيئة الاشراف على اصدار وتداول الاوراق المالية للعامة ان يتولى منسوبى المهنة بمثليين بمعاهدة المحاسبين القانونيين مسؤولية تنظيم المهنة والرقابة على جودة الاداء تحت اشراف الهيئة . ويمثل مجلس العامة للاشراف والمتابعة حلقة الوصل بين قسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة وبين هيئة الاشراف على اصدار وتداول الاوراق المالية للجمهور فيما يتعلق بالرقابة على جودة اداء مكاتب المحاسبة للشركات العامة . وتمارس الهيئة سلطتها الاشرافية عن طريق فحص ما يقوم بتنفيذه مجلس العامة للاشراف والمتابعة من اجراءات للتحقق من فعالية نظام فحص القريرين . ويحق للهيئة فحص اوراق عمل موظفي مجلس العامة للاشراف والمتابعة المسؤولين عن تدقيق اوراق عمل فحص القريرين وذلك حتى تتأكد الهيئة من فعالية البرنامج .

٦-٤ معايير المراجعة مجلس

بالإضافة إلى مسؤولية تطوير وامداد معايير المراجعة ، تقع  
مسؤولية تطوير وامداد معايير نظم الرقابة النوعية لمكتب  
المحاسبة حالياً على عاتق مجلس معايير المراجعة .

- |  |  |
|--|--|
| <p><u>معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة</u></p> <p><u>من امدادها</u></p> <p><u>المعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين</u></p> <p><u>اهداف المعايير</u></p>  | <p>- ١-٥</p> <p>- ٢-٥</p> <p>- ٣-٥</p> <p>- ٤-٥</p> <p>- ٥-٥</p>   |
| <p>تهدف هذه المعايير الى :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- ارشاد مكتب المحاسبة عن العناصر الواجب على نظام الرقابة النوعية ان يشملها والاهداف الواجب على النظام ان يحققها .</li> <li>- وضع اساس لتعليم فعالية نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة عند تنفيذ فحص القرین .</li> </ul>                                  |  |
| <p><u>من يخضع لهذه المعايير ؟</u></p> <p><u>مكتب المحاسبة</u></p> <p><u>نطاق خدمات مكتب المحاسبة الواجب ان يشملها نظامه للرقابة</u></p> <p><u>النوعية</u></p>  | <p>- ٣-٥</p> <p>- ٤-٥</p> <p>- ٥-٥</p>   |
| <p>خدمات المحاسبة والمراجعة التي يقترب اسم المكتب او اسم المحاسب القانوني التابع لمكتب بها عن طريق امداد تقرير يخضع لمعايير مهنية معترف عليها .</p>  |  |
| <p><u>عناصر نظام الرقابة النوعية التي تشملها المعايير</u></p>  |  |
| <p>١-٥-٥ الاستقلال عن العملاء</p> <p>٢-٥-٥ تخفيض المساعدين لعمليات المراجعة والمحاسبة .</p> <p>٣-٥-٥ الاستشارات .</p> <p>٤-٥-٥ الاهراف</p> <p>٥-٥-٥ التوظيف</p> <p>٦-٥-٥ التطوير المهني والتدريب</p> <p>٧-٥-٥ تقييم الاداء والترقي .</p> <p>٨-٥-٥ قبول العملاء واستمرارية العلاقة معهم .</p> <p>٩-٥-٥ الفحص الداخلى الدورى .</p> | <p>- ١-٥</p> <p>- ٢-٥</p> <p>- ٣-٥</p> <p>- ٤-٥</p> <p>- ٥-٥</p> <p>- ٦-٥</p> <p>- ٧-٥</p> <p>- ٨-٥</p> <p>- ٩-٥</p> |

## ٦-٥ واجبات المكتب للالتزام بالمعايير

١-٦-٥ اقرار سياسات واجراءات ملائمة لظروفه لكل عنصر من عناصر نظام الرقابة النوعية توفر للمكتب درجة معلوقة من التأكيد بتحقيق الهدف الذي حدد المعيار لكل عنصر من عناصر النظام .

٢-٦-٥ التأكد عن طريق الفحص الداخلي الدوري بالتزام منسوب المكتب بسياسات واجراءات نظام المكتب للرقابة النوعية .

## ٦ - معايير فحص القرین لبرامج فحص القرین التابعة لشعبة مكاتب المحاسبة في المعهد الامريكي

### ٦-٦ من امدادها

١-٦-٦ لجنة فحص القرین للقسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة فيما يتعلق بمعايير فحص القرین لبرنامج فحص القرین المسئولة عنه اللجنة .

٢-٦-٦ لجنة فحص القرین للقسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة فيما يتعلق بمعايير فحص القرین لبرنامج فحص القرین المسئولة عنه اللجنة .

### ٦-٧ الهدف منها

تحقيق درجة معلوقة من التأكيد بكفاءة واتساق فحص القرین بغير النقر عن من يقوم بتنفيذ الفحص .

### ٦-٨ من يلتزم بها

١-٦-٧ اعضاء فحص القرین عند تنفيذ الفحص .

٢-٦-٧ لجنة فحص القرین عند تدقيق اوراق عمل فريق فحص القرین واعتماد التقرير وخطاب ملاحظات الفحص وخطاب الرد .

### ٦-٩ طبيعة المعايير

تضليلية تحدد العديد من الاجراءات ولا تسمح بكتابتها الاستثناءات او البديل في تطبيقها .

٦-٩ اوجه الاختلاف بين معايير فحص القرین للقسم مكاتب المحاسبة للشركات الخاصة ومعايير فحص القرین للقسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة موافقة المعايير مماثلة مع وجود اختلافات في نطاق الفحص ويعنى الاجراءات .

### ٦-١٠ موافقة المعايير

١-٦-٦ اهداف فحص القرین

- ٢-٦-٦
- اعتبارات عامة في تنفيذ الفحص
- ١-٢-٦-٦ الحالات على سرية المعلومات والبيانات التي يحصل عليها فريق الفحص عن المكتب الخافع للفحص وعملاً .
- ٢-٢-٦-٦ استقلالية فريق الفحص وتقاضي تضارب المصالح.
- ٣-٢-٦-٦ خبرة وكفاءة فريق الفحص وملازمة الخبرة والكفاءة لطبيعة خدمات المحاسبة والمراجعة التي يقدمها مكتب المحاسبة الخافع للفحص الظريين لعملاً .
- ٤-٢-٦-٦ العناية المهنية في تنفيذ اجراءات الفحص .
- ٣-٦-٦
- تنظيم فريق فحص الظريين
- ١-٣-٦-٦ مؤهلات عفو الفريق
- ٢-٣-٦-٦ مؤهلات رئيس الفريق
- ٣-٣-٦-٦ مؤهلات مكتب المحاسبة القائم بفحص الظريين .
- ٤-٣-٦-٦ لة مكتب المحاسبة القائم بفحص الظريين على القيام بالفحص .
- ٥-٣-٦-٦ استخدام مكاتب المحاسبة المتعاونة لتنفيذ بعض اجراءات فحص الظريين .
- ٤-٦-٦
- العمل الميداني
- ١-٤-٦-٦ اجراءات الرئيسية
- ٢-٤-٦-٦ توثيق الاتصال مع المكتب الخافع للفحص .
- ٣-٤-٦-٦ نطاق الفحص ومداه
- ٤-٤-٦-٦ القيود على نطاق الفحص
- ٥-٤-٦-٦ فحص المكتب ذو الطروع المتعددة
- ٦-٤-٦-٦ دراسة وتقييم نظام المكتب لرقابة النوعية
- ٧-٤-٦-٦ دراسة وتقييم نظام المكتب للفحص الداخلي
- ٨-٤-٦-٦ نطاق ومدى اختبارات الالتزام بنظام رقابة النوعية .
- ٩-٤-٦-٦ اختيار طروع المكتب للزيارة الميدانية
- ١٠-٤-٦-٦ اختيار عمليات المراجعة والمحاسبة المنفذة لعملاً المكتب اثناء السنة الخاضعة للفحص الظريين .
- ١١-٤-٦-٦ نطاق ومدى فحص الظريين لعمليات المراجعة والمحاسبة التي يتم اختيارها .

- ١٢-٤-٦-٦ طبيعة واهداف فحص الالرين لعمليات المراجعة  
 والمحاسبة التي يتم اختيارها وما قد يتترتب  
 على فحص الالرين لهذه العمليات .
- ١٣-٤-٦-٦ تكثيف نطاق او مدى فحص الالرين
- ١٤-٤-٦-٦ اكمال فحص الالرين
- ١٥-٤-٦-٦ توثيق فحص الالرين ونتائجها .
- ٥-٦-٦
- معايير تقرير فحص الالرين وخطاب الملاحظات
- ١٥-٥-٦-٦ موعد التقرير وخطاب الملاحظات
- ٢-٥-٦-٦ توجيه التقرير وخطاب الملاحظات
- ٣-٥-٦-٦ مسؤولية ابلاغ قسم مكاتب المحاسبة للشركات  
 الخامسة بمدور التقرير وخطاب الملاحظات .
- ٤-٥-٦-٦ محتويات التقرير .
- ٥-٥-٦-٦ انواع التقرير .
- ٦-٥-٦-٦ محتويات خطاب الملاحظات والامور التي يتعرض  
 لها .
- ٧-٥-٦-٦ خطاب مكتب المحاسبة الخافع للطعن للرد على  
 خطاب الملاحظات "خطاب الرد" .
- ٦-٦-٦
- اجراءات لجنة فحص الالرين حيال التقرير وخطاب  
 الملاحظات وخطاب الرد .
- ١-٦-٦-٦ مراجعة اوراق عمل فريق فحص الالرين .
- ٢-٦-٦-٦ تلليم العمل المنفذ والتقرير وخطاب الملاحظات  
 وخطاب الرد .
- ٣-٦-٦-٦ الاجراءات الاستثنائية التي قد تراها اللجنة  
 ضرورية لاعتماد التقرير وخطاب الملاحظات  
 وخطاب الرد .
- ٤-٦-٦-٦ وضع التقرير وخطاب الملاحظات وخطاب الرد بعد  
 اعتمادهم في ملف مكتب المحاسبة المتاح للجمهور  
 الاطلاع عليه .
- ٧-٦ اجراءات حسم الفلافات بين اعضاء فريق فحص الالرين او بين رئيس  
 الفريق ومكتب المحاسبة الخافع للطعن او بين فريق الطعن ولجنة  
 فحص الالرين .
- ٧ - برامج فحص الالرين الاخرى التي تديرها لجان فحص الالرين التابعة  
لقسام شعبة مكاتب المحاسبة  
٨-٧ فحص الالرين المحدود

يلتصر نطاق خدمات بعض مكاتب المحاسبة في الولايات المتحدة الأمريكية على اعداد القوائم المالية للعملاء وأصدار تقرير عن اعدادها بمعرفة مكتب المحاسبة و/أو اللیام بتطبيق بعض الاجراءات المحددة تقتصر على تحليل بنود القوائم المالية وتوجيه الاستفسارات لموظفي العميل وأصدار تقرير محدود على القوائم المالية (Review Report) . ولا تقوم تلك المكاتب بعمليات المراجعة لاي من عملائها . واعتراضًا بمحدودية نطاق الخدمات التي تقدمها تلك المكاتب اعطت الجنة التنفيذية للسم مكاتب المحاسبة للشركات الخامة هذه المكاتب الحق في استبدال فحص الترين الميداني الشامل بفحص الترين المحدود كاحد شروط استمرارية العضوية في القسم .

طبيعة فحص الترين المحدود

تقتصر اجراءات فحص الترين المحدود على قراءة عينة من القوائم المالية لعملاء المكتب الخافع لفحص الترين المحدود والتقارير التي اصدرها المكتب على هذه القوائم المالية بغرف تحديد ما اذا كان هناك ما يشير الى ان تلك القوائم او تقارير المكتب عليها لا تستلزم بالمعايير المهنية ذات العلاقة .  
بالاضافة يتعيين على المكتب الخافع لفحص الترين المحدود ان يقدم للتررين القائم بالفحص عدد من المستندات الدالة على التزام المكتب بشروط العضوية في القسم .

ولا يشمل فحص الترين المحدود على فحص اوراق عمل المكتب الخافع للفحص او دراسة وتلويم نظام المكتب للرقابة النوعية او اجراء اختبارات الالتزام بالنظام وبالتالي لا يكون هذا الفحص اساسا كافيا لاصدار رأي ينطوي على تأكيد ايجابي على نظام مكتب المحاسبة للرقابة النوعية . وعلى الرغم من ذلك يمثل هذا الفحص اساسا كافيا للتررين القائم به لاصدار تقرير محدود عن ما اذا كان هناك امرا لفت انتباهه يشير الى ان التقارير التي اصدرها المكتب خلال السنة الخافعة لفحص الترين لا تستلزم بالمعايير المهنية ذات العلاقة .

٣-١-٧

#### معايير فحص القرین المحدود

امدرات لجنة فحص القرین لقسم مكاتب المحاسبة للشركات الخامسة مجموعة من المعايير التي تحكم اجراءات فحص القرین المحدود . ومن الامور الهامة التي تتعرف لها هذه المعايير مايلي :

١-٣-١-٧ محتويات التقرير وخطاب الملاحظات الناتج عن الفحص وخطاب الرد على الملاحظات .

٢-٣-١-٧ اجراءات اعتماد التقرير وخطاب الملاحظات من قبل لجنة فحص القرین .

٣-٣-١-٧ نطاق فحص القرین المحدود وحجم عينة تقارير مكتب المحاسبة الواجب قراءتها .

٤-٣-١-٧ اجراءات تنفيذ فحص القرین المحدود وتوثيقه . ويراعى ان تقرير فحص القرین المحدود وخطاب الملاحظات وخطاب الرد تكون من الوثائق التي يحق للعامة الاطلاع عليها .

٤-٧

#### برنامیں فحص القرین لمواد الرقابة النوعية المنشرة

تعنى بمطلع مواد الرقابة النوعية تلك المواد التي تساعد المحاسب القانوني على الالتزام بالمعايير المهنية بما في ذلك دليل المراجعة ودليل التقرير وبرامج الحاسوب الالى التي قد يستخدمها في تنفيذ اجراءات المراجعة . وفي الولايات المتحدة تقوم مكاتب المحاسبة الكبيرة بتطوير مواد الرقابة النوعية بهدف مساعدة منسوبي المكتب على الالتزام بالمعايير المهنية . وتعتبر مواد الرقابة النوعية التي تقوم بتطويرها هذه المكاتب جزءا لا يتجزأ من انظمة المكاتب للرقابة النوعية . وبالتالي تخفيف هذه المواد لفحص القرین الميداني الشامل . وعلى الرغم من ذلك لا يقترب على فحص القرین هذا امداد تقرير مستقل عن مواد الرقابة النوعية .

وليس من الغريب على بعض مكاتب المحاسبة في الولايات المتحدة ان تلوم بنشر مواد الرقابة النوعية التي طورتها اساسا بهدف استخدامها الذاتي او ان تلوم باتاحة استخدامها من قبل مكاتب المحاسبة الاخرى . وبالاتفاق الى ذلك هناك العديد من الجمعيات والمنشآت الهدامة للربح تقوم باعداد ونشر مواد الرقابة النوعية . وادا قرر احد مكاتب المحاسبة استخدام مواد الرقابة النوعية التي

اعدها أحد مكاتب المحاسبة الأخرى أو اعدتها احدى الجمعيات أو المنشآت الهادفة للربح اصبحت هذه المواد جزءا لا يتجزأ من نظام الرقابة النوعية للمكتب المستخدم . وبالتالي يتبعين على مكتب المحاسبة المستخدم ان يتحقق من ان مواد الرقابة النوعية التي يعتزم ان يستخدمها قد تم اعدادها وفقا لمعايير الرقابة النوعية المعهارف عليها لهذه المواد وان هذه المواد يعتمد عليها لتحقيق الهدف من الحصول عليها . ومن اجل تسهيل مهمة المكاتب المستخدمة لمواد الرقابة النوعية التي قام باعدادها مكتب آخر او جمعية او منشأة هادفة للربح اعدت السام مكاتب المحاسبة التابعة لشعبة مكاتب المحاسبة برنامج فحص القرير لمواد الرقابة النوعية المنشورة يقوم بإدارته والاشراف عليه لجنة القرير . وقد قامت لجان فحص القرير بتطوير معايير فحص القرير لمواد الرقابة النوعية . وتتطلب هذه المعايير ان يخضع مكتب المحاسبة الذي يقوم بنشر مواد الرقابة النوعية لفحص القرير لمواد الرقابة النوعية التي يقوم بنشرها كل ثلاث سنوات على الأقل اذا اعتزم المكتب ان يشارك في فحص القرير الشامل او المحدود لأحد المكاتب المستخدمة لمواد الرقابة النوعية التي قام بنشرها . وغير ذلك يعتبر فحص القرير لمواد الرقابة الشديدة اختياري ولكن من الناحية العملية ونتيجة للمنافسة الشديدة بين ناشري مواد الرقابة النوعية يخضع معظم الناشرين اختياريا لفحص القرير لمواد الرقابة النوعية . ويترتب على فحص القرير لممدواد الرقابة النوعية اصدار تقرير وفي بعض الحالات خطاب ملاحظات . ويعتبر التقرير وخطاب الملاحظات من الوثائق التي يحق للعامة الاطلاع عليها .

#### ٣-٧ برنامج فحص القرير للمواد التدريبية

نظرا لأهمية التدريب المستمر اصدر المعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين معايير لتطوير وعرض المواد التدريبية يتبعين على من يقوم بتطوير و/أو عرض المواد التدريبية ان يلتزم بها وتعتبر المواد التدريبية التي يقوم مكتب المحاسبة بتطويرها وعرضها لمنسوبيه جزءا لا يتجزأ من نظام المكتب للرقابة النوعية . وبالتالي يخضع تطوير وعرض هذه البرامج التدريبية لفحص القرير الميداني الشامل . وعلى الرغم من ذلك لا يترتب على فحص القرير الميداني الشامل اصدار تقرير مستقل على المواد التدريبية التي قام المكتب بتطويرها وعرضها لمنسوبيه . وليس من الغريب في

الولايات المتحدة ان يقوم مكتب المحاسبة ببيع المواد التدريبية التي طورها لمنسوبيه اساساً لمكاتب المحاسبة الاخرى . وبما لا ينافي الى ذلك يوجد في الولايات المتحدة العديد من بيوت التدريب تقوم بتطوير المواد التدريبية وبيعها لمكاتب المحاسبة كما تقدّم بعض مكاتب المحاسبة بالحاق منسوبيها في الدورات التدريبية التي تقوم بتطويرها وعرضها ببيوت التدريب وتعتبر المواد التدريبية التي تستخدمها مكاتب المحاسبة والتي قام بتطويرها و/أو عرضها طرف آخر جزءاً لا يتجزأ من انشطة المكاتب المستخدمة للرقابة النوعية . وبالتالي يتعمّن على ذلك المكاتب ان تتحقق من ان المواد او الدورات التدريبية التي تستخدمها تتسم مع المعايير التي امدها المعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين . ولتسهيل مهمة تلك المكاتب اعدت اقسام مكاتب المحاسبة التابعة لشعبة مكاتب برنامج القرین للمواد التدريبية يقوم بادارته والاشراف عليه لجنة اللضم لفحص القرین . وقد قامت لجان فحص القرین بتطوير معايير فحص القرین للمواد التدريبية . وتتطلب هذه المعايير ان يخضع مكتب المحاسبة الذي قام بتطوير المواد التدريبية لفحص القرین للمواد التدريبية كل ثلاثة سنوات على الاقل ١٥١ اعتزم المكتب ان يشارك في فحص القرین الشامل او المحدود لأحد مكاتب المحاسبة الاخرى المستخدمة لذلك المواد التدريبية . وغير ذلك يعتبر فحص القرین للمواد التدريبية اختيارياً ولكن من الناحية العملية ونتيجة للمنافسة الشديدة بين بيوت التدريب تخفّع معظم بيوت التدريب اختيارياً لفحص القرین للمواد التدريبية . ويترتب على فحص القرین للمواد التدريبية اصدار تقارير وفي بعض الحالات خطاب ملاحظات . ويعتبر التقرير وخطاب الملاحظات من الوثائق التي يحق للعامة الاطلاع عليها .

#### تأثير اعتبارات المملحة العامة المختلفة المرتبطة بكل من البرامج الثلاثة على برامج مراقبة الاداء المهني في الولايات المتحدة :

على الرغم من وجود اهداف مشتركة وعناصر رتابة مشتركة بين البرامج الثلاثة التابعة للمعهد الامريكي ادت اعتبارات المملحة العامة المرتبطة بكل من البرامج الثلاثة الى اختلافات بينها تلخصها فيما يلى :

#### برограм مراقبة جودة الاداء المهني لمكاتب المحاسبة للشركات العامة :

١-١-٨

### اعتبارات المصلحة العامة المرتبطة بالبرنامج

يتلخص اعتبارات المصلحة العامة المرتبطة بهذا البرنامج في أهمية قطاع اسواق المال العامة للاقتصاد الامريكي وبالتالي اهمية التأكيد من جودة وكتابية المعلومات المتاحة للمستثمرين المشاركين في اسواق المال العامة التي تقدمها اليهم الشركات العامة التي تستخدم هذه الاسواق لتمويل نشاطها . ويلعب المحاسب القانوني دورا هاما في التحقق من جودة وكتابية المعلومات المالية التي تقدمها الشركات العامة للمستثمرين المشاركين في اسواق المال العامة وبالتالي ترتبط ثالثة هؤلاء المستثمرين في المعلومات المالية المقدمة لهم باقتناعهم بجودة الاداء المهني للمحاسب القانوني وجدية برنامج مراقبة جودة الاداء المهني . وقد ادى اعتبارات المصلحة العامة المرتبطة بهذا البرنامج الى التركيز نسبيا وبطرق مباشرة على اهداف زيادة ثقة المجتمع في عمل المحاسب القانوني وتقريره واستمرارية الاداء المهني الجيد بالمقارنة بآلاهداف الاخري المشتركة بين البرامج الثلاثة .

٢-١-٨

### تأثير اعتبارات المصلحة العامة على البرنامج

يتلخص تأثير اعتبارات المصلحة العامة على البرنامج فيما يلي :

- الزام مكاتب المحاسبة الراغبة في المزاولة امام هيئة الادارى على اصدار الاوراق المالية و/ او تداولها للعامة بالخضوع الى برنامج مراقبة جودة الاداء المهني لمكاتب المحاسبة للشركات العامة دون غيرة .
- اشراف مجلس العامة للاشراف والمتابعة على البرنامج واحراق هيئة الادارى على اصدار الاوراق المالية و/ او تداولها للعامة على مجلس العامة والبرنامج بالتبعية .
- نطاق البرنامج ، حيث يلزم البرنامج مكتب المحاسبة ، بالاتفاق الى الالتزام بالمعايير المهنية ذات العلاقة بخدمات المحاسبة والمراجعة ، بالالتزام بمتطلبات هيئة الادارى على اصدار

الاوراق المالية و/أو تداولها للعامة فيما يتعلق بعدم تقديم خدمات معينة للعملاء (وذلك لحماية استقلال هذه المكاتب عن العملاء) أو فيما يتعلق بمتطلبات الهيئة للعرف والافصاح في التقارير المالية .

د - عمق ونوعية فحص القرين ودرجة الاشراف عليها .  
ه - تحكيم لجنة استئصال الرقابة النوعية لاستئصال الدعاوى فـ مكتب المحاسبة الناتجة عن خدمات المحاسبة والمراجعة للحركات العامة والتحقق مما قد تتطوي عليه هذه الدعاوى من الحاجة الى تحسين نظام الرقابة النوعية للمكتب او فرض الجزاءات على المكتب لعدم التزامه بمتطلبات الاداء المهني الجيد .

و - طبيعة وعمق الاجراءات التمهيدية التي قد يفرضها البرنامج على المكتب وخطورة الابلاغ بها على سمعة المكتب .

ز - طبيعة وعمق ودورية الابلاغ بنتائج البرنامج على مستوى المكتب وكذلك على مستوى البرنامج ككل .  
ح - ارتفاع متوسط تكلفة التنفيذ للمكتب الواحد من قبل المعهد الامريكي وتكلفة الالتزام بمتطلباته من قبل مكتب المحاسبة .

#### ٤-٨ برنامج مراقبة جودة الاداء المهني لمكاتب المحاسبة للحركات

##### الخاصة :

**اعتبارات المصلحة العامة المرتبطة بالبرنامج**  
تتلخص اعتبارات المصلحة العامة المرتبطة بهذا البرنامج في اهمية دور المحاسب القانوني في تسهيل عمليات التمويل الخاصة للمنشآت التي تعتمد على المصادر الخاصة لاموال تمويل احتياجاتها ، وعلى الرغم من اعتماد المصادر الخاصة لاموال على المعلومات التي تقدمها لها تلك المنشآت وبالتالي اهمية دور المحاسب القانوني في افادة ثلاثة في المعلومات المقدمة الا ان المصادر الخاصة لاموال (البنوك مثلا) لها اللذرة على الحصول على اية معلومات قد تراها فرورية من المشنة كما ان لها ايضا القدرة

في معتمد الحالات من التتحقق بنفسها من نوعية المعلومات المقدمة إليها . ولقد ادت اعتبارات المصلحة العامة المرتبطة بهذا البرنامج إلى التركيز نسبياً وبطريق مباشرة على أهداف تحسين مستوى الأداء المهني للمحاسب القانوني واستمرارية الأداء المهني الجيد بالمقارنة بـ أهداف الأخرى المشتركة بين البرامج الثلاثة .

٤-٤-٨

#### تأثيرات اعتبارات المصلحة العامة على البرنامج

يتلخص تأثير اعتبارات المصلحة العامة على البرنامج في انعدام الاهداف الخارجي على تنفيذ البرنامج وذلك بخلاف الحال في برنامج مراقبة جودة الأداء المهني لمكاتب المحاسبة للشركات العامة وكذلك في اعطاء مكاتب المحاسبة التي لا تقدم خدماتها للشركات العامة حرية الاختيار بين هذا البرنامج أو برنامج فحص النوعية وفقاً لما تراه مناسباً طبيعية الخدمات التي تقدمها وحجمها . وبالإضافة إلى ذلك يفتقد هذا البرنامج عن قرينه المخصص لمكاتب المحاسبة للشركات العامة بانخفاض متوسط تكلفة التنفيذ للمكتب الواحد من قبل المعهد وتكلفة الالتزام بمتطلباته من قبل مكتب المحاسبة بالمقارنة مع برنامج مكاتب المحاسبة للشركات العامة .

٤-٨

#### برنامج فحص النوعية

##### اعتبارات المصلحة العامة المرتبطة بالبرنامج

تتلخص اعتبارات المصلحة العامة المرتبطة بهذا البرنامج في الأهمية التي تعلقها المهنة ممثلة بالمعهد الأمريكي على الحفاظ على سمعتها في المجتمع الأمريكي . وتحتفيز مكاتب المحاسبة التي تنتمي إلى هذا البرنامج بفالة حجمها وخلو خدماتها بصفة عامة من خدمات المراجعة ، وبالتالي فالة درجة اعتماد مصادر التمويل العامة أو الخاصة على خدماتها . وعلى الرغم من ذلك قد يكون لسوء الأداء المهني من قبل هذه المكاتب آثار سلبية على سمعة المهنة بما في ذلك ثقة المجتمع في خدمات المحاسب القانوني المرتبطة بمصادر التمويل العامة أو الخاصة . ولقد ادت اعتبارات المصلحة العامة المرتبطة بهذا البرنامج إلى التركيز نسبياً وبطريق مباشرة على هدف تحسين مستوى الأداء

المهني للمحاسب القانوني بالمقارنة بالآهداف الأخرى  
المشتركة بين البرامج الثلاثة .

تأثير اعتبارات المصلحة العامة على البرنامج  
يتلخص تأثير اعتبارات المصلحة العامة على البرنامج  
فيما يلي :

٢-٣-٨

- ١ - محدودية نطاق البرنامج حيث لا يمتد نطاق المكتب  
إلى دراسة وتقييم نظام الرقابة النوعية للمكتب  
بطريقة مباشرة ويترتب على ذلك اختلاف طبيعة الرأي  
الناتج عن فحص النوعية . فالرأي الناتج عن فحص  
النوعية في هذا البرنامج يشمل تأكيداً سلبياً عن  
نظام المكتب للرقابة النوعية في حين يشمل الرأي  
الناتج عن فحص الطرفين في البرامج الأخرى تأكيداً  
أيجابياً عن نظام المكتب للرقابة النوعية .
- ب - السماح بان يكون فحص النوعية فحصاً غير ميداني .
- ج - حالة متوسط تكلفة التنفيذ للمكتب الواحد من قبل  
المعهد الأمريكي وتكلفة الالتزام بمتطلبات  
البرنامج من قبل المكتب بالمقارنة بالبرامجين  
الآخرين .

## القسم الخامس

### الدراسة التحليلية لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني في انجلترا

#### ١ - نبذة عن خلفية البرنامج

ذكرنا في القسم الثالث من هذا التقرير ان الدافع الاساسي لتنظيم برنامج مراقبة جودة الاداء المهني في انجلترا هو تعديل نظام الشركات لعام ١٩٨٥م بنظام الشركات في عام ١٩٨٩م من اجل ان تتسق احكام نظام الشركات في انجلترا مع اللوائح التي اصدرتها المجموعة الاوروبية بما في ذلك اللائحة الثامنة المتعلقة بالرقابة على المحاسبين القانونيين في بلاد المجموعة الاوروبية . والهدف من هذه اللوائح التي اصدرتها المجموعة الاوروبية هو تحقيق درجة مطلوبة من الاتساق بين القانونيين التجارية للدول الاعضاء وتقاليدهم التجارية بما في ذلك ما يتعلق بمزاولة مهنة المحاسبة القانونية . ولقد اعطى قانون الشركات المعigel لوزارة التجارة والصناعة سلطة ومسؤولية تنظيم مهنة المحاسبة القانونية في انجلترا ومراقبة جودة ادائها . وترتبط على ذلك تنظيم برنامج مراقبة جودة الاداء المهني الذي قمنا بدراسته والتي بدأناها وزارة التجارة والصناعة في تنفيذه منذ اول اكتوبر عام ١٩٩١م .

وعلى الرغم من حداثة البرنامج وعدم وجود العديد من المصادر المكتوبة المتعلقة باجراءاته نتيجة لكونه في مرحلة التطوير اثناء التنفيذ ، استطاع المكتب الحصول على ما يكفي للتعرف على اهداف عناصره الرئيسية وتنظيمه الاداري بما يكفي لتحقيق اهداف هذه الدراسة . وقد اشتملت مصادر المكتب على توجيه الاستفسارات الى المكتب الفني المسئول عن نظام الرقابة النوعية لاحدى كبريات شركات المحاسبة الانجليزية ودراسة اللائحة التنفيذية للمراجعة وارشاداتها التي اصدرها معهد المحاسبين القانونيين في انجلترا وويلز بتاريخ اغسطس ١٩٩١ بعد اعتمادها من وزارة التجارة والصناعة .

#### ٢ - اهداف البرنامج وعناصره الرئيسية

#### ٢-١ اهداف البرنامج

يهدف البرنامج الى التحقق من :

- ١-١-٢ ان حسابات الشركات الخافعة لاحكام قانون الشركات لا يقوم بمراجعةها الا مكاتب المحاسبة المسجلة وفقاً لمتطلبات اللوائح التنفيذية للقانون الشركات المتعلقة بالرقابة على المراجعين .
- ٢-١-٢ ان المكاتب المسجلة تلتزم بشروط معينة بما في ذلك اقرار والالتزام بنظام ملائم للرقابة النوعية كشرط من شروط استمرارية التسجيل .
- ٣-١-٢ جودة الاداء المهني للمكاتب المسجلة .

## ٤-٢ العناصر الرئيسية للبرنامج

### ١-٢-٢ وحدة الرقابة

مكتب المحاسبة تمييزاً عن المحاسب القانوني كفرد .

معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة يلزم البرنامج مكتب المحاسبة كشرط من شروط التسجيل واستمرارية التسجيل بان يكون لمكتب نظام للرقابة النوعية يحقق اهداف الرقابة النوعية التي حددها اللائحة التنفيذية للمراجعة وارشاداتها الصادرة في أغسطس عام ١٩٩١ . وتحتوي اللائحة على معايير لنظام الرقابة النوعية تحدد عناصر النظام واهداف هذه العناصر كما يلي :

- ١-٢-٢-٢ النزاهة المهنية والاستقلال .
- ٢-٢-٢-٢ قبول العملاء واستمرارية العلاقة معهم .
- ٣-٢-٢-٢ التوفيق .
- ٤-٢-٢-٢ التعليم الدوري المستمر .
- ٥-٢-٢-٢ التدريب على رأس العمل والتطوير المهني .
- ٦-٢-٢-٢ الكفاءة المهنية والاشراف .
- ٧-٢-٢-٢ الالتزام بشروط التسجيل .
- ٨-٢-٢-٢ الطعن الداخلي .
- ٩-٢-٢-٢ تجنب الظروف التي قد تؤدي الى تأثير غير مناسب على موضوعية الاداء المهني .
- ١٠-٢-٢-٢ الاستشارة .
- وتتطلب اللائحة التنفيذية للمراجعة وارشاداتها من مكتب المحاسبة اقرار سياسات واجراءات مناسبة توفر له درجة معقولة من التأكيد من تحقيق اهداف عناصر نظام الرقابة النوعية .

## ٣-٢ نطاق الخدمات الخاضعة لنطاق برنامج مراقبة جودة الأداء

- ١-٣-٢ خدمات المراجعة للشركات الخاضعة لنظام الشركات او التي تتطلب لوازها الداخلية ان يكون مراجعة حساباتها من المراجعين المسجلين .
- ٢-٣-٢ خدمات الاستثمار التي قد يلدها مكتب المحاسبة و ذلك للقواعد المنظمة لهذه الخدمات .
- ٤-٢ الزام مكتب المحاسبة المسجل بالخposure دوريا او عشوائيا للشخص من قبل وحدة الضرائب المشتركة (انظر البند (٤) بخصوص اختصاصات هذه الوحدة )
- يلزم البرنامج مكتب المحاسبة المسجل الذي يقوم بمراجعة حسابات الشركات المسجلة في بورصة الاوراق المالية بالخposure الى الشخص الدوري مرة كل خمسة سنوات .
  - يلزم البرنامج مكتب المحاسبة غير الخاضع للضرائب الدوري بالخposure الى الشخص اذا تم اختياره من ضمن العينة السنوية للشخص . وتعتمد وحدة الضرائب المشتركة حاليا اختيار عينة من ١٥٠ مكتب محاسبة سنويا للشخص بخلاف المكاتب التي تدفع للشخص الدوري .
- بالإضافة الى ذلك يحق للجان التسجيل التابعة للهيئات المشرفة المعترف بها (انظر البند رقم (٤) لتعريف الهيئات المشرفة المعترف بها ) القيام بزيارة المكتب للتحقق من التزامه كلما رأت اللجنة ان ذلك ضروري وخاصة فيما يتعلق بالتقدير السنوي الذي يقدمه المكتب الى اللجنة من اجل استمرارية تسجيله .
- ٥-٢ تنفيذ الضرائب مركزيا
- لا يعتمد الشخص في هذا البرنامج في تنفيذه على القراء المزاولين لمهمة المحاسبة تحت الاشراف المركزي كما هو متبع في الولايات المتحدة وانما يعتمد في تنفيذه وامكاناته على موظفين داعمين ومن اجل ذلك قامت الهيئات المشرفة المعترف بها بتكون "وحدة الضرائب المشتركة " وتحمل الوحدة حاليا حوالي ٥٠ فاحما مختصين لتنفيذ عمليات الشخص .
- ٦-٢ اجراءات الشخص ، انواع تقاريره ومعايير او قواعد او ارشادات تنفيذه ما زالت في مرحلة التطوير
- على الرغم من ان اجراءات الشخص ، انواع تقاريره ومعايير او قواعد او ارشادات تنفيذه ما زالت في مرحلة التطوير الا انه تبين لنا من الاستفسارات التي وجهناها الى بعض المصادر الانجليزية

ذات المعرفة الجيدة بالبرنامج بغير السمات الرئيسية للشخص وهي :  
 - سوف يكون من اغراض الشخص الهامة تنظيم نظام الرقابة النوعية  
 لمكتب المحاسبة وتحديد درجة التزام المكتب بنظام الرقابة  
 النوعية .

- سوف يشمل الشخص على فحص عينة من عمليات المراجعة وذلك  
 للتحقق من نوعية الالتزام بنظام الرقابة النوعية وبالتالي  
 الالتزام بالمعايير المهنية ذات العلاقة .  
 - سوف يكون الشخص ميدانيا .

#### صلاحيه فرض الاجراءات التمهيدية و/او التأديب على المكتب غير الملائم ٧-٢

على الرغم من ان الاجراءات التمهيدية التي قد يفرضها البرنامج  
 على مكتب المحاسبة غير الملائم ما زالت في مرحلة التطوير، يعطى  
 البرنامج الهيئة المشرفة المعترف بها من خلال لجنة التسجيل  
 سلطات واسعة لفرض الاجراءات التمهيدية او التأديبية بما في ذلك  
 صلاحية ايقاف او اسقاط تسجيل المكتب غير الملائم او فرض الشروط  
 او القيود التي تراها مناسبة على المكتب عند تنفيذ عمليات  
 المراجعة .

#### الابلاغ بنتائج تنفيذ اجراءات البرنامج ٨-٢

يعتبر الهدف الرئيسي لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني في  
 الجلتها هو ابلاغ المستفيدين من خدمات المراجعة والمحاسبة في  
 دول المجموعة الاوروبية عن تلك المكاتب التي خفعت والتزمت  
 بمتطلبات البرنامج . ومن اجل تحقيق ذلك :

- يتطلب قانون الشركات ان يقوم بمراجعة حسابات الشركة الخاضعة  
 لاحكامه احد مكاتب المحاسبة المسجلين كما يتطلب القانون  
 ولوائح التنفيذية ان يوضع المكتب تقرير المراجعة باسم  
 المكتب (وليس باسم المحاسب القانوني الشخصي) وان يقرر  
 المكتب باسمه اللقب المهني "مراجعون مسجلون" حتى يحسن  
 للمستفيدين من خدمات المراجعة التمييز بين مكاتب المحاسبة  
 المسجلة وبالتالي الملزمة بمتطلبات التسجيل واستمراريتها  
 ومنها تحلقة درجة مقبولة من الجودة في الاداء المهني وغير  
 المسجلة .

- تعطى اللائحة التنفيذية للمراجعة وارشاداتها الصادرة من  
 الهيئة المشرفة المعترف بها لجنة التسجيل التابعة للهيئة  
 صلاحيات كافية للابلاغ عن اية امور تتعلق بمكتب المحاسبة قد  
 ترى انه من شأنه المصلحة العامة ابلاغ بها .

## السلسل المنظلي لعناصر مراقبة جودة الاداء المهني في البرنامج الانجليزي

على الرغم من الاختلاف بين البرنامج الانجليزي والبرامج الامريكية لمراقبة جودة الاداء المهني من حيث نوع الرقابة (حكومية او ذاتية) ومن يقوم بتنفيذ البرنامج (موظفو او فرنساء) ... الخ ، هناك سلسل منظلي لعناصر مراقبة جودة الاداء المهني في البرنامج الانجليزي مشابه لسلسل عناصر مراقبة جودة الاداء المهني المشتركة بين البرامج الثلاثة الامريكية . ويتبين سلسل المنظلي لعناصر مراقبة جودة الاداء المهني في البرنامج الانجليزي مما يلى :

- ١-٣ من اجل زيادة ثقة المجتمع في خدمات المراجعة التي يقدمها مكتب المحاسبة من الواجب التزام مكتب المحاسبة بسائلهار نظام ملائم للرقابة النوعية على الخدمات التي يقدمها والالتزام المكتوب بالالتزام بسياسات واجراءات نظامه .
- ٢-٣ ومن اجل التأكيد من اتساق انظمة الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة المختلفة من الواجب اصدار معايير ملزمة لنظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة .
- ٣-٣ ومن اجل التأكيد من التزام مكتب المحاسبة بمعايير نظام الرقابة النوعية وبالتالي استمرارية التزامه بمعايير المهنية التي تحكم خدمات المراجعة من الواجب اخضاع المكتب دوريا للطهير الخارجي لنظام المكتب للرقابة النوعية والتحقق من فعالية هذا النظام في تحقيق درجة معقولة من التأكيد بالتزام المكتب التزاما سليما وبدرجة كافية بمعايير المهنية التي تحكم خدمات المراجعة .
- ٤-٣ ومن اجل تحقيق الهدف النهائي من برنامج مراقبة جودة الاداء المهني من الواجب اعطاء المجتمع فرصة للتميز بين المكاتب الملتزمة والمكاتب غير الملتزمة عن طريق الابلاغ بطرق ملائمة عن شائج برنامج مراقبة جودة الاداء المهني على مستوى المكتب وكذلك على مستوى المهنة .

## ٤ - التنظيم الاداري للبرنامج الانجليزي لمراقبة جودة الاداء المهني

تحتوي المفتاحان التاليتان على الشكل الایفاخي رقم (١-٥) للتنظيم الاداري الاساسي لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني في انجلترا

كما هو عليه في تاريخ هذا التقرير . ومن أجل تسهيل مهمة القارئ اشرنا في الشكل الافيضي إلى الوحدات المختلفة التي تمثل التنظيم الاداري بارقام تماشل ارقام فقرات التقرير التالية التي تمد مسؤوليات وواجبات وعلاقات هذه الوحدات .


#### ٤- وزاراة التجارة والصناعة (انظر الصفحة الاولى من الشكل الافيضي)

رقم ٤-٥

قرر قانون الشركات على وزارة التجارة والصناعة المسئولية واعطائها الصلاحية لتنظيم مهنة المحاسبة القانونية والرقابة عليها بما في ذلك مراقبة جودة الاداء المهني . ومن أجل تنفيذ المسئولية التي القاها على عاتقها القانون نظمت الوزارة برنامجا مبيعا على استخدام هيئات مهنية تقوم الوزارة باعتمادها والرقابة عليها للاشراف والرقابة على المهنة . وتسمى هذه الهيئات "الهيئات المشرفة المعترف بها" واحتكرت الوزارة لاعتماد الهيئات المهنية كهيئات مشرفة معترف بها ان تقدم الهيئة للوزارة طلبا تلحق به لائحة تنظيدية للمراجعة وارشاداتها حتى يتسلى للوزارة تدليم الهيئة وتحديد كفاءتها وقدرتها على الاشراف على اعضائها وكفاية لادحتها التنظيدية للمراجعة واتصالها مع متطلبات الوزارة للرقابة . ولقد قدمت معاهد المحاسبين المؤهلين وجمعيات المحاسبين القانونيين طلبات للوزارة اعتمدتها الوزارة منهم حتى تاريخ هذا التقرير ثلاثة معاهد وجمعية كهيئات مشرفة معترف بها .



#### ٤- الهيئات المشرفة المعترف بها (انظر الصفحة الاولى من الشكل الافيضي رقم ٤-٥)

يوجد حاليا في انجلترا اربعة هيئات اعتمدتهم وزارة التجارة والصناعة كهيئات مشرفة معترف بها . ومن أجل تنفيذ احكام نظام الرقابة قامت كل هيئة من هذه الهيئات بوضع تنظيم اداري اعتمدته الوزارة يحدد واجبات ومسؤوليات وحدات ادارية معينة داخل الهيئة فيما يتعلق بتنفيذ احكام النظام . كما قامت هذه الهيئات بموافقة وزارة التجارة والصناعة بتنظيم وحدة مشتركة تسمى "وحدة الفحص المشتركة" واعطتها الصلاحيات الملازمة لمتابعة التزام مكاتب المحاسبة المسجلة بمتطلبات برنامج مراقبة جودة الاداء المهني . ومن أجل توسيع دور الهيئات المشرفة المعترف بها في برنامج مراقبة جودة الاداء المهني قمنا باختيار معهد المحاسبين المؤهلين في انجلترا وويلز كمثال على التنظيم الاداري داخل المعهد المسؤول عن الاشراف على مكاتب المحاسبة . ولقد ورد هذا التنظيم الاداري في اللائحة التنظيدية للمراجعة وارشاداتها التي اعتمدتها للمعهد وزارة التجارة والصناعة .



الذى ينادى به العبد من ربّه فلما أتاه ربّه بعثه به ملائكة من ربّه فلما  
أتاه ربّه بعثه به ملائكة من ربّه فلما أتاه ربّه بعثه به ملائكة من ربّه

(تابع) الشكل الایفاخي رقم (١-٥) صلحة ٢ من ٢  
التنظيم الاداري لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني في انجلترا كما هو  
عليه في تاريخ التقرير



\* هيئة مشرفة معترف بها (RSB)

معهد المحاسبين المؤهلين في إنجلترا وويلز (انظرالمذكرة الثانية من الشكل الایفاخي رقم ١-٥)

في نوفمبر عام ١٩٩٠ قدم المعهد طلبه إلى وزارة التجارة والصناعة لاعتماده كهيئة مشرفة متعارف عليها وفقاً لقانون الشركات والحق بطلبها لائحته التنفيذية للمراجعة وارشاداتها . وفي يونيو عام ١٩٩١ أعلنت الوزارة اعتماد طلب المعهد واعترفت به كأحدى الهيئات المشرفة المعترف بها . وفي أغسطس عام ١٩٩١ أمر المعهد اللائحة التنفيذية للمراجعة وارشاداتها . وابتداءً من أكتوبر عام ١٩٩١ أصبح من اللازم لمكتب المحاسبة أن يكون مسجلاً مع أحدى الهيئات المشرفة المعترف بها وأن يتلزم بشرط التسجيل الوارد في لائحتها التنفيذية حتى يكون مؤهلاً للمراجعة حسابات الشركات الخاضعة لاحكام نظام الشركات لعام ١٩٨٩ (هناك في إنجلترا حوالي ٩٠٠,٠٠٠ شركة الخاضعة لاحكام قانون الشركات وملزمة بتقديم حسابات ختامية مراجعة من قبل أحدى مكاتب المحاسبة المسجلة) . وابتداءً من أول أكتوبر عام ١٩٩١ أصبح من اللازم قانونياً توزيع تقرير المراجعة باسم مكتب المحاسبة المسجل مقترباً به للطلب المهني " مراجعون مسجلون " .

١-١-٢-٤ مجلس المعهد (انظر المذكرة الثانية من الشكلالايفاخي رقم ١-٥)

تلع على عاتق مجلس المعهد مسؤولية تحليق من أن نظامه الداخلي لا يندرج على مكاتب المحاسبة المسجلة ولا تحته التنفيذية للمراجعة وارشاداتها تتحقق دائماً مع متطلبات وزارة التجارة والصناعة . كما تقع على عاتق المجلس مسؤولية تطوير وتعديل وتحسين نظامه الداخلي ولا تحته التنفيذية نتيجة لخبرة التطبيق وذلك بعد اعتماد ما يرى المجلس تعميله من قبل وزارة التجارة والصناعة .

٢-١-٢-٤ اللائحة التنفيذية للمراجعة وارشاداتها (انظرالمذكرة الثانية من الشكل الایفاخي رقم ١-٥)

تعتبر اللائحة التنفيذية المصدر الرسمي

لمتطلبات نظام مراقبة جودة الاداء المهني . وتحتوي لائحة المعهد التنفيذية للمراجعة وارشاداتها على التنظيم الداخلي المسئول عن الاشراف على مكاتب المحاسبة وجودة ادائهم المهني في القسم الاول من اللائحة وشروط تسجيل المكاتب بما في ذلك الالتزام بمتطلبات برنامج مراقبة جودة الاداء المهني للمكتب في القسم الثاني ، وعلى تعريف لخدمات المراجعة والمعايير الواجب على المكتب الالتزام بها في تنفيذ عمليات المراجعة بما في ذلك معايير المراجعة ومعايير نظام المكتب للرقابة النوعية والقواعد والاجراءات التأديبية للمكاتب التي لا تلتزم في القسم الرابع وتعريف للاختصاص المؤهلين من منسوبي المكتب لتنفيذ عمليات المراجعة والالتزام بمتطلبات برنامج مراقبة جودة الاداء المهني في القسم الخامس كما يحتوي باقي القسم على ارشادات تساعد المكتب على الالتزام بمتطلبات برنامج مراقبة جودة الاداء المهني .

#### ٣-١-٢-٤ لجنة تسجيل مكاتب المحاسبة (انظر المذمة)

##### الثانية من الشكل الایضاحي رقم (١-٥)

- يقوم مجلس المعهد بتعيين هذه اللجنة مما لا يقل عن ثمانية اعضاء شريطة ان يكون ٢٥% من الاعضاء من غير المحاسبين . وحددت اللائحة التنفيذية واجبات وملاحيات اللجنة كالتالي :
- ا - قبول او رفض طلبات تسجيل مكاتب المحاسبة واعتمادها اعتناماً مشروطاً او غير مشروط.
  - ب - اسقاط تسجيل المكتب او ايقاده .
  - ج - فرض الشروط او القيود التي قد تراها اللجنة فرورية على مكتب المحاسبة فيما يتعلق بتنفيذ عمليات المراجعة .
  - د - فحص البيانات والتقارير الدورية التي يقدمها المكتب للجنة .
  - هـ - اتخاذ اية اجراءات قد تراها فرورية بما

في ذلك طلب الاليفات الخطية او الشهادية من مكتب المحاسبة او القيام باليقارة الميدانية للمكتب وفروعه من اجل التتحقق من ان المكتب مؤهل للتسجيل وفق شروط التسجيل وان المكتب قد التزم بمتطلبات اللائحة التنفيذية بعد التسجيل .

و - نشر قراراتها واوامرها التي قد تراها مناسبة للنشر وبالطريقة التي تحددها .

ز - الاحتفاظ بسجل لمكاتب المحاسبة التي اعتمدت تسجيلهم وتحديث هذا السجل دوريًا .

ح - الزام اي مكتب محاسبة قدم طلبا للتسجيل او اي مكتب محاسبة مسجل بالافتتاح للجنة او تقديم اية بيانات او معلومات عن مكتب المحاسبة قد تراها اللجنة فضورية بما في ذلك سجلاته ودفاتره وملفات اوراق العمل لعملائه .

وتعامل البيانات والمعلومات التي تعمل عليها اللجنة بالسرية الا اذا رأت اللجنة انه من المناسب نشرها او الافصاح عنها فيما يتعلق بايقاف او تجديد او استقطاع تسجيل المكتب وفقا للقواعد التي حدتها اللائحة او فيما يتعلق باجراءات التأديبية ضد مكتب المحاسبة او منسوبيه او فيما يتعلق بتنفيذ المسئولية المطلقة على عاتق المعهد كاحدى الهيئات المشرفة المعترف بها او فيما يتعلق بالشكوى المقدمة ضد المعهد تتعلق بدوره كاحدى الهيئات المشرفة المعترف بها او فيما يتعلق بمتطلبات القانون للافصاح عن هذه البيانات والمعلومات . واخيرا اعطت اللائحة للجنة التسجيل ملاحية تكليف وحدة الفحص المشتركة بتنفيذ واجباتها التي نصت عليها القرارات "د" و "هـ" اعلاه .

#### ٤-١-٢-٤ لجنة الاستئناف (انظر الصفحة الثانية من

الشكل اليفاخي رقم ١-٥)

اعطت اللائحة لجنة الاستئناف ملایحة مراجعة قرارات لجنة التسجيل ١٣١ تقدم مكتب المحاسبة بتظلم خطى الى سكرتير المعهد في خلال عشرة ايام من تاريخ القرار الصادر من لجنة التسجيل وفي هذه الحالة تجتمع لجنة الاستئناف لمراجعة قرار لجنة التسجيل . وقد اعطت اللائحة لجنة الاستئناف ملایحة اصدار اي نوع من انواع القرارات المختصة اساسا للجنة التسجيل فيما يتعلق بـ الامر المعروض عليها .

#### ٤-١-٢-٥ لجنة الطعن (انظر الصفحة الثانية من المكمل

اليفاخي رقم ٢-٥)

اعطت اللائحة لجنة الطعن ملایحة مراجعة قرارات لجنة الاستئناف ١٣١ طلب مكتب المحاسبة ذلك خطيا في خلال فترة عشرة ايام من تاريخ قرار لجنة الاستئناف كما حددت اللائحة الاستئنافية التي يحق للمكتب ان يبني طلبه عليها . ويعتبر قرار لجنة الطعن نهائيا .

ولقد اعطت اللائحة للجان الثلاثة السابقة ملایحة القرار الاجراءات التنفيذية لواجباتهم ومسؤولياتهم في الحدود التي تسمح بها اللائحة التنفيذية والنظام الأساسي للمعهد وقانون الشركات .

#### ٣-٤ وحدة الفحص المختصة (انظر الصفحة الاولى من المكمل اليفاخي رقم

١-٦)

من اجل تنسيق الفحص الدوري والعمليات لمكاتب المحاسبة المسجلة مع الهيئات المشرفة المعترف بها سمعت وزارة التجارة والصناعة لهذه الهيئات بتكوين وحدة فحص مختصة مكونة من موظفين دائمين لتطوير اجراءات الفحص وتنفيذه ورفع تقاريره الى لجان التسجيل التابعة للهيئات المشرفة المعترف بها . وت تكون هذه الوحدة حاليا من حوالي ٦٠ موظف من المحاسبين ذو الكفاءة والخبرة المناسبة وغيرهم من حملة المؤهلات المناسبة لتنفيذ عمليات الفحص .

٥ - تأثير اعتبارات المصلحة العامة على دورية الفحص

يتعلق البرنامج أهمية خاصة على جودة الاداء المهني لمكاتب المحاسبة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المسجلة في بورصة الاوراق المالية وذلك نتيجة لدعوى المصلحة العامة المرتبطة باسواق المال العامة وترتبط على ذلك ان مكاتب المحاسبة هذه تخضع للتحميم الدوري مرة كل خمس سنوات وذلك على خلاف مكاتب المحاسبة التي تقدم خدمات المراجعة للشركات الاخرى الخاضعة لاحكام قانون الشركات ولا تقدم تلك الخدمات للشركات المسجلة في بورصة الاوراق المالية حيث تخضع هذه المكاتب للتحميم على اساس عينة مكونة من ١٥٠ مكتب كل سنة .

واخيرا لم ي يتعلق البرنامج اي اهمية لمكاتب المحاسبة التي لا تتلوّم بمراجعة اي من الشركات الخاضعة لاحكام قانون الشركات وبالتالي لا تخضع هذه المكاتب لمتطلبات هذا البرنامج .

## القسم السادس

### الدراسة التطبيقية لبرنامج مراقبة نوعية الأداء المهني المقترن ضمن مكونات مشروع تطوير مكونات المهنة

#### ١ - نشأة فكرة مراقبة جودة الأداء المهني في المملكة وتطورها

##### ١-١ نبذة تاريخية

تشمل الانظمة التي يخضع لها المحاسبون القانونيون في المملكة العديد من متطلبات مراقبة النوعية . الا انها لم تكن موجهة على نحو مباشر لتحقيق اهداف محددة ولا مجتمعه ومنظمة على نحو يمكن من تحقيق اهداف محددة باسلوب منظم فعال . وكان وضعها في ذلك مثل مقومات المهنة الاخرى كما تم بيانه مفصلا فيما اصدرته وزارة التجارة عن المحاسبة المالية ومعايير المراجعة بقرار معالي وزير التجارة رقم ٦٩٢ وتاريخ ١٤٠٦/٢/٢٨هـ . وما سبق من تقرير شامل عن نتائج الدراسة المقارنة لمعلومات المهنة في ثلاث دول كمرحلة اولى الذي انتهى في ١٤٠١هـ .

وكان تحديد اهداف المحاسبة المالية ومتاهيمها واعداد معايير العرف والافصاح العام واعداد معايير مراجعة موضوعية محددة ومحبولة يلتزم بها كل المراجعين ، وتعتبر بمثابة ملخصا لتقديم كفاءة المراجع ونوعية ادائه المهني .

واعداد التنظيم الداخلي للمهنة حجر الزاوية لزيادة فعالية المهنة ووضع اسنتمكها من التطور والمساهمة في التطوير وزيادة شلة المجتمع في الاداء المهني للمحاسبين القانونيين ومن ثم تعتبر من المكونات الاساسية "للبرنامج" ونورد فيما يلي ملخصا عنها وعما تم اصداره منها :

١-٢ اهداف المحاسبة المالية ومتاهيمها ومعيار العرف والافصاح العام .

٢-٢ معايير المراجعة

٣-٢ التنظيم الداخلي للمهنة ويشمل :

١-٣-٢ نظام المحاسبين القانونيين المقترن

٢-٣-٢ النظام الداخلي لمعهد المحاسبين القانونيين المقترن بما في ذلك لجانه الأساسية المقترنة وهي :

٢-٣-٢-١ لجنة معايير المحاسبة .

٢-٣-٢-٢ لجنة معايير المراجعة .

٣-٢-٣-٢ لجنة معايير الخدمات الاستشارية .

- ٤-٢-٣-٢ لجنة سلوك واداب المهنة .
- ٥-٢-٣-٢ لجنة الاختبارات .
- ٦-٢-٣-٢ لجنة الترشيحات .
- ٧-٢-٣-٢ لجنة مراقبة النوعية .
- ٨-٢-٣-٢ لجنة التعليم المستمر .
- ٩-٢-٣-٢ لجنة البحوث والمكتبات .
- ٣-٣-٢ ملحوظات النظام الداخلي لمعهد المحاسبين القانونيين
- وتشمل :
- ١-٣-٢-٢ الواجبات والمسؤوليات والإجراءات المقترنة للجان الرئيسية .
- ٢-٣-٢-٢ القواعد المقترنة لسلوك واداب المهنة .
- ٣-٣-٢-٢ البرنامج المقترن لمراقبة نوعية الاداء المهني .
- ٤-٣-٢-٢ الدليل المقترن للمشاركة بين محاسب قانوني سعودي واخر غير سعودي للقيام بنشاطات مهنية داخل المملكة العربية السعودية .
- ٣-١ ما تم اعتماده من منتجات المرحلة الثانية لمشروع تطوير المهنة
- ١-٣-١ قرار معالي وزير التجارة بقراره رقم ٦٩٢ وتاريخ ١٤٠٦/٢/٢٨ اعتبار بياني اهداف المحاسبة المالية ومقاييسها ومعيار العرف والافتتاح العام ومعايير المراجعة مرجعا رسميا يسترثد به جميع المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة .
- ٢-٣-١ قرار معالي وزير التجارة بموجب قراره رقم ٨٥٢ وتاريخ ١٤١٠/١٠/٧ اعتمادمعاييرالعرف والافتتاح العام، ونهر قرار معاليه على ان تلتزم بهذه المعايير المنتهات الهادفة للربع عند اعداد القوائم المالية والمحاسبين القانونيين عند مراجعة تلك القوائم . كما نهى القرار على جعل معايير المراجعة ملزمة للمحاسبين القانونيين عند تنفيذ عمليات المراجعة وامداد تقاريرهم على القوائم المالية .
- ٣-٣-١ صدر نظام المحاسبين القانونيين بموجب المرسوم الملكي رقم م ١٢/م بتاريخ ١٤١٢/٥/١٣ وقد امر هذا النظام بإنشاء هيئة تسمى "الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين " تعمل تحت اشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير المهنة والارتقاء بمستواها واعطائها الملاحيات الازمة لتحقيق اغراضها وعلى الاخير :

- ١ - مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة .
- ب - وضع القواعد الازمة لامتحان المسؤول على شهادة الزماله على ان يشمل ذلك الجوانب المهنية والعملية والعلمية لمهمة المراجعة بما في ذلك الانظمة ذات العلاقة بالمهنة .
- ج - تنظيم دورات التعليم المستمر .
- د - اعداد البحوث والدراسات الخامنة بالمحاسبة والمراجعة وما يتصل بهما .
- ه - اصدار الدوريات والنشرات في موضوعات المحاسبة والمراجعة .
- و - وضع التنظيم المناسب للرقابة الميدانية للتاكيد من قيام المحاسب القانوني بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد باحكام هذا النظام ولوائحة .
- ز - المشاركة في الندوات واللجان المحلية والدولية المتعلقة بمهمة المحاسبة والمراجعة .

ومن هذا يتبيّن ان شوطاً كبيراً من الطريق المؤدي الى مقومات مهنة حيوية تؤدي دورها في المجتمع بفعالية قد تم قطعه . ومع هذا ، لا زال امام المهنة على هذا الطريق مشواراً طويلاً لتحقيق الهدف النهائي وهو جودة الاداء المهني في خدمات المهنة للمجتمع . ويقع على هذا الطريق عدة امور حيوية منها برنامج مراقبة جودة الاداء المهني محل هذه الدراسة .. ونورد فيما يلي نبذة عن المشروع المقترن لبرنامج مراقبة نوعية الاداء المهني كاحد نتائج المرحلة الثانية من مشروع تطوير المهنة .

#### ٢ - اهداف " البرنامج " وعناصره الرئيسية

##### اهداف البرنامج

حدد البرنامج المقترن لمراقبة نوعية الاداء المهني اهداف البرنامج رفع مستوى المهنة بنشاطاتها المتعددة والتاكيد من عمليات المراجعة التي تردها اعضاء المعهد المقترن من المحاسبين القانونيين المزاولين قد تم تنفيذها وفقاً للمعايير المعتمدة من المعهد .

##### ٢-٢ العناصر الرئيسية للبرنامج

اعتبر البرنامج المحاسب القانوني عضو المعهد هو وحدة الرقابة وان نطاق الخدمات الخامنة لبرنامج المراجعة وفقاً للمعايير

المراجعة المعتمدة من المعهد المقترن . واعتبر خصو عضو المعهد المحاسب القانوني لشخص الطرفين شرطاً من شروط العضوية . وقد نصت المادة (٤٥) من النظام الداخلي المقترن لمعهد المحاسبين القانونيين على أن "تفعيل أعمال المحاسب القانوني العفو الذي يزاول المهنة في المملكة العربية السعودية لشخص رقابة النوعية في أوقات يحددها المجلس (أي مجلس المعهد المقترن) ، ويتم الشخص تحت اشراف لجنة مراقبة النوعية حسب البرنامج في الملحق (٢) (أي البرنامج المقترن لمراقبة نوعية الأداء الملحق لمشروع المعهد وما يصدره المعهد من تعليمات . ويشمل الشخص مدى التزام الأعضاء بدليل المشاركة بين محاسب قانوني سعودي وأخر غير سعودي كما ورد في ملحق (٤) (أي دليل المشاركة المقترن الملحق لمشروع المعهد وما يصدره المعهد من تعليمات .

#### معايير واجراءات فحص الطرفين

٤-٢-٢

ورد في برنامج مراقبة النوعية المقترن عدد من المعايير تحكم تنفيذ الشخص كما حدد البرنامج إجراءاته الرئيسية . وفيما يلي ملخص هذه المعايير والإجراءات :

#### ٤-٢-٣ أهداف الفحص

يهدف برنامج مراقبة النوعية لعمليات المراجعة إلى التأكيد عن طريق فحص عينة من عمليات المراجعة التي قام بها أعضاؤه من أن الأعضاء قد التزموا بمعايير المراجعة المعترف عليها التي تحكم عمليات المراجعة . ومن أجل تحقيق هذا الهدف يجب على الشخص التركيز على الجوانب الهامة التي تؤثر على نوعية تقرير المراجع وبالتالي سوف يشمل الشخص عادة القوائم المالية للمنشأة التي تم اختيارها ضمن عمليات المراجعة الخاضعة للبرنامج ، تقرير المراجع على القوائم المالية ، اوراق العمل والأدلة والقرائن المؤيدة لتقرير المراجع بالإضافة إلى مناقشة المهنيين المكلفين بعملية المراجعة التي قام بها العفو الشخص لشخص ثم إعداد تقرير عن النتائج التي توصل إليها كما في النموذج المقترن .

## ٢-٤-٢-٢ اختيار الطالحين

يعين الطالحون من قبل لجنة مراقبة النوعية (التابعة للمعهد المترج) على أن يكونوا ذوي خبرة عملية ومن أعضاء المعهد الأكفاء أو مساعدتهم ما أمكن ذلك وتحدد اللجنة اجراءات اختيارهم . وعلى اللجنة مراعاة العوامل اللاحية عند اختيار وتمديد الأعضاء الذين سيتولون مهمة الفحص :

- ١ - التأكد من استقلال الطالحين المختارين عن العفو المراد فحص أدائه المهني .
- ب - اختيار الأعضاء من ذوي الكفاءة العالية والذين لديهم خبرة شامة في مجال العمل الذي سيتم فحصه وسبق لهم إدارة أو الاشتراك في عمليات مماثلة .
- ج - تغيير الطالح دوريا بحيث لا يلوم نفس الطالح بضم عمال عفو آخر مرتين متتاليتين .

## ٣-٤-٢-٢ واجبات العضو الذي تكلمه العينة التي اختارتها لجنة مراقبة النوعية للفحص

ويجب على العفو المراد فحص أعماله تقديم معلومات تفصيلية عن أعماله إلى لجنة مراقبة النوعية وهذه المعلومات عادة تشمل :

- ١ - اسم العميل وعنوانه .
- ب - طبيعة عمل العميل .
- ج - اسم او أسماء المسؤولين عن القيام بالعمل للعميل ومؤهلاتهم .
- د - عدد الساعات الفعلية للعمل المنجز .
- هـ - مدى استخدام اعضاء آخرين من خارج مكتب العضو في العملية .

والهدف من هذه البيانات هو تيسير مهمة اللجنة لاختيار عمليات العفو الواجب اخضاعها للفحص .

يجب الحصول على المعلومات الاساسية عن عملية المراجعة الخاصة للفحص عن طريق المناقشة مع العفو المسؤول عن عملية المراجعة وكذا دراسة وتحليل قائمة المعلومات الاساسية عن العميل التي يعدها العفو الشامل للفحص لكل عميل تم اختياره فمن عينة عمليات المراجعة الخاصة لبرنامج مراقبة النوعية ، ودراسة القوائم المالية للعميل ، ويتم الفحص عن طريق دراسة الاجزاء الرئيسية لمleetات عملية المراجعة ، برنامج المراجعة وملف المراسلات مع العميل ، اهم جوانب المراجعة . ثم اكمال قائمة فحص النوعية المقترنة والحصول على اجابات لایة اسئلة متبلية في قائمة فحص النوعية بالرجوع الى مleetات عملية المراجعة . ويترك تحديد مدى العمق في دراسة وتحليل اوراق العمل لعملية معينة للحكم الموقعي من قبل المكلفين بعملية فحص النوعية . وبالتالي ليم من المتوقع ان يقوم الفاحسين بفحص كل ورقة من اوراق العمل المتعلقة بعملية من عمليات المراجعة الخاصة للفحص . ويجب على الفاحسين اخذ العوامل التالية في الاعتبار عند تحديد مدى العمق في دراسة وتحليل اوراق العمل :

- ١ - اوجه نشاط العميل .
- ٢ - الامور الهامة التي اظهرتها دراسة الفاحسين للقوائم المالية للعميل والتي قد تكون ابرزتها مناقشتهم للمهنيين المكلفين بتنفيذ عملية المراجعة .
- ٣ - الامور الهامة التي حددتها العفو اثناء تحضير المراجعة او التي اظهرها العمل الميداني .
- ٤ - نقاط الضعف التي تم ملاحظتها عند فحص عمليات مراجعة للعفو سابقا .

ويراعى أن الهدف من التركيز على الجوانب  
الهامة في عملية المراجعة هو اكمال فحص  
النوعية بكفاءة بالإضافة إلى تحديد ما إذا  
كان العفو والمهنيين المكلفين بتنفيذ عملية  
المراجعة قد تمكنا من تعريف هذه الجوانب  
الهامة أثناء تنفيذ أو تنفيذ عملية المراجعة .  
وتجدر الاشارة إلى مسؤولية اعطاء ارشادات محددة  
لعمق الفحص الذي تتطلبها الجوانب الهامة في  
عملية المراجعة .

وبالرغم من ذلك يجب على المراقب التأكد من  
سلامة وفعالية الاجراءات التي اتبعها العفو  
ومساعدته لمراجعة هذه الجوانب والوصول إلى  
نتائج بخصوصها .

ووفقاً لبرنامج مرآبة النوعية المقترن بالمسار  
البيه في المادة (٤٥) أعلاه تقوم لجنة مرآبة  
النوعية التابعة للمعهد سنوياً باختيار عينة  
عنوانية من بين أعضاء المعهد لفحص أدائهم  
وتتحديد نسبة عمليات المراجعة الواجب فحصها  
للاعضاء المختارين . ومن أجل تيسير مهمة  
اللجنة لتحديد نسبة عمليات المراجعة الواجب  
فحصها يجب على كل عضو تحديد عدد ونوع تقارير  
العمليات التي قام بإعدادها خلال العام وذلك  
كجزء من التقرير السنوي الذي يقدمه إلى  
المعهد . ويقوم المعهد بتجميع هذه التقارير  
السنوية واعiliar لجنة مرآبة النوعية بعد  
ونوع العمليات التي قام بها كل عضو .

#### ٤-٢-٥ اجراءات تقارير مرآبة النوعية :

تحتوى لجنة مرآبة النوعية تحديد نموذج تقرير  
مرآبة النوعية . ويرسل التقرير بعد اكماله  
من قبل الاعضاء المكلفين بفحص نوعية الاداء  
المهنى لأحد الاعضاء إلى لجنة مرآبة النوعية  
على ان يزود العفو الذي تم فحص عملياته بنفسه  
منه ، ويجب مراعاة عدم الافصاح عن اسم عميل  
العفو او اية معلومات عنه خارج نطاق اللجنة .

كما يجب على اللجنة اصداء النصيحة لاي عضو باجراء التحسينات التي تراها مناسبة للرفع من مستوى اداءه وبالتالي الرفع من مستوى النهاية كل .

كما تقوم اللجنة بضياعة نتائج فحصها للتوعية في شكل تقرير مفصل يوجه الى لجنة سلوك واداب المهنة على ان يزود العضو الذي تم فحص عملياته بصورة من هذا التقرير ، ويجب ان يشمل ذلك التقرير نقاط الفعف الرئيسية في العمليات التي تم فحصها ان وجدت وكذا خصوصيات اللجنة بشأن الاجراء الملائم الواجب اتخاذه ضد العضو عند اكتهاف اي فعف في تقييد العمليات . وفي كلتا الحالتين يجب مراعاة عدم الافصاح عن اسم عملاء ذلك العضو .

### ٣ - التسلسل المنظقي لعناصر مراقبة جودة الاداء المهني في برنامج مراقبة اداء النوعية:

هناك اختلاف بين التسلسل المنظقي لعناصر مراقبة جودة الاداء المهني في برنامج مراقبة اداء النوعية والتسلسل المنظقي لعناصر مراقبة جودة الاداء المهني في البرامج الامريكية والبرограмم الانجليزي . ويرجع ذلك لاختلاف وحدة الرقابة في برنامج مراقبة اداء النوعية (المحاسب القانوني) عن وحدة الرقابة في برامج مراقبة جودة الاداء المهني في الولايات المتحدة وانجلترا (مكتب المحاسبة) .

ولقد اوضحتنا التسلسل المنظقي لعناصر مراقبة جودة الاداء المهني في برامج الولايات المتحدة في البند رقم ٣ من القسم الرابع في من هذه الدراسة ، كما اوضحتنا التسلسل المنظقي لعناصر مراقبة جودة الاداء المهني في انجلترا في البند رقم ٣ من القسم الخامس من هذه الدراسة . اما التسلسل المنظقي لعناصر مراقبة جودة الاداء المهني في برنامج مراقبة النوعية فنوردها أدناه :

١-٣ من اجل زيادة ثقة المجتمع في تقرير المحاسب القانوني من الواجب التأكد بدرجة معقولة بأن المحاسبين القانونيين قد التزموا التزاما سليما وبدرجة كافية بمعايير المراجعة .

٢-٣ ومن أجل التأكيد بدرجة مطلوبة بأن المحاسبين القانونيين قد التزموا التزاماً سليماً وبدرجة كافية بمعايير المراجعة من الواجب اخضاع عينة كافية من المحاسبين القانونيين سنوياً لفحص القراءين .

#### ٤ - التنظيم الاداري لبرنامج مراقبة نوعية الاداء المهني

يبين الشكل اليفاسي رقم (١-٦) التنظيم الاداري الذي تم اقتراحه لبرنامج مراقبة نوعية الاداء المهني . ومن أجل التسهيل على القارئ اشارنا فيه إلى اللجان المختلفة بارقام تماشل ارقام فقرات التقرير التالي التي تصف مسؤوليات وواجبات وعلاقات هذه اللجان .

#### ١-٤ مجلس ادارة المعهد

اعطى مشروع التنظيم الداخلي لمعهد المحاسبين القانونيين السعودي مجلس ادارة المعهد مسئولية تشكيل اللجان الاساسية من اربعة اشخاص لكل لجنة واعطى رئيس المجلس ونائبه ورئيس المعهد الحق في حضور اجتماعات اللجان الاساسية .

#### ٢-٤ لجنة مراقبة النوعية

تتولى هذه اللجنة ادارة برامج مراقبة النوعية للخدمات المهنية التي يقدمها المحاسبون القانونيون وذلك عن طريق اخذ عينات عشوائية من العمليات التي تقام بها الاعفاء . ومن ثم فحصها للتأكد من ان تنفيذها تم حسب المعايير والإجراءات التي يقرها المعهد . وقد حدد مشروع التنظيم الداخلي للمعهد واجبات اللجنة كما يلى :


- ا - ادارة برامج مراقبة نوعية الاداء المهني للاعفاء .
- ب - اختيار وتكييف الاعضاء الذين سيقومون بفحص العمليات التي تم اختيارها وفقاً لبرنامج مراقبة النوعية .
- ج - تحديد الاجراءات الواجب اتباعها عند القيام بعملية الفحص .
- د - مراجعة جميع تقارير فحص النوعية التي تم تنفيذها .
- ه - التوصية للجنة سلوك واداب المهنة فيما يتعلق بالعقوبات الواجب توقعها على احد الاعفاء عند فشله في الالتزام بالمعايير المتعارف عليها وفقاً لطبيعة العملية .
- و - حفظ سجلات ملائمة لجميع اعمال مراقبة النوعية التي تم تنفيذها .
- ز - اختيار عدد معين عشوائياً من بين اعضاء المعهد لفحص ادائهم وتحديد نسبة العمليات الواجب فحصها للاعفاء المختارين .

#### ٣-٤ لجنة سلوك وآداب المهنة

اعطى مشروع التنظيم الداخلي للمعهد لجنة سلوك وآداب المهنة صلاحية التحقيق في المخالفات التي تقع من الأعضاء والحكم في القضايا التأديبية ضد الأعضاء وهذا للإجراءات التي تطورها بعد اعتمادها من مجلس المعهد . كما جعل مشروع التنظيم الداخلي للمعهد عدم الالتزام بالمعايير المهنية خروجاً عن سلوك وآداب المهنة ومن هنا تأتي العلاقة بين لجنة مرالبة النوعية ولجنة سلوك وآداب المهنة .

الشكل ا لايضاخى رقم (١-٦)

التنظيم الاداري المقترن لبرنامج مراقبة نوعية الاداء المهني  
في المرحلة الثانية من مراحل مشروع تطوير معلومات المهنة



## القسم السابع

### مقارنة البرامج التي تمت دراستها

#### ١ - اهداف المقارنة

قام المكتب بدراسة تحليلية لبرامج مراقبة جودة الاداء المهني في الولايات المتحدة ، وانجلترا ، وما ورد في مقتضيات التنظيم الداخلي للمهنة في المملكة . وكان الهدف من الدراسة التحليلية هو التعرف على خلفية تلك البرامج وخصائصها وتحديد عناصر مراقبة جودة الاداء المهني لكل منها والسلسل المنظري لهذه العناصر والتنظيم الاداري المسؤول عن تنفيذها ومصدر سلطة الالتزام بها . ولقد اوردنا نتائج الدراسة التحليلية لهذه البرامج في الاقسام الثلاثة السابقة . ونورد في هذا القسم مقارنة بين هذه البرامج توضع العناصر المشتركة والمختلفة بينها واسباب الاختلاف وما ينطوي عليه ذلك من مبادئ يستفاد في تطوير الاطار العام لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني في المملكة .

#### ٢ - اوجه المقارنة

##### ١-٢ وحدة الرقابة

تحقق برامج مراقبة جودة الاداء المهني في كل من الولايات المتحدة وانجلترا على اختيار مكتب المحاسبة كوحدة الرقابة . ويرجع ذلك الى ان المحاسب القانوني لا يخاطر ولا يتغى بنفسه وانما يعتمد على المساعدين في التخطيط والتنفيذ وبالتالي على كفاءة وقدرة ودراية هؤلاء المساعدين والاشراف عليهم للتحقق من احترامهم وبالتالي التزامه بالمعايير المهنية . وكلما زادت اعمال المحاسب القانوني وزاد اعتماده على المساعدين كلما زاد ارتياحته جودة اداءه باكتمال وفعالية السياسات والاجراءات التي يتبعها للتأكد من كفاءة وقدرة ودراية مساعديه وكفاية الاحشاد عليهم . ولقد ادركت برامج مراقبة جودة الاداء المهني في الولايات المتحدة وانجلترا ارتياحته جودة المحاسب القانوني بكفاية وفعالية السياسات والاجراءات التي يقرها مكتب المحاسب القانوني في مكتبه للرقابة النوعية ، وبما لا ينافي الى ذلك ادركت هذه البرامج ارتياحته استمرارية جودة الاداء المهني بفعاليته وكفاية نظام الرقابة

التنوعية للمكتب على جودة الاداء المهني ، ومن ثم تم تطوير برامج الولايات المتحدة الأمريكية وانجلترا على هذا الاساس .  
اما بالنسبة لبرنامج مراقبة نوعية الاداء المهني الوارد في مقترنات تطوير المهنة فقد اعتبر المحاسب القائمون نفسيه وحدة الرقابة ويرجع ذلك اساسا الى اعتبارات تتعلق بالبيئة المهنية عند تطوير البرنامج المقترن في المشروع . ومن العوامل البيئية التي ادت الى هذا الاختيار عند تطوير البرنامج هو ما تم بيانه من ظاهر جوهري في مقومات الجهة كما سبق ذكره في ( ) من هذه الدراسة . ولقد تغير الامر بصدور جوانب هامة من ملومات المهنة واعتمادها كما سبق ذكره في ( ) من هذه الدراسة .

٤-٢ اللزم مكاتب المحاسبة (او وحدات الرقابة اذا لم يكن مكتب المحاسبة هو وحدة الرقابة) بالانتساب الى برنامج مراقبة جودة الاداء المهني

بالرغم من اختلاف الدوافع الى تنظيم برامج مراقبة جودة الاداء المهني في الولايات المتحدة وانجلترا ، تتفق هذه البرامج على اهمية الزام جميع مكاتب المحاسبة بالانضمام الى البرنامج من اجل تحقيق هذه النهاي و هو زيادة شقة المجتمع في المهنة وزيادة فعاليتها في خدمة المجتمع . ولقد انتهت برامج الولايات المتحدة الى مبدأ الالتزام نتيجة للتجربة والنتائج منسوبى المهنة باهتماته من اجل تحقيق الهدف النهائي . اما البرنامج الانجليزي فقد بدأ بمبدأ الزام مكاتب المحاسبة التي تقدم خدماتها للشركات الخاضعة للقانون الشركات بالتسجيل في البرنامج . وتمثل وسيلة الالتزام والسلطة التي ينبعش منها بين البرنامج في الولايات المتحدة وبين البرنامج الانجليزي . وسيلة الالتزام في الولايات المتحدة هي اسلاط عقوبة منسوبى المكتب في المعهد الامريكي اذا لم ينتسب المكتب الى احدى برامج مراقبة جودة الاداء المهني ، وتنبعش سلطة الالتزام مما يترتب على اسلاط عقوبة منسوبى المكتب من عواقب سلبية على قدرة المكتب على مزاولة المهنة بفعالية . اما بالنسبة

للبرنامج الانجليزي فوسيلة الالزام هي حرمان المكتب غير المتفق  
للبرنامج من مراجعة الشركات الخاضعة لاحكام قانون الشركات  
وتتيح سلطة الالزام من قانون الشركات .

ولقد أكد برنامج مراقبة نوعية الاداء الوارد في مشروع التنظيم  
الداخلي للمهنة أهمية مبدأ الالتزام المحاسبين بالانتساب الى  
البرنامج حيث ورد فيه ان الانتساب الى برنامج مراقبة نوعية  
الاداء شرطا من شروط عضوية المعهد وبالتالي شرطا من شروط  
الترخيص حيث ان العضوية في المعهد كانت احدى شروط الترخيص في  
نظام المحاسبين القانونيين المقترن الوارد في ملتمرات التنظيم  
الداخلي للمهنة .

٣-٢ معايير تقييم اداء وحدة الرقابة وما يترتب على الانحراف عنها  
تتحقق جميع برامج مراقبة جودة الاداء المهني التي درسناها بما في  
ذلك البرنامج الوارد في التنظيم الداخلي للمهنة المقترن على  
ضرورة وجود معايير لتقييم وحدة الرقابة التي اختارها البرنامج  
كأساس لمراقبة جودة الاداء المهني . ونظرا لاختلاف وحدة الرقابة  
المختارة في البرامج الامريكية والانجليزية (مكتب المحاسبة) عن  
وحدة الرقابة المختارة في البرنامج الوارد في التنظيم الداخلي  
للمهنة المقترن (المحاسب القانوني) هناك اختلاف في المعايير  
الضرورية لكل نوع من وحدات الرقابة . ففي البرامج الامريكية  
والانجليزية من الضروري وجود نوعين من انواع المعايير لتقييم  
الاداء المهني لمكتب المحاسبة كالتالي :

١-٣-٢ معايير تحكم كفاية وملاءمة وفعالية نظام الرقابة  
النوعية لمكتب المحاسبة .

٢-٣-٢ معايير فنية تحكم تنفيذ الخدمات التي يقدمها المكتب  
لعملائه (مثل معايير المراجعة والمحاسبة بالنسبة  
لمراجعة القوائم المالية) وبلاضافة الى ذلك من  
الضروري وجود قواعد تحدد الاداء الجيد وعكسه لمكتب  
المحاسبة وتحدد اجراءات التمييز او التأديب للمكتب ذو  
الاداء المهني غير المرضي . اما بالنسبة للبرنامج  
الوارد في التنظيم الداخلي للمهنة المقترن فليس من  
الضروري الا وجود نوع واحد من انواع المعايير لتقييم  
الاداء المهني للمحاسب القانوني هو :

٣-٣-٢ المعايير الفنية التي تحكم اداء المحاسب القانوني عند  
تنفيذ خدمات المراجعة وهي معايير المراجعة ومعايير

المحاسبة وبما لا فجأة الى ذلك من الفروري وجود قواعد  
لاداب وسلوك المهنة تحدد الاداء الجيد وتحكم الاداء  
السيء للمحاسب القانوني .

ويعتبر هذا الاختلاف جوهرياً منظوياً على عدة امور هامة  
يجب اخذها في الاعتبار عند تطوير الاطار العام  
لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني وتحددتها الاسئلة  
التالية :

ا - اذا كانت وحدة الرقابة التي يقوم اداؤها هي مكتب  
المحاسبة ، كيف يوقع تقرير المراجعة ؟ في  
الولايات المتحدة يوقع تقرير المراجعة باسم  
المكتب وليس باسم المحاسب القانوني المسئول عن  
تنفيذ عملية المراجعة وهذا ايضًا ما يتطلبه قانون  
الشركات المعدل عام ١٩٨٩ في انجلترا بعد تنفيذ  
برنامج مراقبة جودة الاداء المهني على المهنة بها  
ابتداء من اكتوبر ١٩٩١م.

ب - اذا كانت وحدة الرقابة التي يقوم اداؤها هي مكتب  
المحاسبة ، كيف يحاسب مكتب المحاسبة عن الاداء  
غير المرفي ومن يحاسبه ؟ في الولايات المتحدة تفرض  
الاجراءات التمهيدية او الجزاءات على المكتب  
المنحرف الاداء ويفرض هذه العقوبات اللجنة  
التنفيذية المسئولة عن ادارة برنامج مراقبة جودة  
الاداء المهني وفقاً للقواعد التي تحكم الاداء  
المهني السيء لمكتب المحاسبة . وكذلك الحال في  
انجلترا (تفرض الجزاءات لجنة التسجيل المسئولة عن  
ادارة البرنامج) . ومسع ذلك اذا تبيّن للجنة  
المسئولة عن ادارة البرنامج وجود ما يشير الى ان  
احد منسوبي المكتب قد خرج عن قواعد وسلوك المهنة  
كان من مسؤوليتها احالته للجنة قواعد وسلوك  
المهنة لتأديبه . بمعنى آخر هناك فصل بين انحراف  
المكتب وانحراف منسوبي المكتب من حيث مسئولية  
ايقاع الجزاءات والتأديب .

ج - اذا كانت وحدة الرقابة التي يقوم اداؤها هي مكتب  
المحاسبة كيف يتم اخضاعها لسلطة اللجنة المسئولة  
عن ادارة برنامج مراقبة جودة الاداء المهني ؟ في  
الولايات المتحدة يتم اخضاع مكتب المحاسبة عن

طريق قبوله كعضو من اعضاء احد اقسام شعبة مكاتب المحاسبة التابعة للمعهد الامريكي والمسئولة عن ادارته اللجنة التنفيذية للقسم بما هي ذلك تحديد شروط عضوية المكاتب في القسم وفرض الاجراءات التصحيحية او التأديبية على مكتب المحاسبة العضو اذا انحرف عن شروط العضوية . وكذلك الحال في انجلترا حيث يتم اخضاع مكتب المحاسبة عن طريق قبوله كمكتب مسجل وبالتالي خضوعه لسلطة لجنة التسجيل .

#### ٤-٢ معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة

تتفق برامج مراقبة جودة الاداء المهني في كل من الولايات المتحدة على طبيعة معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة حتى مع اختلاف مواضعها . فتتفق تلك البرامج على ان تتعلق هذه المعايير بتحديد عناصر نظام الرقابة النوعية للمكتب وتحديد اهداف كل عنصر من هذه العناصر وان لا تتعلق هذه المعايير بتحديد سياسات او اجراءات معينة .

ويرجع ذلك الى ان قرود مكاتب المحاسبة قد تختلف عن بعضها البعض بما في ذلك حجمها وطبيعة انشطة عملائها وطبيعة الخدمات التي تقدمها للعملاء ودرجة المركزية او الالامركزية في ادارتها ودرجة الحرية المتاحة لمساعدين في اتخاذ القرارات عند تنفيذ العمليات . وفي شوء هذا قد يكون فرض سياسة او اجراء محدد على جميع مكاتب المحاسبة ملائما لظروف بعضها وغیر ملائما لظروف البعض الآخر .

#### ٥-٢ وسيلة الرقابة

تتفق جميع برامج مراقبة الاداء المهني على ان الفحص من قبل طريق مؤهل من خارج مكتب المحاسبة هو الوسيلة الرئيسية لتحقيق هدف البرنامج . وتتفق برامج مراقبة الاداء المهني في الولايات المتحدة مع البرنامج الوارد في مشروع التنظيم الداخلي للمهنة على ان يكون طريق الفحص من القراء . ويرجع ذلك الى اهمية ان يقوم بتحديد نوعية الاداء المهني الجيد اشخاص على دراية بالظروف المرتبطة بالمعمارسة . وأدراكا لأهمية اقتساع قطاعات المجتمع ذات العلاقة بفعالية وجدية برنامج مراقبة جودة الاداء المهني كلما زادت اهمية دواعي المعلمة العامة المرتبطة بالبرنامج نظمت

المهنة في الولايات المتحدة البرنامج المتعلقة بمحاسبة المحاسبة للشركات العامة تحت اشراف مجلس العامة و اشراف الهيئة المسئولة عن اصدار و/ او تداول الاوراق المالية للعامة . وكان الهدف من ذلك ازالة اية هواتب في نظر قطاعات المجتمع ترتبط بالرقابة الذاتية على مزاولي المهنة . اما بالنسبة للبرنامج الانجليزي فقد رأى الهيئات المختصة المعترض بها ان يقوم بالفحص في المرحلة الحالية مجموعة من المحاسبين القانونيين غير المزاولين (موظفي وحدة الفحص المختبرة) . ومع ذلك تعطى لائحة المعهد الانجليزي للمراجعة وارشاداتها الصلاحيه للجنة التسجيل باستدام اطراد اخرى في تنفيذ عمليات الفحص . ويتحقق البرنامج الانجليزي مع البرامج الأخرى (فيما عدا برنامج فحص النوعية ) على ان يكون الفحص ميدانيا .

كما تتحقق جميع البرامج في الولايات المتحدة على ان يكون الفحص دوريا ويرجع ذلك الى الاهمية التي تعلقها هذه البرامج على دورية الفحص من اجل تحليق هدف هذه البرامج في استمرارية الاداء المهني الجيد . اما في انجلترا فقد جعل البرنامج الفحص دوريا لمكاتب المحاسبة التي تراجع حسابات الشركات العامة وجعله عشوائيا بالنسبة لمكاتب المحاسبة الاخرى . واخيرا جعل البرنامج الوارد في التنظيم الداخلي للمهنة الفحص عشوائيا للمحاسبين القانونيين .

#### ٦-٢

#### معايير تطبيق وسيلة الرقابة (معايير الفحص)

من البديهي انه كلما كثر عدد المشاركين في تنفيذ الفحص كلما دعت الحاجة الى معايير تحكم تنفيذ الفحص وتلخيص نتائجه واعداده خلاصاته وكلما دعت الحاجة الى اشراف المركزي على التنفيذ . وهذا هو الحال في الولايات المتحدة ونتج هذا من ان الفحص ينفذ بمعرفة القراء المزاولين للمهنة وبالتالي اعداد الاصحرين بالإضافة الى اعداد مكاتب المحاسبة التي ينطبق عليها الفحص . ومن هنا نشأت الحاجة الى تطوير معايير تفصيلية للفحص القرين وبالاضافة الى ذلك نشأت الحاجة الى اشراف المركزي على الفحص من قبل لجنة فحص القرین ذات الحاجة . وهذا ايضا ما توقعه وهى له البرنامج الوارد في التنظيم الداخلي .

اما في انجلترا فلم يتبيّن لنا ما اذا كان هناك اتجاهها لتطوير معايير تفصيلية للفحص . وعلى الرغم من هذا يعتبر مدى الحاجة الى مثل هذه المعايير في انجلترا صغيرا نسبيا نظرا لأن الفحص سوف يتم

من قبل فريق متخصص وبالتالي قد تعتمد وحدة الفحص المفهركة على تدريب فاحصيها وتعتمد تطوير معايير الفحص على نواحي معينة مثل التقرير او التوثيق .

#### 7-2 المميزات التي يحمل عليها مكتب المحاسبة نتيجة لسلاداء المهني الجيد

تتلخص هذه المميزات في حق الممارسة بدون قيود . وعلى الرغم من هذا تعتمد البرامج في الولايات المتحدة على جعل نتائج الفحص علنية يستطيع العامة الاطلاع عليها . أما في إنجلترا فيتم التمييز عن طريق اعطاء المكتب حق قرن التعبير " مراجعون مسجلون " باسم المكتب .

#### 8-2 العوامل المترتبة على الأداء المهني غير المرفي

تنطق جميع البرامج على أهمية تحديد العوامل المترتبة على الأداء المهني غير المرفي . ومنع ذلك تختلف طبيعة العوامل وخطورة تاثيرها على مكتب المحاسبة مع اختلاف دواعي المصلحة العامة المرتبطة بالاهداف الهمامة المتعلقة بالبرنامج . فمثلا تأخذ العقوبات في الولايات المتحدة صورة اجراءات تمهيدية قد تلتصر على فرق دورات تدريبية معينة على منسوبي المكتب الخافع للفحص النوعية . وبالاضافة الى ذلك لا يتيح للعامة فرصة الاطلاع على نتائج الفحص او الاجراءات التمهيدية وهذا على عكس الحال بالنسبة لمكاتب المحاسبة بالنسبة لمكاتب المحاسبة الخافعة لمتطلبات برنامج مراقبة جودة الأداء المهني التابع للقسم مكاتب المحاسبة للشركات العامة حيث قد تشمل العقوبات المترتبة على الأداء المهني غير المرفي ايقاد او استقطاع العقوبة في القسم مما يتربط عليه ايقاد او استقطاع المكتب في مراجعة الشركات التي تخضع لاشراف هيئة الاشراف على اصدار وتداول الاوراق المالية وبالاضافة الى ذلك يتيح للعامة حسب هذا البرنامج فرصة الاطلاع على نتائج الفحص .

#### 9-2 ادارة البرنامج

تعتمد المسئولية عن البرنامج على الاطار النظامي الذي يحكم البرنامج . في الولايات المتحدة تتمتع المهنة بدرجة كبيرة نسبيا من الحرية في تنظيم امورها والرقابة الذاتية على منسوبيها .

وقد ادى ذلك الى قيام المعهد الامريكي ( وهو هيئة خاصة غير هادفة للربح ) بتنظيم وادارة برامج مراقبة جودة الاداء المهني . وعلى الرغم من هذا ونظرها للملاكيه التي اعطتها القانون للهيئه المشرفه على اصدار وتدالع الاوراق المالية لتنظيم المهنه ادا رأت ان ذلك يكون في المصلحة العامة . كما يوجد اشراف حكومي غير مباهر على المعهد الامريكي فيما يتعلق ببرنامج مراقبة جودة الاداء المهني لمكاتب المحاسبة للشركات العامة . اما في انجلترا فلم يتحقق قانون الشركات المعدل في عام 1989 للمهنة فرصة الرقابة الذاتية . ويرجع ذلك الى دواعي تحليل الاتساق بين مهن المحاسبة الثانوية في دول المجموعة الاوروبية . وعلى الرغم من هذا رأت وزارة التجارة والصناعة مسوبيه المهمه المكلفة بها للرقابة على المهنة في انجلترا وعدم جدوى هذه الرقابة بدون التعاون مع المعاهد والجمعيات المهنية . وترتبط على هذا ان اوكلت وزارة التجارة والصناعة ادارة البرنامج لتلك المعاهد والجمعيات تحت اشرافها .

اما فيما يتعلق بادارة البرنامج من حيث فحص المسؤوليات والواجبات المتعارفه فهناك عدة امور يتطرق اليها البرنامج في كل من الولايات المتحدة وانجلترا منها :-

١-٩-٢ فحص مسئولية تطوير معايير الاداء (المعايير الفنية التي تحكم تنفيذ المراجعة ، معايير المحاسبة ومعايير نظام الرقابة النوعية ) عن مسئولية الفحص .

٢-٩-٢ فحص مسئولية فرض الاجراءات التمهيدية او التأديب عن مسئولية الفحص .

٣-٩-٢ ربط مسئولية الفحص بمسئوليية تطوير معاييره واجراءاته وتنفيذه .

الجزء الثاني

A9999201,99

الاطار النظامي لبرنامج  
مراقبة جودة الاداء المهني في المملكة

- يعتبر نظام المحاسبين القانونيين المقرر الرئيسي للإطار النظامي للبرنامج المقترن حيث ينص النظام صراحة في المادة التاسعة عشرة على إنشاء هيئة تسمى "الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين" (الهيئة) ويحدد النظام في الفقرة السادسة من هذه المادة كأحدى صلاحيات الهيئة "وضع التنظيم المناسب للرقابة الميدانية للتتأكد من قيام المحاسب القانوني بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد باحكام النظام ولوائحه". . ويلزم النظام في المادة العاشرة المحاسب القانوني بالالتزام بمعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير الفنية التي تصدرها الهيئة ، كما تنص المادة التاسعة عشرة على أن تعمل الهيئة تحت اشراف وزارة التجارة ويعطى النظام لمجلس إدارة الهيئة في المادة الخامسة والعشرين الصلاحيات اللازمة لتمرير شؤون الهيئة وتحقيق اغراضها بما في ذلك اعداد النظام الداخلي للهيئة ، ومراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة والمراجعة ، ووضع برامج ودورات التدريب المستمر وتشكيل اللجان الفنية مثل لجان معايير المحاسبة والمراجعة ومراقبة جودة الاداء المهني والتعليم المستمر وسلوك وأداب المهنة . كما يجعل النظام في الفقرة (١٥) من المادة الثانية عشرية عضوية المحاسب القانوني في الهيئة كعضو اساسي شرطا من شروط مزاولة المهنة ويعطى الهيئة صلاحية تحديد شروط اخرى لعضوية المحاسب القانوني كعضو اساسي بالهيئة بالإضافة الى الشروط التي حدتها الفقرة (١) من المادة العشرين عن طريق صلاحية مجلس ادارتها لاعداد نظام الهيئة الداخلي .  
وأخيرا حدد النظام في مواده من المادة الخامسة والعشرين الى الثالثة والثلاثين انواع الجراءات والاجراءات التأديبية التي تترتب على مخالفات احكامه ومنها ما يتصل " بالبرنامج " كما سيتفح ادناه .

- ٢ - ما ينطوي عليه نظام المحاسبين التأنييين بالنسبة لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني
- من دراسة نصوص المواد السابقة لنظام المحاسبين التأنييين يتبيّن ما يلي :
- ١-٢ خص النظام ملاحية تطوير وتنفيذ برنامج مراقبة جودة الاداء المهني للهيئة وكلف بادارته لجنة يشكلها مجلس ادارة الهيئة تسمى "لجنة مراقبة جودة الاداء المهني" (المادة الخامسة والعشرون) كما اعطى النظام مجلس ادارة الهيئة قدرًا كبيرا من الحرية في وضع التنظيم الاداري المناسب اللازم لادارة البرنامج ،
  - ٢-٢ حدد النظام نطاق الخدمات التي تخضع لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني بخدمات المحاسبة والمراجعة حيث بيّنت الفقرة السادسة من المادة التاسعة عشرة الهدف الرئيسي للبرنامج بـ "التأكد من قيام المحاسب التأنيي بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة وتطبيق احكام النظام ولوائحه" .
  - ٣-٢ يتطلب النظام ان تكون الرقابة ميدانية (الفقرة السادسة من المادة التاسعة عشرة) .
  - ٤-٢ خص النظام ملاحية هرر جزاءات محددة للجنة يشكلها وزير التجارة من وكيل وزارة التجارة للتجارة رئيسا ومستشار قانوني سعودي واحد اعضاء مجلس ادارة الهيئة .

## القسم التاسع

### الاهداف المقترنة لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني في المملكة

تم تحديد هدف البرنامج في النظام ومن قبل لجنة آداب وسلوك المهنة بأنه التأكيد من ان المحاسبين القانونيين يتزموا بمعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير المهنية الاخرى الصادرة عن الجهات المختصة واحكام النظام ولوائحه . وينطوي هذا الهدف الرئيسي على عدة اهداف مختلفة لا بد من تضمينها ليتسنى تطوير برنامج مراقبة جودة الاداء المهني يساعد على التأكيد من التزام المحاسبين القانونيين بمعايير المهنية بما في ذلك ما يرتبط بالمصلحة العامة للمجتمع . ومن هذا المنطلق نرى ان يطور برنامج مراقبة جودة الاداء المهني لتحقيق الاهداف التالية :

- ١ - تحسين مستوى الاداء المهني للمحاسب القانوني - ويطلب تحقيق هذا الهدف ان يوجه البرنامج الى تطوير الاداء المهني وان يصبح مصدرا من المصادر المتاحة للمحاسب القانوني لتحسين ادائه . وان تؤخذ العوامل التي ترتبط بواقع البيئة المهنية في المملكة كاحد الاسباب الهامة عند اعداد البرنامج . وان يوجه البرنامج في المرحلة الاولى على الاقل من مراحل تنفيذه الى تطوير الاداء المهني فهناك عوامل ترتبط بواقع البيئة المهنية في المملكة تتطلب ذلك منها حداثة المهنة وقلة عدد منسوبيهما وافتقارها لمعايير فنية ومهنية كاملة ، مثل معايير المحاسبة المالية ، وافتقارها لمقومات اخرى مثل المواد التدريبية الملائمة لظروفها ومواد الرقابة النوعية ، واعتماد المحاسبين القانونيين في المملكة على المساعدين التقديرين من بلاد متعددة وخلفيات مهنية مختلفة والرطبة في تشجيع المواطنين على الالتحاق بمفهود المهنة .
- ٢ - التأكد من استمرارية الاداء المهني الجيد للمحاسب القانوني - ويطلب تحقيق هذا الهدف ان يوجه البرنامج الى مساعدة المحاسب القانوني على تطوير السياسات والاجراءات المناسبة للرقابة النوعية على خدماته .
- ٣ - زيادة فعالية المهنة في المجتمع - ويطلب تحقيق هذا الهدف ان يوجه البرنامج الى مساعدة من يديره على التعرف على اسباب القصور في الاداء المهني سواء كان هذا القصور راجعا الى نظر في الجوانب السابق ذكرها في (١) اعلاه ، او في اسباب اخرى يتم

التعرف عليها من خلال البرامج مثل البرامج التعليمية الرسمية في الجامعات والمعاهد المتخصصة و مجالات التدريب الحالية والمستقبلية .

- ٤ - زيادة شلة المجتمع في المهنة - ويطلب تحقيق هذا الهدف ان يوجه البرنامج على نحو يمكن قطاعات المجتمع ذات العلاقة بالخدمات التي تقدمها المهنة ، من التوصل الى الاقتئاع بوجود رقابة فعالة على المحاسبين القانونيين . ويطلب تحقيق هذا الهدف وضع الترتيبات المناسبة لتمويل نتائج الفحص على النحو المناسب لتنوعية هذه القطاعات بطبيعة خدمات المهنة وحدودها .

## القسم العاشر

### الاطار العام المقترن لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني

يتكون الاطار العام المقترن من عناصر برنامج مراقبة جودة الاداء المهني الذي يعتزم المكتب تطويره بعد اعتماد لجنة اداب وسلوك المهنة للطار المقترن وفقا للاجراءات التي نص عليها العقد المؤرخ في ٢٠١٤/٦/٢ بين المكتب وجمعية المحاسبة السعودية . وفيما يلى عناصر برنامج مراقبة جودة الاداء المهني التي نقترحها :

#### ١ - وحدة الرقابة

يرى المكتب ان وحدة الرقابة المنطقية لا يغادر برنامج مراقبة جودة الاداء المهني هي مكتب المحاسبة تمييزا عن المحاسب القانوني كشخص . فبالاضافة الى ما تبين من تجربة الولايات المتحدة وانجلترا يرى المكتب ان هناك عوامل هامة تتعلق بواقع البيئة في المملكة تدعو الى اختيار مكتب المحاسبة كوحدة الرقابة . ومن اهمها اتجاه وزارة التجارة الى تهيئة الشركات المهنية وتنمية النظام في الفقرة (١) من المادة (٣٦) من نظام المحاسبين القانونيين على مشاركة المحاسبين الاجانب لمحاسبين سعوديين خلال سنتين من سريان العمل بالنظام . واعتماد المحاسبين القانونيين على المساعدين المستقدمين من بلاد مختلفة وبخلفيات تعليمية ومهنية متباعدة ، وغياب الكثير من المعايير المهنية حاليا للتوجيه الاداء المهني والتطور المهنية الى المواد والموارد التدريبية ومواد الرقابة النوعية التي تساعد على مقل الخلفيات التعليمية والمهنية المختلفة وتوجيهها الى اتجاه متsong بين مكاتب المحاسبة المختلفة في المملكة . كل هذه العوامل تشير الى اهمية نظم الرقابة النوعية للمكتب كحجر الاساس لجودة الاداء المهني ومن ثم اهمية اختيار مكتب المحاسبة كوحدة الرقابة .

#### ٢ - تطوير معايير وارشادات لنظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة

اثبّتت خبرة الولايات المتحدة اهمية تطوير معايير لنظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة لتحقيق درجة مطلوبة من الاتساق بين انظمة الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة المختلفة وكذلك لاستخدامها كاساس لتقديم كفاية وفعالية تلك الانظمة . وتعتبر هذه المعايير الاساس لبرامج مراقبة جودة الاداء المهني في الولايات المتحدة الهداف لتحقيق درجة مطلوبة من استمرارية جودة

الاداء المهني . وقد اخذت انجلترا بنفس المبدأ عند تطوير برنامجهما لمراقبة جودة الاداء المهني . كما تدعو عوامل البيئة المهنية في المملكة السابق الاشاره اليها الى اهمية توجيه مكاتب المحاسبة الى اعداد نظام كامل وفعال للرقابة النوعية ويساعد تطوير معايير نظام الرقابة النوعية المشار اليها من قبل الجهة المسئولة عن المكاتب في هذا المجال .

**موافق معايير نظام الرقابة النوعية التي يقترح المكتب تطويرها**  
1-2 وتهدف المعايير الى تحديد عناصر نظام الرقابة النوعية واهداف كل عنصر من هذه العناصر . ويساعد تطوير هذه المعايير مكتب المحاسبة على تطوير سياسات واجراءات مناسبة لعناصر نظام الرقابة النوعية لتحقيق الاهداف التي تنص عليها المعايير . وبناءاً على ما قمنا بدراسته عن الولايات المتحدة وانجلترا وعوامل البيئة المهنية في المملكة نرى ان تكون موافق مع هذه المعايير كالتالي :

#### 1-1 الاستقلال

وضع السياسات والاجراءات التي توفر لمكتب المحاسبة التأكيد المعقول بأن افراد المكتب في جميع مستوياتهم التنظيمية يحتظون باستقلالهم الى المدى المطلوب طبقاً لنظام الشركات ونظام المحاسبين ومعايير المراجعة وقواعد سلوك واداب المهنة .

#### 2-1-2 تضييق المساعدين لعمليات المراجعة

وضع السياسات والاجراءات المتعلقة بتوزيع الافراد على العمليات لتتوفر للمكتب التأكيد المعقول ان العمل سيتم بواسطة اشخاص لديهم درجة التدريب الفنى والكتابية المطلوبة طبقاً لما تقتضيه ظروف كل عملية . ويجب ان يؤخذ في الاعتبار عند توزيع الافراد على العمليات طبيعة ومدى الاعتراف على اعمالهم .

#### 3-1-2 المشورة

وضع سياسات واجراءات للمشورة لكي توفر للمكتب التأكيد المعقول ان الافراد الذين يحتاجون الى مساعدة سيمولون عليها الى المدى المطلوب ، ومن اشخاص لديهم المستوى المناسب من المعرفة والكتابية وسداد الرأي والخبرة .

#### 4-1-2 التخطيط والاعتراف

وضع سياسات واجراءات لاداء العمل والاعتراف عليه في جميع المستويات التنظيمية لتتوفر للمكتب التأكيد المعقول بيان

العمل الذي يؤدى يتنق مع مستويات الجودة الخامسة بالمكتب .  
ويتوقف مدى الاعداد والتحقيق المناسب في حالة معينة  
على عوامل كثيرة يدخل فيها درجة تعقيد الموضوع ، ومؤهلات  
الأشخاص اللاثمين بالعمل ، ومدى المشورة المتاحة  
والمستخدمة .

#### ٥-١-٢ التقويف

وضع سياسات واجراءات لتعيين الموظفين لتتوفر للمكتب  
التاكيد المعقول بان الاشخاص الذين تم تعيينهم بالمكتب  
يمتلكون الخصائص المناسبة التي تمكنتهم من العمل بكفاءة .  
فجودة عمل المكتب تتوقف في النهاية على امانة وكفاءة  
ودوافع الافراد الذين يقومون بالعمل ويشرفون عليه .  
وهكذا فان برامج المكتب لاختيار الموظفين وتعيينهم تعتبر  
من العوامل التي تؤدي الى الاحتفاظ بالجودة .

#### ٦-١-٢ التطوير المهني لموظفي المكتب

وضع سياسات واجراءات للتطور المهني لتتوفر للمكتب التاكيد  
المعقول ان مسؤولي المكتب سيحملون على المعرفة المطلوبة  
لتمكينهم من اداء المسؤوليات المطلقة عليهم . فالتعليم  
المهني المستمر وانشطة التدريب تساعد المكتب في توفير  
المعرفة المطلوبة للافراد لاداء مسؤولياتهم المطلوبة  
منهم وللارتقاء داخل المكتب .

#### ٧-١-٢ تقييم اداء منسوبى المكتب واجراءات ترقیتهم

وضع سياسات واجراءات لتقييم اداء منسوبى المكتب كأساس  
لترقيتهم لتتوفر للمكتب التاكيد المعقول ان الافراد الذين  
اختيروا للترقية لديهم المؤهلات الفرورية لتأدية  
المسؤوليات التي طلب منهم القيام بها . فاجراءات ترقية  
الافراد لها تأثير كبير على جودة عمل المكتب .

#### ٨-١-٢ قبول العملاء واستمرارية العلاقة معهم

وضع سياسات واجراءات لتقرير ما اذا كان يمكن قبول عميل  
جديد او الاحتفاظ بعميل قديم لتحليل احتمال الارتباط  
بعميل لا تتمتع ادارته بالتزاهة والامانة . فالحكمة  
تقتضي ان يحسن المكتب اختيار علاقاته المهنية .

#### ٩-١-٢ الطحص الداخلي الدوري

وضع سياسات واجراءات للطحص الداخلي الدوري لاعمال  
المكتب لتتوفر للمكتب التاكيد المعقول بان الاجراءات

المتعلقة بعنابر الرقابة النوعية الاخرى يتم تطبيقها  
بطاعلية . فيجب ان يكون لدى المكتب برنامج تفتيش داخلي  
يتعلق بسياسات واجراءاته الخاصة بالرقابة النوعية ومدى  
الالتزام بها وتنفيذها .

الالتزام بمتطلبات نظام المحاسبين القانونيين ولوائحه  
وضع سياسات واجراءات توفر للمكتب ما يمكنه من التأكد من  
تحقيق اهداف النظام ولوائحه العامة .

تطوير مثال لنظام الرقابة النوعية لأحد مكاتب المحاسبة  
نظراً للحدث مفهوم الرقابة النوعية في المملكة يرى المكتب ان من  
المناسب تطوير مثال كامل لنظام الرقابة النوعية يوضع لمكاتب  
المحاسبة طبيعة نظام الرقابة النوعية وكيف يتم اعداده واستخدامه  
تحديث معايير نظام الرقابة النوعية

يجب ان يتم تحديث المعايير على نحو مستمر . وتعتبر لجنة معايير  
المراجعة اكثراً اللجان ملائمة لتحديث معايير نظام الرقابة النوعية  
لمكتب المحاسبة . ويرجع ذلك الى ان من اهم اهداف النظام توفير  
درجة معقولة من التأكيد بالتزام منسوبى مكتب المحاسبة بمعايير  
المراجعة واحكام الانظمة ذات العلاقة بعملية المراجعة .

الالتزام بمكاتب المحاسبة بتطبيق معايير نظام الرقابة النوعية لمكتب  
المحاسبة

من اجل تحقيق الهدف من تطوير وامداد معايير نظام الرقابة  
النوعية لمكتب المحاسبة من الواجب ان يلتزم مكتب المحاسبة  
بتطبيقها .

الالتزام بمكتب المحاسبة بالتسجيل لدى لجنة مراقبة جودة الاداء المهني  
ويهدف ذلك الى تمكين اللجنة من جمع البيانات ذات العلاقة  
بمتطلبات ادارة وتطبيق برنامج مراقبة جودة الاداء المهني بطريقة  
منظمة ومنتقمة .

- ٣ - تطوير معايير وارشادات فحص الترین :  
يرى المكتب تطوير معايير وارشادات لفحص الترین تتضمن مع الاهداف  
والمواضيع التالية للفحص :

## اهداف الفحص

١-٣

- ١-١-٣ تقويم تصميم نظام الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة وتحديد ما إذا كان النظام يتسم مع معايير نظام الرقابة النوعية .
- ٢-١-٣ تحديد درجة التزام المكتب بسياسات واجراءات نظام الرقابة النوعية التي اقرها .
- ٣-١-٣ تحديد نوعية التزام المكتب بنظام الرقابة النوعية عن طريق فحص عينة من عمليات المراجعة لتحديد ما إذا كان المكتب قد التزم التزاما سليما بالمعايير المهنية واحكام الانظمة ذات العلاقة .
- ٤-١-٣ تحديد اوجه التحسين والتطوير في نظام المكتب للرقابة النوعية .
- ٥-١-٣ الزام المكتب بوضع خطة مقبولة لتحسين وتطوير نظام الرقابة النوعية .
- ٤-٣ الزام مكتب المحاسبة بالخضوع دوريا لفحص القريرين كا لا تى
- ١-٢-٣ مكاتب المحاسبة التي تراجع حسابات الشركات المساعدة وحسابات البنوك والمؤسسات العامة - يجب الزام هذه المكاتب بالخضوع لفحص القريرين مرة كل ثلاث سنوات على الأقل .
- ٢-٢-٣ مكاتب المحاسبة الاخرى - يجب الزام هذه المكاتب بالخضوع لفحص القريرين مرة كل خمس سنوات على الأقل .

## مواصفات الفحص

٣-٣

- ١-٣-٣ ان يتم اختيار وتعيين فريق الفحص من قبل اللجنة المسئولة عن ادارة برنامج فحص القريرين .
- ٢-٣-٣ ان يكون الفاحمين من المحاسبين القانونيين والمهنيين منسوبي مكاتب المحاسبة المتميزين بكفاءات وقدرات تحددها معايير الفحص او من غيرهم لمن له مؤهلات وخبرات مماثلة .
- ٣-٣-٣ ان يكون الفحص ميدانيا .
- ٤-٣-٣ ان يميز نطاق الفحص بين مكاتب المحاسبة التي تراجع الشركات المساعدة والبنوك والمؤسسات العامة ومكاتب المحاسبة الاخرى .

- ٥-٣-٣
- ان يكون الاشراف على الظمن مركزيا .
- ٦-٣-٣
- ان يتبع الظمن للمكتب فرمة ابداء وجهة نظره .
- ٧-٣-٣
- ان يحتوي تقرير الظمن على رأي ينطوي على تأكيد ايجابي على نظام المكتب للرتابة النوعية ودرجة التأكيد التي يتيحها نظام المكتب للالتزام بالمعايير المهنية واحكام الانظمة ذات العلاقة بمراجعة القوائم المالية .
- ٨-٣-٣
- ان يعتمد الفاحصون وكذلك اللجنة المسئولة عن ادارة برنامج فحص القرین على مصدر واحد للمشورة فيما يتعلق باية امور فنية لم يصدر معايير لمعالجتها نتيجة للصور المعايير المهنية حاليا ، سواء كانت هذه الامور امورا محاسبية او امورا تتعلق بكفاية اجراءات المراجعة .
- ٩-٣-٣
- ان يعتمد مصدر المشورة العهار اليه اعلاه على اهداف المحاسبة ومقاصيمها كاساس لتفسير الامور المحاسبية التي لم يصدر عنها معايير وان يعتمد على مفاهيم المراجعة التي تنطوي عليها معايير المراجعة لتفسير الامور المتعلقة بكفاية المراجعة التي لم يصدر عنها معايير .

#### ٤-٣ مواصفات المعايير ومواضيعها

يرى المكتب اهمية ان تكون معايير فحص القرین اجرائية وتعميلية وان لا تتيح المعايير المطورة بداولات كثيرة في التطبيق . ويرجع ذلك الى اهمية الاتساق في التطبيق بين مكاتب المحاسبة المختلفة بغض النظر عن الطريق اللائم بالظمن ، ويرى المكتب ان تتعلق معايير فحص القرین بالمواضيع التالية :

١-٤-٣ مسئولية اختيار وتكوين فريق فحص القرین وتسويقه الاتفاق بين اللجنة والفريق ومكتب المحاسبة .

٢-٤-٣ واجبات رئيس واعضاء فريق الظمن :

- قبل تخطيط الظمن .
- قبل بدء العمل الميداني .
- اثناء العمل الميداني .
- بعد العمل الميداني .

٣-٤-٣

واجبات مكتب المحاسبة الخاضع للفحص :

- قبل العمل الميداني .
- أثناء العمل الميداني .
- بعد العمل الميداني .

٤-٤-٣

اجراءات ومسؤوليات اللجنة المسئولة عن ادارة فحص

القرين :

- قبل تخطيط فحص القرين .
- أثناء العمل الميداني .
- بعد العمل الميداني .

٥-٤-٣

اجراءات ومسؤولية حسم الاختلاف في وجهة النظر بين طريق  
فحص القرين ومكتب المحاسبة او بين طريق فحص القرين  
واللجنة المسئولة عن ادارة برنامج فحص القرين او بين  
اللجنة ومكتب المحاسبة :

- بخصوص اجراءات الفحص .

- بخصوص الامور الفنية المتعلقة بتطبيق المعايير  
المهنية .

٦-٤-٣

البيانات الاساسية عن مكتب المحاسبة اللازمة كحد ادنى  
لتخطيط الفحص وكيفية توثيقها .

٧-٤-٣

اجراءات تخطيط الفحص وتوثيق التخطيط .

٨-٤-٣

نطاق الفحص :

- عدد فروع مكتب المحاسب الثانيوي الواجب زيارتها  
بالنسبة للمكاتب متعددة الفروع .

- نسبة ساعات عمليات المراجعة المنفذة خلال الفترة  
الواجب فحص اوراق العمل المتعلقة بها .

- اختيار عمليات المراجعة الواجب فحصها .

- عمق فحص اوراق العمل واهدافه وكذلك بالنسبة  
للتوازن المالي وتقرير المحاسب الثانيوني ذات  
العلاقة .

- مدى الفحص بالنسبة لعدد منسوبي المكتب من  
المحاسبين الثانيوين وغيرهم من المهنيين  
المسؤولين عن الادارة على عمليات المراجعة في  
مكتب المحاسبة .

- نطاق اختبارات فحص الطررين الموجهة الى سياسات واجراءات المكتب غير المرتبطة ارتباطا مباها بعمليات المراجعة .

- |        |  |
|--------|--|
| ١٠-٤-٣ | اجراءات العمل الميداني ومسؤولياته .  |
| ١١-٤-٣ | تلقييم نتائج الفحص وتقييمها للوصول الى رأي عن نظام المكتب للرقابة النوعية .  |
| ١٢-٤-٣ | محتويات تقرير الفحص وانواع التقارير وامثلة لبانواع المختلفة .  |
| ١٣-٤-٣ | خطاب ملاحظات الفحص والامور التي يشملها وامثلة عليها .  |
| ١٤-٤-٣ | توثيق العمل الميداني ونتائج الفحص .  |
| ١٥-٤-٣ | اجراءات تدقيق اوراق عمل فريق الفحص وتقرير الفحص وخطاب ملاحظات الفحص من قبل اللجنة المسئولة عن ادارة برنامج فحص الطررين . |
| ١٦-٤-٣ | اجراءات اعتماد تقرير الفحص وخطاب الفحص وخطة مكتب المحاسبة لتمكين وتطوير الامور التي اظهرها الفحص .                       |

٤ - التنظيم الاداري الملتزم ببرنامج مراقبة جودة الاداء المهني  
يلتزم المكتب ان يقوم مجلس ادارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين بتنظيم ادارة البرنامج كالتالي :

- ٤-١-٤ اللجنة التنفيذية لمراقبة جودة الاداء المهني  
تقع المسئولية النهائية لادارة البرنامج على هذه اللجنة .  
٤-١-٤ تشكيل اللجنة التنفيذية ومدة العضوية :  
تشكل اللجنة من خمسة اعضاء كالتالي :  
٤-١-١-٤ ثلاثة من اعضاء المجلس ويكلف احدهم لرئاستها .  
٤-١-٢-٤ عضوين من خارج المجلس من ذوي الاختصاص والخبرة في مجال المهنة يقوم باختيارهم مجلس ادارة الهيئة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة .

٤-١-٤ واجبات وصلاحيات اللجنة التنفيذية  
يكون للجنة التنفيذية الصلاحيات ويكون عليها الواجبات التالية :

- ٤-٢-١-٤ وضع السياسات العامة للبرنامج والاشراف عليه .
- ٤-٢-١-٤ تحديد شروط تسجيل مكاتب المحاسبة وشروط استمرارية التسجيل .
- ٤-٣-٢-١-٤ تقديم التوصيات بإجراءات التمهيدية او التأدية التي ترى فرضها على مكاتب المحاسبة لاعتمادها من قبل مجلس ادارة الهيئة .
- ٤-٤-٢-١-٤ تشكيل فرق فحص القراءات وتحديد ملخصاتها وواجباتها .
- ٤-٤-٢-١-٥ الاشراف على اعمال فرق فحص القراءات .
- ٤-٤-٦-٢-١-٤ تشكيل اية لجان تراها ضرورية وتحديد ملخصاتها وواجباتها .
- ٤-٤-٧-٢-١-٤ اعداد تقرير سنوي عن نشاط الفحص ونتائجها ورفعه الى مجلس ادارة الهيئة .
- ٤-٨-٢-١-٤ اعداد التوصيات بالتعديلات التي قد تراها ضرورية في المعايير المهنية التي تحكم اعمال المحاسب القانوني وارسالها الى لجان المعهد المسئولة عن تطوير هذه المعايير ومتابعتها .
- ٤-٩-٢-١-٤ اعتماد قائمة اتعاب فحص القراءات .
- ٤-١٠-٢-١-٤ حسم الخلافات بين وجهة نظر فريق فحص القراءات ومكتب المحاسبة فيما يتعلق بإجراءات فحص القراءات او نتائجه ، ورفع تقارير عنها للمجلس .

#### الاجتماعات واتخاذ القرارات :

٣-١-٤

- ٤-١-٣-١-٤ تجتمع اللجنة التنفيذية مرة على لاقل كل ستين يوما بدعوة من رئيسها وعلى الرئيس توجيه الدعوة الى الاجتماع كلما طلب ذلك كتابة ثلاثة اعضاء على الاقل .
- ٤-٢-٣-١-٤ لا تكون اجتماعات اللجنة محبحة الا بحضور اغلبية اعضاء اللجنة على ان يكون بينهم رئيس اللجنة او من ينوبه وتتمدبر قرارات اللجنة باطلبية اصوات الحاضرين فإذا تساوت يرجع الجانب الذي صوت معه الرئيس .
- ٤-٣-٢-١-٤ يحضر امين عام الهيئة اجتماعات اللجنة دون ان يكون له صوت في اصدار القرارات .

٤-٣-١-٤ يحق لاعضاء الهيئة الاساسيين حضور اجتماعات اللجنة دون ان يكون لهم صوت في اصدار القرارات ، الا اذا رأت اللجنة لاسباب توثيقها في محضر الجلسة بعد اجتماعها التصويت على اعضائها ، واستثناء من ذلك لا يجوز لاعضاء الهيئة غير منسوبى المكتب الشافع للهضم حضور اجتماعات اللجنة التي تناولت اثناءها اية اجراءات تمهيدية او تاديبية فد احد مكاتب المحاسبة .

#### ٢-٤ لجنة فحص القرير

تشكل اللجنة التنفيذية لجنة دائمة لفحص القرير وتطلع على لجنة فحص القرير مسئولة تنفيذ وادارة برنامج فحص القرير لمكاتب المحاسبة .

#### ١-٢-٤ تشكيل اللجنة وندة العضوية

تشكل لجنة فحص القرير من الامين العام للهيئة وثلاثة اعضاء اخرين متفرغين من ذوي الاختصاص والخبرة في مجال عمل اللجنة يعينهم مجلس الادارة ويختار المجلس رئيسا لها من بين اعضائها .

#### ٢-٢-٤ واجبات وصلاحيات لجنة فحص القرير :

يكون لجنة فحص القرير الصلاحيات ويكون عليها الواجبات التالية :

١-٢-٤-١ اقتراح معايير وارشادات فحص القرير وتحديد اجراءاته .

٢-٢-٤-٢ ادارة برنامج فحص القرير لمكاتب المحاسبة .

٣-٢-٤-٣ اختيار وتدريب والترابط الفاحسين من بين اعضاء الهيئة لتنفيذ فحص القرير لمكاتب المحاسبة .

٤-٢-٤-٥ تدقيق نتائج فحص القرير ورفع توصياتها للجنة التنفيذية .

٤-٢-٤-٦ اعداد قائمة باتعاب فحص القرير ورفعها الى اللجنة التنفيذية لاعتمادها .

٤-٢-٤-٧ رفع التوصيات الى لجنة التنفيذية بما لا يتجاوز اجراءات التمهيدية او التاديبية فد احد مكاتب المحاسبة .

٦-٢-٤-١ الاحتفاظ بسجلات مناسبة لفحوص القرین التي تم تنفيذها ونتائجها ورفع تقرير سنوي الى اللجنة التنفيذية عن فحوص القرین المنفذة وخطة اللجنة المستقبل .

٦-٢-٤-٢ دراسة الخلافات بين فريق فحص القرین ومكتب المحاسبة فيما يتعلق باجراءات فحص القرین ونتائج ورفع توصياتها للجنة التنفيذية .

#### الاجتماعات واتخاذ القرارات

٣-٢-٤

٣-٢-٤-١ تجتمع لجنة فحص القرین مرة على الاقل كل شهرين يوما بدعوة من رئيسها او من ينوبه من الاعضاء وعلى الرئيس توجيه الدعوة الى الاجتماع كلما طلب ذلك كتابة عفوان على الاقل .

٣-٢-٤-٢ لا تكون اجتماعات اللجنة صحيحة الا بحضور اغلبية اللجنة على ان يكون بينهم رئيس اللجنة او من ينوبه وتمرر قرارات اللجنة باتفاقية اصوات الحاضرين فادرا تساوت يرجع الجانب الذي صوت معه الرئيس .

٣-٢-٤-٣ لا يجوز لاعضاء الهيئة غير منسوبى المكتب الشافع للفحص حضور اجتماعات اللجنة .

#### ٤-٤ لجنة المشورة الفنية

نظرا لغياب كثير من المعايير المهنية ذات العلاقة بالمراجعة ومنها معايير المحاسبة المالية سيظهر اختلافات بين وجهة نظر الطاهن والمفحوم بخصوص الامور الفنية التي لم يمدد عنها معايير معتمدة عند الاخذ في الحسبان الفلسفات التعليمية والمهنية المتباينة لمنسوبى مكاتب المحاسبة .

وبالتالي يقترح المكتب ان يتكون مجلس الهيئة بتشكيل لجنة المشورة الفنية تكون مسؤوليتها دراسة اختلافات وجهات النظر بين مكتب المحاسبة وفريق الفحص فيما يتعلق بالامور الفنية التي لم يمدد عنها معايير ورفع توصياتها للجنة التنفيذية .

#### ٤-٣-٤ تشكيل اللجنة ومدة العقوبة

تشكل اللجنة من خمسة اعضاء لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة من بينهم عضوين من مجلس الادارة واحد اساتذة الجامعة من يحظى بقدر كبير من الخبرة التعليمية والمهنية وعضوان اخران من المحاسبين

الثانويين المزاولين للمهنة على درجة كبيرة من الكفاءة والمعرفة ويعين مجلس الهيئة أحد أعضائها رئيساً لها .

٤-٣-٤

#### واجبات وصلاحيات اللجنة

يكون للجنة الاستشارات الفنية الصلاحيات ويكون عليها الواجبات التالية :

٤-٢-٣-٤ تحليل المشاكل الفنية التي ترفع اليها من طريق الفحص او مكتب المحاسبة الخاضع للفحص وبحثها ورفع توصياتها للجنة التنفيذية .

٤-٢-٣-٤ توثيق المشاكل الفنية المعروفة عليها والقرارات المتعددة حيالها ونشرها دورياً لاعضاء الهيئة للاهتمام بها .

٤-٢-٣-٤ توجيه انتباه اللجنة المختصة بتطوير المعايير ذات العلاقة الى المشاكل الفنية التي تتعرف عليها .

٣-٣-٤

#### الاجتماعات واتخاذ القرارات

تجتمع اللجنة بدعة من رئيسها كلما دعت الحاجة وتتخذ القرارات باطلبية اصوات اعضائها فاما تساوت الاصوات يرجع الجانب الذي منه الرئيس .

٤-٤

#### لجنة معايير المراجعة

با لاضافة الى الصلاحيات والواجبات الاخرى التي يعطيها مجلس ادارة الهيئة لهذه اللجنة ، تكلف لجنة معايير المراجعة بتطوير وتحسين معايير نظام الرقابة النوعية لمكاتب المحاسبة .

٤-٥

#### المطالبات الادارية لتطبيق النظام

يقوم أمين الهيئة بتعيين عدد كاف من الموظفين الاداريين لمساعدة كل من اللجنة التنفيذية ولجنة فحص القراء فيما يتعلق بالامور الادارية المرتبطة بتنفيذ البرنامج بما في ذلك الاحتفاظ ببيانات المكاتب اللازمة لفحص واوراق عمل فحص القراء واعداد التقارير الدورية وجدولة المكاتب لفحص القراء ... الخ .

الشكل الایضاحي رقم (١-١٠)  
الهيكل الاداري المقترن لبرنامج مراقبة جودة الاداء المهني

